أهل الذمة فى الإسلام

تأليف

ا . س . ترتون

ترجمة وتعليق

حسن حبشى

ملتزم الطبع والنشر

دار الفكر العربى

مطبعة الاعتماد بمصر





Tritton, Arthur Stanley

أهل الذمة في الإسلام

Ahl al-dhimmah

تأليف

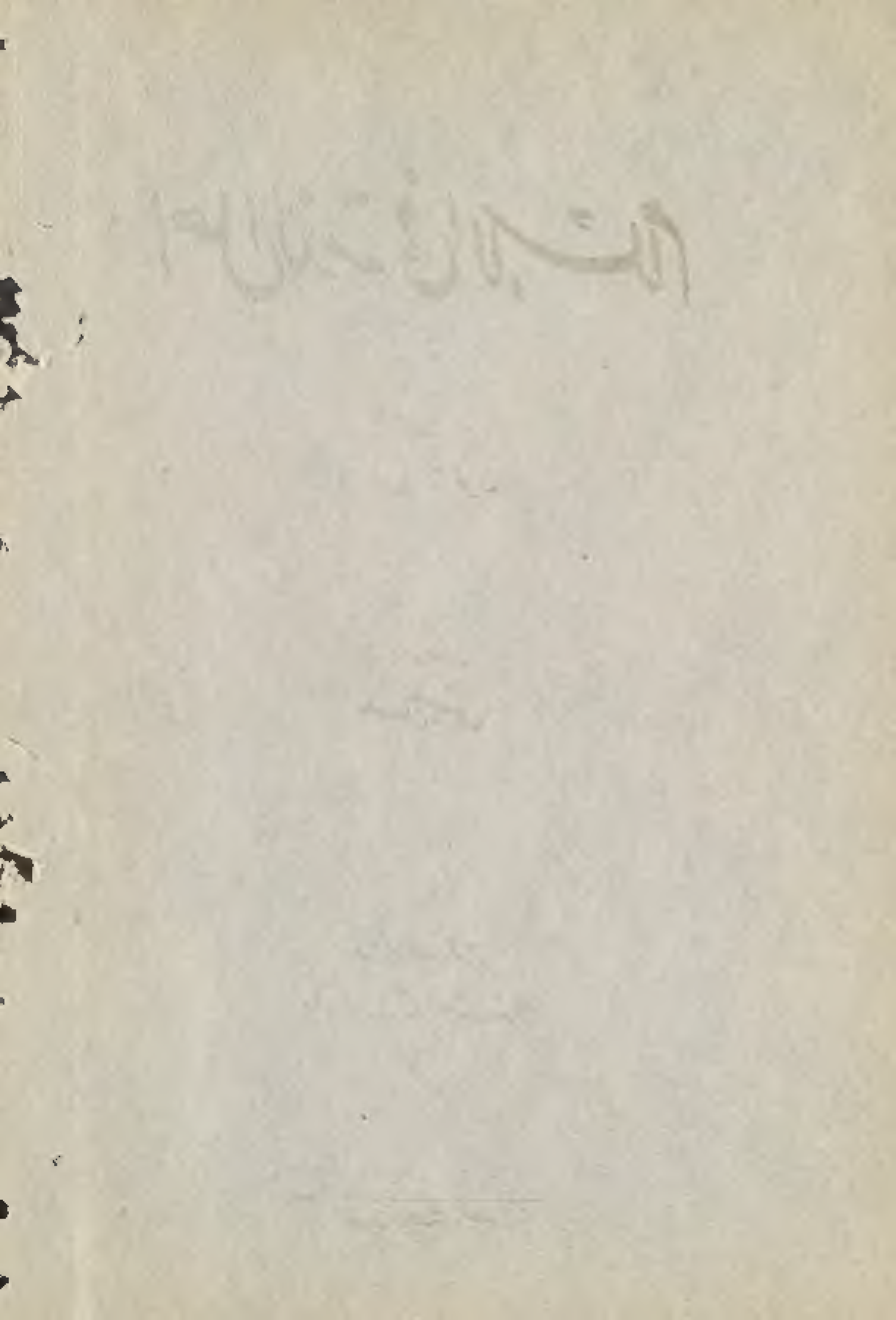
ا. س. ترتون

ترجمة وتعليق

حسن حبشي

ملتزم الطبع والنشر
دار الفكر العربي

مطبعة الاعتماد بمصر



الفهرست

مقدمة

يعالج هذا الكتاب موضوع العلاقات بين المسلمين وبين الطوائف المختلفة غير الإسلامية ممن تعارف المسلمون على تسميتهم بالذميين وهم أهل الكتاب ومن لهم شبهة بأهل الكتاب ، وهى الجماعات التى قدر لها أن تحتك احتكاكا مباشراً بأصحاب النفوذ والسلطان فى البلدان الإسلامية فى العصور الوسطى فى الشرق والغرب ، ووسيلة هذا الاحتكاك إماأن تكون تلك الطوائف قدعاشت فى هذه الأقطار ذاتها ، أو أن تكون الدولة قد اصطنعت بعض الرجالات غير المسلمين فى وظائفها المختلفة بالدواوين ماعدا القضاء ، أو أن يكون الإثنان معاً ، كما يعالج فى الوقت ذاته المراسيم التى صدرت بشأن جماعات أهل الذمة فى مختلف البقاع ، ويصور أحوالهم المعيشية والاجتماعيـــة والاقتصادية فى فترة العصور الوسطى على وجه الخصوص .

* * *

والكتاب قائم فى الأصل على عهد عمر الذى قطعه لأهل دمشق،وسواء أصح وجود هـذا العهد أم لم يصح ، وسواء أصحت نسبته إلى عمر أم لم تصح — مما يعالجه المؤلف — فإن ذلك العهد كان اللبنة الأولى فى دفع الدكتور ا . س . ترتون لمعالجة موضوع شائك شائق .

أما إنه شائك فلأن بحث أوضاع الجماعات الذمية فى المجتمع الإسلامى يتطلب الرجوع إلى كتب التاريخ والتشريع والفقه الإسلامية وغير الإسلامية من المعاصرة وأشباه المعاصرة ، وهذا يتطلب مرة أخرى جلدا وصبرا على جمع النتف المبعثرة هنا وهناك ، والربط بين بعضها والبعض الآخر لتكوين مادة مستقلة ، ولا يؤمن الزلل فى هذه المزالق الشائكة ؛ بل إن اختلاف وجهات نظر الأئمة والفقهاء فى الإسلام لما يجعل الإنسان يقع فى حيرة :

أيها يأخذ ؟ وأيها يترك ؟ وسيرى القارىء خلال هذا البحث كيف تعارضت آراء المجتهدين والفقهاء وأهل الرأى فى المسألة الواحدة ، وأفتى كل واحد منهم او كل جماعة برأى يتعلق به ، وهو نتيجة اجتهاده الخاص ، مما يجعلنا نواجه عدة آراء يعارض بعضها البعض حول موضوع واحد . وربما يكون الأمر أيسر أمام أتباع المذهب المعين من المذاهب المختلفة ، فيأخذون بما أفتى به شيخهم وصاحب مذهبهم ويتركون غيره ، ومعنى هذا أن السلطان أو الوالى أو الملك أو الخليفة : الشافعى أو الحنبلى أو المالكى أو الحنفى لا تصعب عليه الأمور حين يتبع فتوى صاحبه وشيخه ؛ أما نحن الذين نريد أن نحكم على «التشريع» الوضعى الذى سنه الحكام من حيث صلاحيته للفرد وصلاحيته للمجموع دون التقيد بالسوابق فنجد الأمر صعبا كل الصعوبة .

على أن هذا الاختلاف فى الآراء وتباين وجهات النظر هو دليل على حيوية الجماعة وتقليبها الموضوع على شتى نواحيه ، ومن الخير أن «تجتهد» كل جماعة فتخرج برأى جديد وإن كان قائما فى أسه على الأصول الدينية والنظر لحاجات المجتمع الذى «يتطور» على الدوام ، إذ التطور سنة الحياة والتجديد مظهره المادى ؛ سواء أكان هذا التجديد فى العمارة أم التفكير أم أساليب الحياة .

وإما أن موضوع الكتاب شائق فذلك راجع لطرافته وجدته ووقوفنا على مدى الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للنصارى وغيرهم من الذميين الذين كان يضطرب بهم المجتمع الإسلامى فى العصر الوسيط ، وفى هذا جلاء لنواح قمينة بأن تكون جزءا من الجوانب الرئيسية فى الدراسة الجديدة للتاريخ الذى اقتصر أغلب جمهور المؤلفين المحدثين فى لغة الضاد على تناوله من الناحية السياسية فقط ، متأثرين فى ذلك بالروح المدرسية التقليدية القديمة التى لا زالت طابع كثير من المؤلفات والأبحاث ، وهى روح ترجع إلى ما هو أقدم من هذا وأعنى بها تأثر الكاتب العربى اللغة بنظام الكتب القديمة التى درجت على أن تجعل التاريخ حوليات ، وأن تأخذ «العالم» عَرَضيا ؛ مع أن فى

قدرة الباحث اليوم أن يزيل صدء هذه الكتب ليخرج ما فيها إلى القراء غذاء شهيا مستساغا يحبّب التاريخ إلى المطالع ويكثر من الراغبين فيه .

* * *

على أنه ربما كان من الصعب الوصول إلى فكرة مقررة واضحة المعالم بشأن أسلوب معاملة الذميين ، لأن ذلك موقوف على شخصية الحاكم أو الوالى أو السلطان أو الملك أو الخليفة إزاء غير المسلمين ، كما أنه موقوف على الحركات الشعبية فى داخل الدولة الإسلامية ، سواء نجمت هذه الحركات من جانب المسلمين أم صدرت عن غير المسلمين ، مما سيراه القارىء مفصلا مبسوطا فى هذه الترجمة .

وإذا تقرر فى الأذهان أن الإسلام صريح فى النص على وجوب معاملة الذميين بالحسنى أمكن اعتبار أى معاملة غير هذه المعاملة حدثا شاذا ليس من الأصول الثابتة فى شىء ، وقد تزدحم حوليات معينة بهذه الأحداث الشاذة ، لكن ذلك لاينهض دليلا على أن روح الإسلام هى المعاداة للأديان السماوية كالنصرانية أو اليهودية ، بل يجب أن نفتش عن الدافع لهذا الانحراف فى نواح أخرى غير الدين ذاته . ثم إنه يجب أن نذكر أن الأحداث العدائية التى نجدها فى الكتابات التاريخية إنما ترمز لعصور بعيدة عنا زمنيا ، وهى عصور تغلب فيها الناحية الدينية ويضيق أفق تفكير أهلها عن أن يتصوروا حياة لغير ما يؤمنون به ويعتقدونه ، ولست أعتذر لهذه العصور الوسطى عند المسلمين وغير المسلمين حين أشير إلى الاضطهادات التى حاقت بجماعات « الهيجونوت » فى فرنسا فى مستهل العصور الحديثة على أيدى إخوانهم فى الدين وأعنى بهم الكاثوليك ، ولست كذلك أدافع عن العصور الوسطى حين أترك للقارىء أن يقرر بينه وبين نفسه ما أدى إليه انفصال الكنيسة الإنجليزية عن كنيسة رومية زمن هنرى الثامن ، وما صحب هذه الحركة الانفصالية من أشد أنواع النضال والقسوة واصطناع وسائل العنف والاضطهاد فى سبيل فرض المذهب الجديد ، حتى لقد قدّر لإنجلترا أن

تشاهد اشتعال النار والمشقة من جراء التطاحن الديني المذهبي في هذا العصر ، على أنه كلما تقدم الزمن ، زاد اتساع الثقافة قل التعصب ، ويوم يعم العلم جميع النواحي تتحقق الحرية الفكرية بأوسع صورها ، وينعم العالم في الشرق والغرب بالتمتع بآثارها ، وذلك ليس بالقليل

وقد نشأت العلاقات بين المسلمين والذميين منذ بداية الدعوة المحمدية ، وتطورت في التدرج في مراحل عدة . على أنه لم يفرد لها كتاب مستقل يجمع بين دفتيه ما عرضت له هذه العلاقات من ضعف وقوة وتراخ ، هذا على الرغم من ورود المعلومات عنها في كتب التاريخ والأدب والفقه والحديث ، لذلك كانت الحاجة ماسة إلى وضع كتاب شامل في هذا الموضوع في أيدي طلاب الحقيقة التاريخية ، وهذا هو السبب الذي من أجله أقدمت على ترجمة هذا الكتاب الذي أرجو أن يسد فراغاً أو يدفع بعض القراء على الاستزادة من هذا الموضوع البكر ومعالجة ناحية أو أكثر معالجة مسهبة فائضة ، حتى نستطيع الوقوف تماماً على الأوضاع العامة في العصر الوسيط .

* * *

وبعد فقد أطلت على القارىء في هذه المقدمة ، على أني أحب أن أقول كلمة ختامية وهي أني أحسب أن المؤلف قد وفق في جمع المادة الأولية لموضوع أهل الذمة في الإسلام وكذلك في معالجته هذا الموضوع ، وهو توفيق سيلمسه القارىء حين يطالع الكتاب ، أو يكون قد لمسه إن بدأ به ثم ثنى بمقدمة الترجمة هذه ، وعلى أية حال فلست أحب أن أفرض على القارىء وجهة نظر معينة ، بل أحسب أن الخـــير أن أترك الحكم للقارىء على الموضوع والترجمة والتعليق

وقد تفضل المؤلف الدكتور ترتون Prof Tritton - مشكوراً غير مأجور ولا مأمور - فأذن لي بترجمة الكتاب ، كما تفضل فكتب بعض نواحي البحث من جديد وأرسلها إليّ فترجمتها ووضعتها حيث أشار ، وقد أردت

أن أنبه على ذلك حتى يلحظ القارىء ما قد يكون من الفرق بين المادة الواردة فى هـذه الترجمة العربية وبين المادة الواردة فى الأصل الإنكليزى لا سيما فيما يتعلّق بالضرائب .

كما رأيت الواجب العلمى يقتضينى أن أضيف فى صلب الكتاب ما لا بحل به ، وميزت ذلك بفاصلتين على هذه الصورة [ ] ، أى أن كل ما بينهما قد أضافه المترجم للإيضاح والتفسير . وكذلك زدت على الأصل جميع التعليقات الواردة فى حواشى هذه الترجمة العربية ، ولم أشأ أن أنص عليها .

على أنى أحب أن أرفع جزيل الشكر والامتنان لغبطة الحبر المعظم مار أغناطيوس أفرام الأول برصوم الجزيل الاحترام بطريرك أنطاكية وسائر المشرق على السريان الأرثوذكس ، الذى تفضل فأمدّنى بمعلومات قيمة سيراها القارىء فى حواشى الكتاب شاهدةً بفضله وعلمه ودقته

كذلك أشكر صديقى الكريم المؤرخ الدكتور عبد العزيز الدورى مدير النشر والترجمة بوزارة المعارف بالعراق ، الذى تفضل بتعليقات رائعة وتحقيقات دقيقة عن الناحية المالية فى الفصل الخاص بالضرائب كما أحب أن أشكر الأب قنواتى المحترم Pere Marie Marcel Anawati من دير الآباء الرهبان الدومنيكان بالعباسية بالقاهرة ، الذى تفضل فعاونى فى العثور على بعض النصوص العربية الواردة فى الترجمة .

* * *

وبعد فأرجو أن تكون مادّة هذا الكتاب عونا لمن يريد البحث فى أوضاع الذميين فى العصور الوسطى .

القاهرة — النيل
الخميس ٢٢ سبتمبر ١٩٤٩

حسن حبشى

الفصل الأول

عهد عمر

جرت العادة أيام الخلفاء على فرض قيود معينة يلتزم بها غير المسلمين فى حياتهم العامة والخاصة . وتعتبر هذه القيود ثمناً يدفعونه لقاء تمتّعهم بالعيش فى دار الإسلام . ولم يكن يتمتع بهذا الامتياز سوى أتباع الملل المعترف بها . وهى المسيحية واليهودية والمجوسية والسامرية والصابئة[1] ، ويُعرف أتباع هذه النحل بأهل الذمة . والمعتقد أنه ورد فى القرآن ما يؤيّد هذه القيود فى قوله تعالى «حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون»[2]

وقد اشتمل العهد المعروف بعهد عمر بن الخطاب على تلك الامتيازات المختلفة . ولهذا العهد صور عدة متباينة . إحداها واردة على هيئة كتاب صادر منه ، يقتبس فيه جزءاً من رسالة بعث بها إليه النصارى جاء فيها « إنكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وأهالينا وأموالنا وأهل ملتنا ، على أن نؤدّى الجزية عن يد ونحن صاغرون ، وعلى ألا نمنع أحداً من المسلمين أن ينزل كنائسنا فى الليل والنهار ، وأن نضيفهم فيها ثلاثاً ، ونطعمهم الطعام ، ونوسّع لهم أبوابها ، ولا نضرب فيها بالنواقيس إلا ضرباً خفيفاً ، ولا نرفع فيها أصواتنا بالقراءة . ولا نؤوى فيها ولا فى شىء من منازلنا جاسوساً لعدوّكم . ولا نُحْدِث كنيسة ولا ديراً ولا صومعة ولا قلاية ، ولا نجدّد ما خرب منها . ولا نقصد الاجتماع فيما كان منها فى خطط المسلمين وبين ظهرانيهم ، ولا نظهر شِركا ولا ندعو إليه . ولا نظهر صليباً على كنائسنا ولا فى شىء من طرق المسلمين وأسواقهم ، ولا نتعلّم القرآن ، ولا نعلّمه أولادنا ، ولا نمنع أحداً من ذوى قرابتنا من الدخول فى الإسلام إذا أراد

---

(1) السامرية من فرق اليهود الذين ينقسمون إلى عدة طوائف كالربانيين والقرائين ممن ينكرون على السامريين أن يكونوا يهوداً لاختلاف التوراة التى بيدهم عما بيد الطوائف الأخرى ، راجع القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ١٣ ، ص ٢٥٣ وما بعدها .

(2) التوبة ، ٩ : ٢٩ .

دينك ، وأن نجز مقادم رءوسنا . ونشد الزنانير فى أوساطنا ، ونلزم ديننا ، ولا نتشبه بالمسلمين فى لباسهم ولا فى هيئتهم ولا فى سروجهم ولا فى نقش خواتيمهم فنقشها نقشاً عربياً . ولا نكتنى بكناهم ، وعلينا أن نعظمهم ونوقرهم ، ونقوم لهم من مجالسنا ، ونرشدهم فى سبلهم وطرقاتهم . ولا نطلع فى منازلهم ، ولا نتخذ سلاحاً ولا سيفاً ، ولا نحمله فى حضر ولا سفر فى أرض المسلمين . ولا نبيع خمراً ولا نظهرها ، ولا نظهر ناراً مع موتانا فى طريق المسلمين ، ولا نرفع أصواتنا فى جنائزهم ، ولا نجاور المسلمين بهم ، ولا نضرب أحداً من المسلمين ، ولا نتخذ من الرقيق ما جرت عليه سهامهم . شرطنا ذلك كله على أنفسنا وأهل ملتنا ، فإن خالفنا فلا ذمة لنا ولا عهد ، وقد حل لكم منا ما يحل لكم من أهل الشقاق والمعاندة[1] » .

وهناك صورة أخرى من العهد واردة فى رسالة إلى أبى عبيدة والية على الشام ، ويوضح أنها من دمشق ، وفيها يقول « إنك حين قدمت بلادنا سألناك الأمان على أنفسنا وأهل ملتنا ، إنا اشترطنا لك على أنفسنا ألا نحدث فى مدينة دمشق ولا فيما حولها كنيسة ، ولا ديرا ، ولا قلاية ، ولا صومعة راهب ، ولا نجدد ما خرب من كنائسنا ولا شيئاً منها مما كان فى خطط المسلمين ، ولا نمنع كنائسنا من المسلمين أن ينزلوها فى الليل والنهار ، وأن نوسع أبوابها للمارة وأبناء السبيل ، ولا نؤوى فيها ولا فى منازلنا جاسوسا ، ولا نكتم على من غش المسلمين . وعلى ألا نضرب نواقيسنا إلا ضرباً خفيفاً فى جوف كنائسنا ، ولا نخرج صليبنا ولا كتابنا . ولا نخرج باعوثاً ولا شعانين ، ولا نرفع أصواتنا بموتانا . ولا نظهر النيران معهم فى أسواق المسلمين ، ولا نجاورهم بالخنازير ، ولا نبيع الخمور ، ولا نظهر شركا فى نادى المسلمين ، ولا نرغب مسلماً فى ديننا ، ولا ندعو إليه أحداً ، وعلى ألا نتخذ شيئاً من الرقيق الذين جرت عليهم سهام المسلمين ،

---

(١) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٨ .

ولا نمنع أحداً من قرابتنا إن أراد الدخول فى الإسلام ، وأن نلتزم ديننا حيث كنّا . ولا نتشبه بالمسلمين فى لبس قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ، ولا فى مراكبهم ، ولا نتكلم بكلامهم،ولا نتسمى بأسمائهم، وأن نجز مقادم رءوسنا ، ونفرق نواصينا ، ونشد الزنانير على أوساطنا ، وألا ننقش فى خواتيمنا بالعربية ، ولا نركب بالسروج ، ولا نتخذ شيئاً من السلاح ولا نجعله فى بيوتنا ، ولا نتقلد السيوف ، وأن نوقّر المسلمين فى مجالسهم ، ونرشدهم الطريق ، ونقوم لهم من المجالس إذا أرادوها ، ولا نطلع عليهم فى منازلهم ، ولا نعلّم أولادنا القرآن ، ولا نشارك أحداً من المسلمين إلا أن يكون للمسلم أمر التجارة ، وأن نُضيف كل مسلم عابر سبيل من أوسط ما نجد ، ونطعمه ثلاثة أيام . وعلينا ألا نشتم مسلماً ، ومن ضرب مسلماً فقد خلع عهده[1] » .

أما العهد الوارد فى المستطرف فقريب الشبه من رسالة أبى عبيدة ، لكن تنقصه عبارة واحدة لا ندرى إذا كان نقصانها نتيجة خطأ الكاتب أم سهو الناسخ . فالقول الفصل فى هذا موكول إلى مقارنة الأصول الأولى . ومن ثم فإنه جاء على هذه الصورة، ألا نحدث فى مدائنا ولا فيما حولها كنيسة ولا ديراً ولا قلاية ولا صومعة راهب ، ولا نجدد ما خرب منها ، ولا ما كان منها مختطًا فى خطط المسلمين فى ليل ولا فى نهار، وأن نوسع أبوابها للمار وابن السبيل[2] » .

وفى هـذا العهد نلاحظ نقاطا بالغة الغرابة ، ذلك أنه لم تجر العادة أن يشترط المغلوبون الشروط التى يرتضونها ليوادعهم الغالب ، أضف إلى هذا أنه من الغريب أن يحرّم المسيحيون على أنفسهم تناول القرآن هم وأولادهم بأية صورة من الصور . ومع ذلك يقتبسون منه فى خطابهم لخليفة فى

---

(١) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٤٩ .

(٢) الأبشيهى : المستطرف ، ج ١ ، ص ١٢٤ .

قولهم « . . . أن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون » . ثم إن العهد ينسب تارة إلى عمر وأخرى إلى قائده . وقد لا يكون هذا عجيباً لو تم أنه صدر من القائد ثم صادق عليه الخليفة . والأمر المستغرب من الوجهة العامة أنه عهد لم يُنص فيه على اسم البلد ، فلو كان صادراً عن دمشق — قصبة الولاية لوردت الإشارة إليها . وإذن فربما وُضع هذا العهد أولا فى مكان نسى اسمه ثم ادعى القوم فيما بعد أنه كان عهداً من أبى عبيدة إلى أهل دمشق ، وقد يكون هذا الرأى قريباً من الصواب بناء على وجود معاهدات أخرى مع دمشق ، تلك المعاهدات التى تختلف عن معاهدة خالد التى يقول فيها[1] « هذا ما أعطى خالد بن الوليد أهل دمشق إذا دخلها ، أعطاهم أماناً على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم وسور مدينتهم لا يُهدم ، ولا يُسكن شىء من دورهم ، لهم بذلك عهد الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم وذمة الخلفاء والمؤمنين ، لا يعرض لهم إلا بخير إذا أعطوا الجزية » . إلى مثل هذا العهد الآخر الذى اشترط فيه على الذميين بأرض الشام « إرشاد الضالة ، وأن يبنوا قناطر أبناء السبيل من أموالهم ، وأن يضيفوا من مرّ بهم من المسلمين ثلاثة أيام ، وألا يشتموا مسلماً ولا يضربوه ، ولا يرفعوا فى نادى أهل الإسلام صليباً ، ولا يخرجوا خنزيراً من منازلهم إلى أفنية المسلمين ، ولا يمرّوا بخمر فى ناديهم ، وأن توقد النيران للغزاة ، ولا يدلوا على عورة المسلمين ، وألا يحدثوا بناء كنيسة ، ولا يضربوا نواقيسهم قبل أذان المسلمين ، وألا يخرجوا الرايات فى عيدهم ، وألا يلبسوا السلاح فى عيدهم ، وألا يظهروا السلاح فى بيوتهم[2] » .

ومن ناحية أخرى فإننا لا نجد قط عهداً مع أية مدينة من مدن الشام يشبه عهد عمر بحال من الأحوال ، إذ كلها عهود بالغة البساطة ، ويمكن

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٢١ ؛ ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ٢٤٩ .

(٢) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٥٠ — ١٥١ .

الاستشهاد على صحة ما نقول بالعهد مع مدينة حمص إذ جاء فيه[١]، إن أهل حمص صالحوه على أن يؤمنهم على أنفسهم وأموالهم وسور مدينتهم وكنائسهم وأرحائهم، واستثنى عليهم ربع كنيسة يوحنا للمسجد، واشترط الخراج على من أقام منهم. بل إن العهد الذي قطعه عمر بنفسه لأهل القدس لم يرد بهذه الصورة المفصلة، وأهم ما فيه قوله[٢]، أعطاهم الأمان لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها: أنه لا تسكن كنائسهم، ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من حيزها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود.. ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلى بيعهم وصلبهم فإنهم آمنون على أنفسهم وبيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم. ومن شاء سار مع الروم، ومن شاء رجع إلى أهله فإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم».

إذا تبين لنا هذا ساورنا الشك في نسبة العهد إلى عمر، لأنه يدل على أنه كان بين النصارى والمسلمين صلات أقوى من الصلات التي كانت بين الفريقين في مستهل أيام الفتح. ولا نستطيع الادعاء بأنه أراد وضع تشريع للمستقبل، إذ لم يكن ذلك من أسلوب عمر ولا من رأى مشاوريه الذين لا يعنيهم — كسياسيين — إلا ما هو واقع فعلا في يومهم دون اعتبار لأحداث المستقبل، والدليل على صحة هذا الرأى وارد في القوانين المتعلقة بالجزية. تلك القوانين التي اعتبرت أن العرب سيظلون يعيشون على جهود الذميين الذين أدى إسلام الجمهور الكبير منهم فيما بعد إلى تدهور مالية الدولة تدهورا جنائيا عظيما، وبوغتت الدولة ذاتها بخطر داهم لم يجر لها بحسبان، وقد يدعى البعض أن موقع بلاد الشام على حدود الدولة الإسلامية جعلها أكثر من غيرها تعرضا للحروب مع البيزنطيين، وأن

---

(١) البلاذرى: فتوح البلدان، ص ١٣١.
(٢) الطبرى: تاريخ الأمم والملوك، ج ١، ص ٢٤٠٥.

هذا الوضع أدى إلى فرض قيود معينة على سكانها . ويكفى للرد على ذلك أن نقول إن هناك قسما واحدا من الولاية كان وحده — دون غيره — عرضة لخطر الغزو الأجنبى، ذلك هو الجزيرة — أعنى شمالى العراق — التى كانت فى نفس الوضع إن لم تكن أكثر منه عرضة للاحتكاك الحربى بالروم، لكننا لا نسمع شيئا ما عن تلك القيود التى فرضت على أهل الشام وإن كانت قد اتخذت فيما بعد فى ربوع العالم الإسلامى . لكن ليس ثمت بينة بين أيدينا تدل على أنها طبقت فى بلاد الشام زمن عمر .

لكن ليس هذا كل ما فى الأمر، إذ توجد صورة أخرى من العهد يقال إنهم انتهوا إليها بعد محادثة جرت بين عمر وأبى عبيدة من جانب ، وبين البطرك قسطنطين من جانب آخر . إذ اشترط [١] على الموسر دفع ثمانية وأربعين درهما ، وعلى الوسط أربعة وعشرين درهما ، وعلى المدقع إثنى عشر درهما .

« وعلى ألا يحدثوا كنيسة ، ولا يرفعوا صليبا بين ظهرانى المسلمين ، ولا يضربوا ناقوساً إلا فى جوف كنيسة ، وعلى أن نشاطرهم منازلهم فيسكن فيها المسلمون ، وعلى أن نأخذ الحد القبلى من كنائسكم لمساجد المسلمين فإنها أوسط فى المدائن ، وعلى أن لا يعبر أحدهم بخنزير بين ظهرانى المسلمين ، وعلى أن يقروا ضيوفهم ثلاثة أيام وثلاث ليال ، وعلى أن يحملوا راجلهم من رستاق إلى رستاق ، وعلى أن ينصحوهم وألا يغشوهم ، وعلى أن لا يتمالوا مع عدوٍّ لهم، وإلا استحللنا سفك دمائهم وسبى أبنائهم ونسائهم ؛ لهم بذلك عهد الله وعقده وذمة المسلمين » [٢]

بذلك ننتهى إلى خاتمة لا نستطيع منها فكاكا ، هى أننا لا نعرف كيف كان عهد عمر ، ولا نعرف أية مجموعة من معاهدات الصلح يمكن أن توسم باسمه ، والظاهر أنه كان من التقاليد المرعية فى مدارس الفقه وضع نماذج

---

(١) غازى بن الواسطى : الرد على الذميين ، راجع مجلة الدراسات الشرقية الأمريكية J. A. O. S., 1921, p. 391

(٢) بشكر المترجم الأب قنواتى الجومرى من دير الآباء الدومنيكان بالعباسية بالقاهرة ، فقد هدانا إلى هذا النص العربى .

للعهود والمعاهدات، ومن أمثلتها العهد الوارد في كتاب «الأم» للشافعي والذي ننقله كحقيقة بيّنة عن الحدود المفروضة على أهل الكتاب، إذ يرد فيه — بعد ما هو مألوف من ذكر اسم البلد المعاهد وأميره — قوله[1]: «لك ولهم عليّ وعلى جميع المسلمين الأمان ما استقمت واستقاموا بجميع ما أخذ عليكم، وذلك أن يجرى عليكم حكم الإسلام، ولا حكم خلافه بحال يلزمكم، ولا يكون لكم أن تمتنعوا منه في شيء رأيناه نلزمكم به. وعلى أن أحداً منكم إن ذكر محمداً صلى الله عليه وسلم أو كتاب الله عز وجل أو دينه بما لا ينبغي أن يذكره به فقد برئت منه ذمة الله ثم ذمة أمير المؤمنين وذمة جميع المسلمين، ونقض ما أعطى عليه الأمان، وحل لأمير المؤمنين ماله ودمه كما تحل أموال أهل الحرب ودماؤهم. وعلى أن أحداً من رجالهم إن أصاب مسلمة بزنا، أو قطع الطريق على مسلم، أو فتن مسلماً عن دينه، أو أعان المحاربين على المسلمين بقتال، أو بدلالة على عورة المسلمين وإيواء لعيونهم فقد نقض عهده، وأحل دمه وماله، وإن نال مسلماً بما دون هذا في ماله أو عرضه، أو نال به من مسلم منعه من كافر له عهد أو أمان لزمه فيه الحكم، وعلى أن نتتبع أفعالكم في كل ما جرى بينكم وبين المسلم، فما كان لا يحل لمسلم مما لكم فيه فعل رددناه وعاقبناكم عليه، وذلك أن تبيعوا مسلماً بيعاً حراماً عندكم من خمر أو خنزير أو دم ميتة أو غيره، ونبطل البيع بينكم فيه، ونأخذ ثمنه منكم إن أعطاكموه، ولا نرده عليكم إن كان قائماً، ونهريقه إن كان خمراً أو دماً، ونحرقه إن كان ميتة، وإن استهلكه لم نجعل عليه فيه شيئاً ونعاقبكم عليه، وعلى ألا تسقوه أو تطعموه محرماً، أو تزوجوه بشهود منكم أو بنكاح فاسد عندنا. وما تبايعتم به كافراً منكم أو من غيركم لم نتتبعكم فيه ولم نسألكم عنه ما تراضيتم به، وإذا أراد البائع منكم أو المبتاع نقض البيع وأتانا طالباً له فإن كان منتقضاً عندنا نقضناه.

---

(١) الشافعي: كتاب الأم، ج ٤، ص ١١٨.

وإن كان جائزا أجزناه ، إلا أنه إذا قبض المبيع لم نرده لأنه بيع بين
مشركين ، ومن جاءنا منكم أو من غيركم من أهل الكفر يحاكمكم أجريناكم
على حكم الإسلام ، ومن لم يأتنا لم نعرض لكم فيما بينكم وبينه ، وإذا قتلتم
مسلما أو معاهدا منكم أو من غيركم خطأ فالدية على عواقلكم كما تكون على
عواقل المسلمين ، وإن قتل منكم رجل بلا قرابة فالدية عليه في ماله ، وإذا
قتله عمدا فعليه القصاص ، إلا أن تشاء ورثته دية فيأخذونها ، ومن سرق
منكم فرفعه المسروق إلى الحاكم قطعه ، إذا سرق ما يجب فيه القطع وغُرّم ،
ومن قذف وكان للمقذوف حدّ حُدّ له ، وإن لم يكن له حد عزّر ؛ حتى
تكون أحكام الإسلام جارية عليكم بهذه المعاني فيما سميناه وما لم نُسمّ ، وعلى
أن ليس لكم أن تُظهروا الصليب في شيء من أمصار المسلمين ، وألا
تعلنوا بالشرك ، ولا تبنوا كنيسة ولا موضع مجتمع لصلاتكم ، ولا تضربوا
بناقوس ، ولا تظهروا لأحد من المسلمين قولكم بالشرك في عيسى
بن مريم ولا في غيره ، وعليكم أن تلبسوا الزنانير من فوق جميع الثياب
والأردية وغيرها حتى لا تخفى الزنانير ، وتخالفوا المسلمين بسروجكم
وركوبكم ، وتباينوا قلانسكم وقلانسهم بعلم تجعلونه بقلانسكم ، وألا
تأخذوا على المسلمين سروات الطريق ولا المجالس في الأسواق ، وأن يؤدي
كل بالغ من أحرار رجالكم غير مغلوب على عقله جزية رأسه دينارا
مثقالا جيدا في رأس كل سنة ، ولا يكون له أن يغيب عن بلده حتى يؤديه
أو يقيم به من يؤديه عنه ، ومن افتقر منكم فجزيته عليه حتى تؤدى ، وليس
الفقر بدافع عنكم شيئا ، ولا ناقض لذمتكم عما بها ، فمتى وجدنا عندكم
شيئا أخذناكم به ، ولا شيء عليكم في أموالكم سوى جزيتكم ما أقمتم
في بلادكم واختلفتم ببلاد المسلمين غير تجار ، وليس لكم دخول مكة بحال ما ، وإن
اختلفتم بتجارة على أن تؤدوا من جميع تجاراتكم العُشر إلى المسلمين —
فلكم دخول جميع بلاد المسلمين إلا مكة ، والمقام بجميع بلاد المسلمين كما شئتم

إلا الحجاز، فليس لكم المقام ببلد منها إلا ثلاث ليال حتى تظعنوا منه، ومن نبت الشعر منكم تحت ثيابه أو احتلم أو استكمل خمس عشرة سنة قبل ذلك فهذه الشروط لازمة إن رضيها، فإن لم يرضها فلا عقد له. ولا جزية على أبنائكم الصغار ولا على صبي غير بالغ ولا على مغلوب على عقله ولا مملوك، فإذا أفاق المغلوب على عقله، وبلغ الصبي، وعتق المملوك منكم فدان دينكم فعليه مثل جزيتكم، والشرط عليكم وعلى من رضيه، ومن سخطه منكم نبذنا إليه. ولكم أن نمنعكم — وما يحل ملكه عندنا لكم — ممن أرادكم من مسلم أو غيره بظلم بما نمنع به أنفسنا وأموالنا ونحكم لكم فيه على ما جرى حكمنا عليه مما نحكم به في أموالنا، وما يلزم المحكوم في أنفسكم فليس علينا أن نمنع لكم شيئاً ملكتموه محرّماً من دم ولا ميتة ولا خمر ولا خنزير. كما نمنع ما يحل ملكه، ولا نعرض لكم فيه إلا أنّا لا ندعكم تظهرونه في أمصار المسلمين، فما ناله منه مسلم أو غيره لم نغرّمه ثمنه لأنه محرّم ولا ثمن لمحرم، ونزجره عن العرض لكم فيه. فإن عاد أدّب بغير غرامة في شيء منه. وعليكم الوفاء بجميع ما أخذناه عليكم، وألا تغشوا مسلماً، ولا تظاهروا عدوهم عليهم بقول ولا فعل، ولكم عهد الله وميثاقه وذمة فلان أمير المؤمنين وذمة المسلمين بالوفاء لكم، وعلى من بلغ من أبنائكم ما عليكم بما أعطيتكم ما وفيتم بجميع ما شرطنا عليكم، فإن غيرتم أو بدلتم فذمة الله ثم ذمة فلان أمير المؤمنين والمسلمين بريئة منكم، ومن غاب عن كتابنا ممن أعطيناه ما فيه فرضيه إذا بلغه فهذه الشروط لازمة له ولنا فيه، ومن لم يرضَ نبذنا إليه».

° ° °

وهدف الفصول التالية من هذا الكتاب هو تعقب نشأة تلك التشريعات بقدر الإمكان، غير أن إحدى الصعاب التي نلقاها هي أن معظم المؤرخين المسلمين كانوا قلما يعنون بشئون الذميين؛ ومن الصعاب الأخرى أن

التشريع في الشرق غالب ما يكون تعبيراً عن إرادة الحاكم أو هواه، والملحوظ هو أن القوانين تسن وتظل نافذة المفعول طالما هي حائزة رضا المشرّع، فإن ضجر بأحد المواضيع أو شرع في هواية أخرى فسرعان ما تعود الأمور إلى مجراها القديم . وسنرى أمثلة كثيرة تعزّز هذه الفكرة .

غير أننا نذكر ملاحظة عامة واحدة قبل الدخول في التفاصيل . تلك هي أنه مفروض على الذمي — من الناحية النظرية — مراعاة جميع شروط العهد إذا أراد الحماية . أما الواقع فثمت مسائل قليلة تصرف عنه حماية القانون الإسلامي . وإن لم يتفق الفقهاء اتفاقا تاما على ماهية تلك المسائل وموضوعها . إذ يذهب الشافعي ومالك وأحمد بن حنبل يقول بأن امتناع الذمي عن دفع الجزية يحل المسلمين من حمايته . ويخالفهم في ذلك الرأي أبو حنيفة . ويرى أحمد ومالك أن هناك أربعة أمور تجعل الذمي بريئا من ذمة الشرع هي التكفير بالله وذكره بما لا يليق بجلاله ، أو ذكر كتابه أو دينه أو رسوله بما لا ينبغي . وإذ ذاك ينتقض عهده . سواء اشترط ذلك أم لم يشترط . على حين أن ابن[١] القاسم قال ثمانية تنقض عهد الذميين هي أن يُجمعوا على قتال المسلمين، أو يزني أحدهم بمسلمة، أو يصيبها باسم نكاح، أو يفتن مسلماً عن دينه ، أو يقطع على المسلم الطريق ، أو يؤوي للمشركين جاسوساً . أو يعين على المسلمين بدلالة فيكاتب المشركين بأخبار المسلمين ، أو يقتل مسلما أو مسلمة عمدا .

وينصح أبو حنيفة بعدم المبالغة في القسوة على الذميين الذين ينالون من الرسول بالهجو . ويقول الشافعي إن العفو جائز على النادم عن إهانته النبي وحينذاك يردّ له اعتباره واعتباراته . وإن يكن ابن تيمية قد ذهب إلى وجوب قتل مثل هذا الشخص [٢]

---

(١) الشعراني : كتاب الميزان ، ج ٢ ، ص ١٦٢.

(٢) Andrae . Person Muhammeds, P. 268.

الفصل الثانى

الإدارة الحكومية

حينما ركز العرب أقدامهم فى البلاد التى تم لهم فتحها أبقوا النظام الإدارى على حاله التى وجدوه عليها ، واصطنعوا الموظفين الذين لم يهربوا عند مقدمهم . وشبيه بهذا من الوجهة التاريخية مافعله ابن سعود ملك الحجاز حينما استولى على ولاية الحجاز التركية ، إذ لم يستطع أحد ما من رجاله العرب القيام بالعمل الكتابى المناط بصاحب بيت المال أو لعلهم لم يرغبوا فى ذلك العمل . ولم يكن ملائما من السياسة استعمال تاجر من أهل البلد، ومن ثم استبقى ابن سعود العامل التركى فى وظيفته ولم يصرفه عنها . وقد أحس العرب فى بعض الأحيان بالضيق لعدم وجود الرجال الأكفاء الملائمين للعمل ، وحدث حينما استولى المسلمون على قيسارية — التى كان وقوعها فى يد العرب نهاية لحرب فلسطين — إن بعث العرب تسيبا إلى عمر بن الخطاب فجعل بعضهم رقيقا ليتامى الأنصار ، واصطنع البعض كتابا وأدخلهم فى خدمة الدولة [1] ، كما اتخذ أبو موسى الأشعرى له كاتبا نصرانيا [2]

على أن عمر بن الخطاب — كما يروى — رفض استعمال مسيحى من أهل الحيرة [3] ، كما يقال إن معاوية خاف من عبد الرحمن بن خالد فرشى طبيبه ابن أثال النصرانى وأغراه أن يدس السم له فدسه، فكافأه معاوية

---

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٤٢ .

(٢) عيون الأخبار لابن قتيبة (طبعة دار الكتب المصرية ، ١٩٢٥) ج ١ ، ص ٤٣ ؛ وغازى بن الواسطى ، الرد على الذميين فى J. A. O. S., 1921. p. 388

(٣) ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ج ١ ، ص ٤٣ .

بوضع الجزية عنه، وولاه جمع خراج حمص [1].

ظلت الدواوين حتى زمن عبد الملك تدون باليونانية والفارسية والقبطية دون العربية، ونستدل من رواية للبلاذري على أن متولى قلم التصريف [وهو كتابة الخراج] في بلاد الشام كان سوريًا، وفي إيران فارسيا. كما اختار معاوية كاتبا أعجميا له هو سرجون، ولما نقل الديوان إلى العربية قال سرجون لأبناء جلدته «اطلبوا المعيشة من غير هذه الصناعة فقد قطعها الله عنكم [2]»، إلا أنه لم يقدر لهذه النبوءة أن تتحقق، فقد مات سرجون بن منصور وخلفه ابنه. وكانت عادة الحكومة قد جرت على استعمال النصارى الذين قلما خلى منهم ديوان من دواوين الدولة [3]. ونلاحظ في سنة ٢٥٣ هـ (٨٦٧م) وجود إيصال ضريبة بلغتين العربية واليونانية [4]، وقد استعملت العربية لأول مرة في أعمال الحكومة بأصبهان زمن أبي مسلم [5]. كما أننا نرى رجلا مسيحيا يتولى إدارة سجن قريب من الكوفة سنة ٢٦ هـ (٦٤٦ – ٦٤٧ م) وقت أن كان الوليد بن عقبة عاملا عليها [6].

ولما تم للعرب فتح مصر أبقوا من فيها من العمال البيزنطيين، ومن هؤلاء عامل يدعى «ميناس» كان هرقل قد ولاه أعمال المنطقة الشمالية من البلاد، وقد جمع بين الأمية والغطرسة وشدة البغض للمصريين، ومع ذلك استبقاه المسلمون في عمله بعد فتحهم الديار، وظل يباشر عمله كما كان يباشره من قبل.

---

(١) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج ٢، ص ٨٣٠؛ الأغاني ج ١٥، ص ١٢؛ ويشك فلهوزن في إمارته لحمص.

(٢) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٩٣ و ٣٠٠.

(٣) المقريزي: الخطط، ج ١، ص ٩٨.

(٤) Führer durch die Ausstellung Erzherzog Rainer, No. 787.

(٥) ابن رسته: الأعلاق النفيسة، ص ١٩٦.

(٦) الأغاني، ج ٤، ص ١٨٣.

وهناك آخر اسمه «شنوده» وُكلت إليه حكومة الريف، وثالث اسمه Philoxenus استعملوه والياً على أركاديا أو الفيوم. وكان هؤلاء الأشخاص يؤثرون الوثنيين بعطفهم ويمقتون المسيحيين، ويرغمونهم على أن يحملوا للمسلمين الكلأ واللبن والعسل والفواكه والزبيب وغير ذلك مما قد لا يكون فى طاقتهم [1]. وقد أثقل ميناس على الإسكندرية فبلغت جزيتها أيامه ٣٢,٠٥٦ قطعة من الذهب، ثم حل مكانه آخر يدعى «جون» فدفع ٢٢,٠٠٠ دينار وهو القدر الحقيقى الذى نصت عليه المعاهدة [2].

ومن الأشخاص المعروفين «أثناسيوس» [3] الرهاوى، الذى شغل بعض مناصب الحكومة فى مصر. وقد عينه مروان أولا مع مسيحى آخر اسمه «إسحق»، ثم منح مرتبة الرياسة فى دواوين الإسكندرية. وحمل بقية الموظفين المسيحيين على رفع ملتمس إلى الوالى حول الشئون الكنسية [وبأن بيعة الإسكندرية بها خراج عظيم]. وكان ينعت فى المكاتبات الرسمية «بالكاتب الأفخم»، وكان بديوانه عشرون كاتباً ثم زادوا إلى أربعة وأربعين. وكان «أثناسيوس» هذا هو متولى ديوان الخراج بعبد العزيز. ثم انتهى الأمر أخيراً بصرفه عما بيده وخلفه ابن يربوع [الفزارى من أهل حمص]. وفى أثناء عودة «أثناسيوس» إلى بلاد الشام صودرت كل أملاكه بمصر. وتختلف الروايات فى شأنه، فيزعم بعضها أنه كان يتناول ستين ألف دينار سنوياً إلى جانب دينار واحد يأخذه من كل جندى. ويقول ابن العبرى إن شهرته وصلت إلى سمع عبد الملك بن مروان الذى وكل إليه تعليم أخيه الصغير عبد العزيز [4].

(١) Journal Asiatique, 1879, p. 375.

(٢) Journ. Asiat., 1879, p. 384.

(٣) [يسميه المقريزى « بأثناش » ، راجع الخطط ، ج ١ ، ص ٩٨]

(٤) ساويرس : سير البطاركة ، طبعة سيبولد ، ص ١١٦ ، ١٣٣ ، ١٣٥ ، Greek Papyri in the British Museum, Vol. 4, No. 1447 ، والكندى : كتاب الولاة والقضاة ص ٥٠ ، ٥٩ ؛ المقريزى : الخطط ، ج ١ ص ٩٨ ، Bar Hebraeus Chronicle, (Paris) p. 112 ، وميخائيل السريانى ترجمة Langlois ص ٢٤٧ .

فتدرج فى معارج القوة حتى بلغ الذروة منها ، وكان لديه أربعة آلاف عبد وكثير من الدور والقرى والبساتين والذهب والفضة ، واستطاع أن يشيد كنيسة « أم الإله » فى إزاها من إيجار أربعمائة حانوت يملكها ، فحسده سرجون — وكان ملكانى المذهب — ووشى به عند الخليفة زاعما أنه قد مد يده بالسرقة إلى بيت مال مصر ، وظل دائبا على الوشاية ، ومن ثم تنازل « أثناسيوس » عن مبلغ كبير من المال أرضى الخليفة ، ومع ذلك فقد تبقى لديه قدر ضخم ، وعلى الرغم من المبالغات الظاهرة فمن الجلى أنه كان واسع السلطان عظيم النفوذ ، وأنه استعمله فى صالح رفاقه المسيحيين.

وهناك شخص اسمه تيودوسيوس[1] Theodosius من الملكانيين البارزين وقد شغل منصب رفيعا فى الإسكندرية والمأثور عنه أنه رحل إلى دمشق حيث دفع إلى يزيد مبلغا من المال وعاد حاملا مرسوم توليته حاكما على الإسكندرية ومريوط وما يلحق بهما دون أن يكون لوالى مصر سلطان عليه ، وكان تيودوسيوس هذا من أشد الحاقدين على البطريرك القبطى (ابن أغاثون) ، ومن ثم استغل مكانته للكيد له . فأخذ منه كرها ستة وثلاثين دينارا « كل سنة عن تلاميذه » (ومن المحتمل أن يكون رجال الدين آنذاك معفون من الضرائب) كما فرض عليه أن يدفع له كل ما ينفقه على رجال الأسطول إلى غير ذلك من الأموال[2] والظاهر أن فى هذا القول شيئا من المبالغة ، بيد أنه ليس ثمت ما يدعو للشك فى أنه كان فى قدرة الرجل المسيحى أن يتمتع بالسلطان العظيم.

وفى خلال فترة بطريركية اسكندروس (٨١ — ١٠٦ هـ = ٧٠٠ — ٧٢٤ م) كان تيودور واليا على الإسكندرية[3] ، وهو يلقب فى الكتب الرسمية بأجستاليس Augustalis ، ذلك اللقب الذى جرت العادة زمن الحكم البيزنطى

---

(١) يسميه ساويرس « ناوضوسيوس » وقد آثرنا فى الترجمة العربية النطق الوارد أعلاه فى المتن.
(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١١٣ ، ١١٢ .
(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤١ .

على إطلاقه على حاكم الإسكندرية[1]، والأرجح أنه كان تحت إمرة عربي.

وحدث في زمن الحجاج أن عهد محمد بن مروان حاكم شمال الجزيرة إلى قتل أناستاسيوس Anastasius بن أندرياكبر أهل أرها. ويضيف المؤرخ الذي يذكر هذا الحادث إلى ذلك قوله «وحتى ذلك الوقت كان النصارى يشغلون مناصب الكتابة والولاية وحكم الأقاليم نيابة عن العرب»[2]. وقد كره عمر ابن عبد العزيز أن تكون يد الذمي هي العليا فيكون له السلطان على المسلمين وحاول منع ذلك، ورسالته في هذا الصدد إلى الولاة رسالة تعليمية، يقول فيها: «أما بعد فإن الله عز وجل أكرم بالإسلام أهله، وشرفهم وأعزهم، وضرب الذلة والصغار على من خالفهم، وجعلهم خير أمة أخرجت للناس فلا تُوَلِّيَنَّ أمور المسلمين أحداً من أهل الذمة فتبسط أيديهم وألسنتهم، وتذلهم بعد أن أعزهم الله، وتهينهم بعد أن أكرمهم الله تعالى، وتعرضهم لكيدهم والاستطالة عليهم، ومع هذا فلا يؤمن غشهم إياهم، فإن الله عز وجل يقول: يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا ودّوا ما عنتم، قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون». لذلك عزل جماعة من العمال الأقباط بمصر واستبدل بهم عمالاً مسلمين، والواقع أنه كان شديد التمسك بتطبيق ذلك المبدأ في جميع نواحي الدولة الإسلامية لأنه كتب ذات مرة يقول[3]: «إن من أراد أن يقيم في مملكته وبلاده فليكن على دين محمد مثله، ومن لا يريد فليخرج عنها».

كذلك اتخذ الخليفة سليمان لنفسه كاتباً نصرانياً يقال له «البطريق

---

(١) Greek Papyri in the Brit. Mus., Vol. 4. No. 1392

(٢) Anonymous Syriac Chronicle, C. S. C. O., Ser. III, Vol. 1, p. 294

(٣) الكندي: كتاب الولاة والقضاة، ص ٦٠؛ ابن عبد الحكم: سيرة سيدنا عمر بن عبد العزيز، ص ١٦٥؛ الكامل لابن الأثير، سنة ١٠١ هـ؛ ساويرس: سير البطاركة الإسكندرانيين، ص ١٤٣.

بن ألنقاء واستعمله ناظراً على مبانيه فى الرملة من أعمال فلسطين ومراقبة القنوات والآبار والمسجد القائم بها[١]

وحوالى هذا الوقت كان المسلمون يتولون فى الحكومة الوظائف الثانوية التى لا يعتد بها . ويرد فى أحداث سنة ٧١٤ ، ٧١٦ م خبر دفع مرتب كاتب عربى لقاء قيامه بالمحافظة على الخيل[٢] كما أن عند فى سنة ٧١٠ م ذكر موظف عربى أو مسلم فى بلدة صغيرة[٣] . وربما كان هذا الأمر ذا أهمية لأنه فى الأزمنة المتأخرة كانت وظيفة صاحب البريد من الوظائف السرية ونطالع فى كتاب أرسله هشام إلى خالد القسرى ما يشير إلى « استعماله المجوس والنصارى وتوليتهم رقاب المسلمين، وجباية خراجهم ، وتسلطهم عليهم » .

كما عين المنصور يهودياً اسمه موسى كان أحد اثنين من جباة الخراج[٤] ، ومن الواضح أن صلات النصارى بأصحاب السلطة الرئيسية كانت صلات طيبة . فقد جاء إلى المأمون رجل من أثرياء « بورة » من أعمال مصر واسمه بكام ، سائلا إياه أن يوليه الأمر فى بلدته ويسوق إليه رياستها فقال له الخليفة[٥] « أسلم فتكون مولاى » فأجابه بكام « لأمير المؤمنين عشرة آلاف مولى مسلم ، أفلا يكون له مولى واحد من النصارى ؟ » فضحك المأمون منه وجعله كبير بلدة « بورة » وإقليمها .

أما المتوكل فقد أعاد النهى بعـــدم الاستعانة بالذميين فى أعمال

---

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٤٣ .

(٢) Greek Papyri, Vol. 4, No., 1434.

(٣) Greek Papyri, Vol 4, No. 1347.

(٤) المبرد : الكامل ، ص ٧٩ .

(٥) Michel Le Syrien Chronicle, trad Langlois, p. 261, Chronica Minora, C S C.O Ser , III Vol 4, P. 248 انظر أيضاً كتاب سعيد بن البطريق : نظم الجوهر ، ص ٥٨ ، Eutychius History, Vol 2, p. 434

السلطان[1]. وقد ذهب إلى أبعد من ذلك حين فصل في سنة ٢٤٧ هـ (٨٦١ م)
القائم بحراسة المقياس [الهاشمي للنيل] وكان نصرانيا، وولّى مكانه أبا الرّداد
[المعلم]، وأجرى عليه راتبا تختلف الروايات في تقديره، فيجعله بعضها ستة
دنانير شهريا، والبعض الآخر سبعة[2]. على أنه منذ تولى المقتدر الحكم عاد
العمال المسيحيون إلى ما كان بأيديهم ورجعوا إلى سابق نفوذهم وعلو أمرهم،
فشكى الناس إلى الخليفة فأمر في سنة ٢٩٦ هـ (٩٠٨ م) بإسقاطهم من
الخدمة، إلا أن ذلك لم يدم[3]. ونحن نرى أنه في سنة ٣١٣ هـ (٩٢٥ م) أصبح
أحد المسيحيين واسمه سليمان كاتبا لصاحب الديوان، وصار إلى منصب
تولية النصر في ديوان القصر وسبق ديوان الخاصة وبيت المال إلى
نصرانيين [هما ابن قنائي وأخوه][4]. ولما كانت سنة ٣١٩ هـ [٩٣١ م]
استوزر الحسين بن القاسم [illegible] [بعد عبد الله بن محمد الكلواذي].
وحسبنا ما في ضرورة لجوء الخليفة إلى النصارى وتصرفهم[5]. كما نرى أن
كثيرا من رجالات ذلك العهد المسلمين كانوا يستعملون كتابا من النصارى
مثال ابن [illegible] وابن أرعيبه و[illegible] وعلي بن عيسى
الوزير الذي أمر على ديوان الخدمة، وأبي سليمان بن داود بن حسان من
الأسرة الحاكمة بالمؤنس وموسى المنصور وأبناء رائق[6]. كما أن أحمد
ابن طولون استعمل مهندسا نصرانيا لكنه غضب عليه فضربه وزجه في
المطبق، فلما أراد بناء مسجد جديد له أشار بعضهم عليه أن يأخذ الأعمدة

(١) المقريزي: الخطط، ج ٢، ص ٤٩٤.
(٢) الكندي: كتاب الولاة والقضاة، ص ٢٠٣، ٢٠٨، ٢٠٩.
(٣) عريب: صلة تاريخ الطبري، ص ٣٠.
(٤) عريب: صلة تاريخ الطبري، ص ١٣٥.
(٥) عريب: صلة تاريخ الطبري، ص ١٦٤.
(٦) عريب: صلة تاريخ الطبري، ص ٣١، ١١٢، ١٣٥، ١٥٩
Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol I P. 218.

من الكنائس في الضياع الخراب وفي ريف الدلتا. فأنكر ابن طولون ما أشاروا به عليه بحجة أن هذه الأعمدة نجسة، وأنه يريد بناء مسجده بالمال الحلال. وسمع مهندسه بمشكلته فكتب إليه من محبسه رسالة يثبت فيها مقدرته على بناء مسجد بلا عمد سوى عمودَيْ القبلة. فبعث أحمد في طلبه من سجنه. فمثل أمامه وقد طال شعره وتدلى على وجهه، واستفسر منه عن حلية الجبر، فرسم له صورة المسجد على قطعة من أديم وسلمه إياها، فلما تم البناء وصله ابن طولون بعشرة آلاف دينار. وأجرى عليه مبلغاً معيناً من المال حتى مات. كما خلع عليه الخلع تقديراً له [1]، وسميت قرية « أندونه » باسم مولى نصراني من موالي أحمد بن طولون. وكان ابن طولون قد فصله من عمله وغرمه خمسين ألف دينار [2].

وحدث في بغداد أن دخل أحد الوزراء النصارى واسمه « عبدون بن صاعد » على القاضي « إسماعيل بن [3] إسحق » فوقف له مرحباً به، ولاحظ القاضي أن الشهود وبقية الحاضرين أنكروا عليه هذا العمل. فلما خرج الوزير قال لهم إسماعيل: قد علمت إنكاركم، وقال الله تعالى [4] « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم »، وهذا الرجل يقضي حوائج المسلمين، وهو سفير بيننا وبين خليفتنا، وهذا من البر [5] »، فأمن السامعون على قوله وبه.

وقد ورد في بعض الروايات أن كلا من عمرو بن العاص وعبد الملك

---

(١) المقريزي: الخطط ج ٢، ص ٢٦٥

(٢) المقريزي: الخطط ج ٢، ص ٢٠٥

(٣) راجع ترجمة القاضي إسماعيل بن إسحق بن درهم في معجم الأدباء، طبعة الدكتور رفاعي، ج ٦، ص ١٢٩

(٤) القرآن، ٦٠: ٨.

(٥) [illegible]

والمأمون ويحيى بن الفضل فصل الذميين من الدواوين [١]

ولقد كان الكاتب القبطى [ابن عيسى نسطور] بن سعدا المسمى سولس متولى الخراج بمصر زمن الإخشيديين [٢]، وكان الفاطميون يعلقون أهمية كبرى على وظيفة كبير الكتاب، ويختارون وزراءهم — مسلمين كانوا أم ذميين — بناء على مهارتهم فى الكتابة، ويقول أحد الشعراء فى معرض الحديث عن منزلة اليهود زمن الفاطميين [٣] :

يهود هذا الزمان قد بلغوا غاية آمالهم وقد ملكوا
العز فيهم، والمال عندهمو ومنهمو المستشار والملك
يا أهل مصر إنى نصحت لكم تهوّدوا قد تهوّد الفلك

ومن المؤكد تماماً أنه لم يتول أحد من النصارى ولا من اليهود وظيفة الجباية والكتابة فى الأندلس ولا فى بلاد المغرب [٤].

ويشير المقدسى — وهو من أهل القرن الرابع الهجرى — إلى أن الكتّاب فى بلاد الشام ومصر كانوا من المسيحيين، كذلك كان معظم المطببين فى بلاد الشام [٥]، وفى سنة ٣٦٩ هـ كان متولى الوزارة فى بغداد نصرانيا وهو نصر بن هرون [٦]. ولما لام الناس ابن الفرات ورموه بالكفر لتوليه إمارة الجيش إلى أحد المسيحيين دافع عن نفسه بأنه اقتدى بالخلفاء السابقين الذين ولوا النصارى وظائف الدولة [٧]، وكان هؤلاء العمال

---

(١) الجاحظ : الرد على النصارى، ص ٣٩٢ وما بعدها.
(٢) المقريزى : الخطط، ج ١، ص ٧٣.
(٣) السيوطى : حسن المحاضرة فى أخبار مصر والقاهرة (طبعة ١٣٢١ هـ)، ج ٢، ص ١٢٩، ١٤٦.
(٤) المقرى : نفح الطيب (طبعة دوزى)، ج ١، ص ١٣٤.
(٥) المقدسى : أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم، ص ١٨٣.
(٦) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. II, P. 496
(٧) الجهشيارى : كتاب الوزراء (طبعة [illegible]) ص ٧٥

النصارى يلقون كل مظاهر الاحترام، لأن المسلمين رفضوا تقبيل أيديهم بعد أن فُرِض ذلك عليهم.

وحدث في سنة ٣٨٧ هـ (٩٩٧ م) أن آلت الرياسة في بلدة «دقوقا» إلى اثنين من النصارى وتمكنا منها وتصرفا فيها تصرف الحاكم، واستعبدا المسلمين، فتقدم بعض هؤلاء المسلمين إلى جبرائيل بن محمد[1] وقالوا له: إنك تريد الغزو ولست تدري أتطيق عليه أم لا، ونحن عندنا من هذين النصرانيين من قد استعبدنا وحكم علينا، فإن أزلت عنا وكفيت أمرهما كنت غازياً على ذلك[2]، فقبض جبرائيل عليهما واستولى على أملاكهما. كذلك استوزر الخليفة المطيع سنة ٣٣٨ هـ (٩٥٠ م) [illegible] بن [illegible] النصراني، واستناب [illegible] اليهودي، [illegible] إلى النصارى وشجع [illegible] [illegible] [illegible] ثلاثة [illegible] [illegible][3]، وقد [illegible] الإشارة في [illegible] المسيحي في [illegible][4].

ثم [illegible] [illegible] الحاكم [illegible] [illegible] سنة ٣٦٣ هـ [illegible] [illegible] بأمر الله سنة ٤٠٠ هـ زرعة ابن عيسى[5].

وكان أبو سعد إبراهيم وأبو نصر هرون [illegible] اليهودي [illegible]

---

(١) نعتقد أن جبرائيل المذكور في نص أعلاه هو جبرائيل بن محمد كان قد ملك دقوقا، وكان من جملة الفرس الرجالة ببغداد، وأراد الغزو فلم يتوفر له من يخدم [illegible]، وبذلك سار — وقت أن كان في خدمة مهذب الدولة — واجتاز بدقوقا فوجد القلعة [illegible] على حصارها، فاستمال أهل [illegible]، على ضمهم وحالهما كما هو وارد أعلاه.

(٢) الكامل لابن الأثير، سنة ٣٨٧، Bar Hebraeus Chronicle, P. 201

(٣) الكامل لابن الأثير، سنة ٣٨٠؛ ابن إياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، طبعة ١٣١١ هـ، ج ١، ص ٤٨

(٤) Bar Hebraeus: Chronicle, P. 805.

(٥) المقريزي: الخطط، ج ٢، ص ٢٨٦.

تستر . وكان أحدهما يحترف التجارة ، ويشتغل الآخر بالصيرفة إلى جانب نقله البضائع من العراق . وقد طبّق صيتهم الآفاق لاتساع تجارتهما ولإظهارهما ما يحصل عندهما من الودائع الخفية لمن يفتقد أو يموت من التجار في القرب والبعد ، فنشأ لهم جميل الذكر في الآفاق . ودخل إبراهيم في خدمة الخليفة الظاهر [لإعزاز دين الله] . وجلب له شتى صنوف الأمتعة والأموال حتى استخلص رضاه عنه ، وحدث أن اشترى الظاهر منه جارية سوداء أعجبته فاستولدها المستنصر [بالله أبا تميم معد] ، فكانت هذه الجارية ترعى مصالح إبراهيم وأدخلته في خدمتها ، ولما مات الجرجرائي ، تولى الوزارة بعده ابن الأنبارى الذى ذهب إليه أبو نصر [أخو أبي سعد] مهنئاً ، فجبهه أحد أصحابه بالقول الغليظ . فتوقع أبو نصر أن يزجر ابن الأنبارى الخادم وأن يعتذر إليه ، لكن جرى عكس ما توقع فتكررت الإهانة مرة أخرى . فشكى الأمر إلى أخيه الذى سرعان ما هاج الملكة الوالدة على الوزير ، فراحت تُغرى ابنها بفصله وتعيين أبي نصر صدقة ابن يوسف [الفلاحي] مكانه . وكان المستنصر صنيعة من صنائع إبراهيم فلم يخالف لأمه أمرها واستجاب طلبها ، وتم ذلك سنة ٤٣٦ هـ . وعلى الرغم من أن إبراهيم لم يتقلد الوزارة إلا أنه كان القوة التي تحرك العرش من الخلف (١) .

أما في فارس فقد انزعج نظام الملك وزير ملكشاه من استعمال الذميين في الحكومة مكان الترك ، لذلك كتب سنة ٤٨٤ هـ يقول « ما قدم يهودى أو نصرانى أو مجوسى أو قرمطى لعمل جليل أو حتى لعمل تركى إلا كان لإهمال أبرز صفاته . إذ لا احترام عند هؤلاء الناس للدين ، ولا حب عندهم للمدينة ، ولا رحمة في قلوبهم على الرعية ، بل سرعان ما يمسون موفورى الثراء ، وإن المؤمن ليخشى العاقبة لسيئة . ولا يعرف ماذا تؤول إليه الأمور . ولم يحدث في أيام محمد ولا مسعود ولا طغرلبك

(١) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٤٢٤ .

ولا ألبث [illegible] أن [illegible] أو [illegible] على [illegible]
في الحياة [illegible] [illegible] أن [illegible] بل [illegible] صحيحة [illegible]
[illegible] في [illegible] بتسمية [illegible] فيه

[illegible] تحت [illegible]
الشرط [illegible]
حدث في سنة ٥٠٦ هـ [illegible]
بالإشراف على [illegible] وقد [illegible] سنة ٥١٩ هـ
[illegible]
واتخذ [illegible] في [illegible] وتمكن من
الدواوين [illegible] من [illegible] في [illegible]
للمباشرين [illegible] حتى [illegible] رؤساء وقضاة
وكتاباً من [illegible] الأمر [illegible] القصر [illegible]
ثم استوزر الحافظ سنة ٥٢٩ هـ تاج الدولة بهرام الأرمني المسيحي، فعمد
بهرام إلى [illegible] الأرمن مكانهم، وأساء السيرة مع جمهور
المسلمين، فقام رضوان بالثورة [illegible] حمله على الهروب إلى أسوان
حيث قتل [illegible] سنة ٥٣١ هـ [6]

---

(١) [illegible] ص ١٣٩
(٢) ابن الأثير: الكامل [illegible]
(٣) [illegible] الخطط، ج ١، ص ٢٢.
(٤) القلقشندي [illegible] ج ٣، ص ٢٩١
(٥) ذهب الدكتور [illegible] — كما هو [illegible] — إلى القول بقتل بهرام، ولكن رواية ابن الأثير تشير إلى أن بهرام [illegible] أسوان [illegible] من [illegible]
من الأرمن [illegible] كثيرين [illegible] على [illegible] الحافظ [illegible]
الأمان [illegible] وأمنه [illegible] القصر [illegible]
[illegible] من [illegible].
(٦) الكامل لابن الأثير، سنة ٥٣١.

ولقد كان قتل أسد الدين شيركوه لأحد الكتاب النصارى(1) [illegible]
سبباً في تصلب نور الدين محمود ومن الخوف أن شيركوه كان يعمل في مصر
أو من نور الدين حين عمد إلى فصل جميع الأقباط من خدمة الحكومة ،
على الرغم من أن صلاح الدين [illegible] نور الدين
فصل جميع النصارى من [illegible]
في [illegible] واحد هو [illegible] ،
وكان [illegible] (2) ، وحدث
في سنة ٥٦٩ هـ أن استعمل صلاح الدين أحد النصارى لكشف خبر تآمر
الصليبيين والمصريين ضده(3) .

وقد وصف المقريزى طريقة جمع الخراج في مصر وعدم الاستغناء
في جبايتها عن [illegible] أنه إذا تحسن النيل على الأراضي وتحققت [illegible] مصر
بأصناف الزراعات ونودى [illegible] ندب من الحضرة رجال ذوو نباهة وثقة ،
لهم معرفة بعلم الخراج ، ويصحبون عدة معهم كانوا من النصارى ، ويخرج
كل إلى ناحية ، فيحرر [illegible] مساحة ما شمله الري من الأراضي [illegible] أو شرق ،
فإذا مضى من السنة القبطية أربعة شهور [illegible] من الأخذ من [illegible]
وقوة العطش ، وعين معه من الكتاب العدول من قد اشتهر بالأمانة ، وكان
من النصارى [illegible] من خرج عند المساحة ، فيستخرج مبشرو كل بلد
ثلث ما وجب من مال الخراج(4) .

ولما انتهى العصيان زمن ولاية الحافظ لدين الله انتدب الموفق بن الخلال
جماعة من العدول والكتاب النصارى إلى الولايات والأعمال لتحرير ما شمله
الري وما زرع من الأراضي وتقدير خراجها وكتابة المكلفات ، وحدث أن

---

(1) ابن العبري : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٧٠ .

(2) Anonymous Syriac Chronicle, C S C O Ser. II, Vol 2, P 169

(3) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٥٦٩ .

(4) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٨٦ .

خرج إلى بعض الجهات من مسحها من شاد وناظر وعدول ، وتأخر الكاتب النصراني ثم لحقهم ، وأراد الكاتب عبور النهر إلى الناحية الأخرى ، فحمله صاحب المعدية ، حتى إذا بلغ به وجهته المقصودة سأله أجره فغضب الكاتب وسبه ، وقال له « أنا ماسح هذه البلدة وتريد منى حق التعدية ؟ » فقال له الصاحب « إن كان لى زرع خذه » ، ثم تقدم فجمع لجام بغلة القبطى وألقاه فى معديته ، فلم يجد الكاتب بدا من دفع الأجرة حتى أخذ لجام بغلته . ولما انتهت مساحة البلد وفرغ من تبييض مكلفة المساحة ليحملها إلى دواوين الخراج فى العاصمة كما جرت العادة — أضاف عشرين فدانا إلى المجموع وترك فراغاً بإحدى الصفحات ، وأطلع الشهود على القائمة فوقعوا بصدقها ، ومن ثم كتب هو فى البياض الذى تركه « أرض اللجام » باسم صاحب المعدية ، وقدّرها بعشرين فداناً بكل فدان أربعة دنانير . ثم حمل المكلفة الى ديوان الأصل ، وكانت العادة جرت أنه بعد انقضاء أربعة أشهر من السنة الخراجية إرسال جند أصحاب بطش وقوة وشدة وكتاب وشهود وكاتب نصرانى إلى الولايات والأعمال لاستخراج ثلث خراج الأرض وفقاً للمكلفات ، وكان هذا القدر من المال ينفق على الجند الذى لم يكن له وقتذاك إقطاعات ، ولم يكن من المألوف إرسال الرجل الذى قام بمسح الأرض بل ندب آخرين مكانه ، ولما ذهبت هذه الجماعة [وأعنى بها الشاد والكاتب والعدول] لجمع ثلث مال الناحية استدعوا أرباب الزرع ومن بينهم صاحب المعدية ، وأرغموه على دفع ستة وعشرين وثلثى دينار ، فأنكر أن يكون مالكا لأية أرض فى تلك الناحية ، وأيده القرويون فى ذلك الإنكار ، فرفض الشاد — وكان فظا عسوفا — الاستماع إلى شهادتهم وضربه بالمقرع ، وأرغمه على بيع قاربه وغيره لدفع الثلث الثابت عليه ، فسار صاحب المعدية إلى القاهرة وأبلغ الخليفة قصته ، وأعيد النظر فى قوائم الخراج فلم يجدوا أية إشارة إلى أرض اللجام ، فأمر الخليفة بإحضار الكاتب وشهّر فى مركب وأقيم له من

يطعمه ويسقيه ، وتقدم أن يطاف به سائر الأعمال وينادى عليه . كما أمر بكف يد النصارى كلهم عن الخدمة [فساءت أحوالهم] وكان الحافظ مولعاً بالفلك والتنجيم مؤمناً به ، فعمد النصارى إلى رشوة منجمه الخاص ، وطلبوا إليه أن يمضى لخليفته أن مصر سترتد إن أقام السلطان فى تدبير دولته واحداً معيناً من النصارى [هو الأكرم بن زكريا] . فجازت الحيلة على الخليفة وجعل الأكرم أمير الدواوين . وبادر الأكرم من ساعته إلى زيادة عدد المسيحيين أكثر مما كانوا قبلا . وظهرت عليهم دلائل النعمة ، فارتدوا الملابس الجميلة ، وركبوا البغلات الرائعة والخيول المسومة بالسروج ، وبالغوا فى الشدة على المسلمين وضايقوهم فى أرزاقهم ، واستولوا على الأحباس الدينية والأوقاف الشرعية . واتخذوا العبيد والمماليك والجوارى من المسلمين والمسلمات ، حتى لقد حملوا أحد الكتاب المسلمين على بيع أولاده وبناته لغرامة فرضوها عليه[1] .

وحدث فى أيام المؤامرات بين المصريين والفرنجة لإخراج صلاح الدين من مصر أن كان أحد الكتاب اليهود يكتب الرسائل من مصر[2]

وكان أحد النصارى ممن تولوا بعض مناصب الجيش قد ترهب وعاش فى صحراء جبال حلوان ، وقيل إنه عثر على كنز للخليفة الحاكم بأمر الله فاستعان به فى مساعدة الفقراء والمحتاجين والمستورين من كل ملة ، فطبقت صيته شتى النواحى . وصرف هو مبالغ طائلة فى مدى سنوات ثلاث ، حتى جىء به إلى السلطان الذى أحسن معاملته وتلطف به ، بيد أنه رفض أن يبوح بسره أو أن يكشف مكنون أمره ، وبذلك هدده السلطان وتطاول عليه بالسب فلم يرده ذلك إلا استمراراً على ما هو عليه ، فغيظ صدر السلطان فعذبه حتى مات . وأفتى غير واحد بقتله خوفاً على ضعفاء الإيمان

---

(١) المقريزى ، الخطط ، ج ١ ، ص ٤٠٥

(٢) المقريزى ، الخطط ، ج ٢ ص ٢٢

من [illegible] [illegible] ، وقد حدث هذا سنة ٦٦٦ هـ

وفي [illegible] السلطان [illegible] سنة [illegible] هـ [[illegible] م] وحدثه حسن
على [illegible] كل [illegible] مكسب [illegible] في خدمة [illegible]
[illegible] على [illegible] ، و[illegible] الملابس الفخمة وعاشوا في [illegible]
وقال [illegible] في خدمة [illegible] ، وحدث في أحد الأيام أن
صادف في طريقه سمسار شونة مخدومه . [illegible] السمسار وفتش قدم الكاتب
الذي أخذ [illegible] عدة [illegible] فلم [illegible] صراخ السمسار .
[illegible] حدومه أن [illegible]
ويقتله [illegible] ، واجتمع الجمهور حتى بلغوا صليبة جامع
ابن طولون ، [illegible] كثيرون [illegible] الكاتب أن [illegible] ، فتكاثر
الناس عليه وألقوه عن حماره وأطلقوا سراح السمسار . وكان الكاتب
قريباً من بيت مخدومه فقد بعث [illegible] وأوجعوه
لا بقدرة خلصوه من أيدي العامة وقبضوا على [illegible] لإدانتهم . فأدى
الأمر إلى اضطراب وهياج . وأسرع الناس إلى القلعة طالبين المعونة من
السلطان [illegible] الذي أرسل من يكشف له الأمر ، فأخبره بما فعله الكاتب
النصراني مع السمسار . فبعث في طلب [illegible] ، وأمر الجمهور بإحضار
المسيحيين إليه . كما أرسل في طلب [illegible] بيدرا [النائب] وسنجر
[الشجاعي] وأمرهم بإحضار جميع النصارى إليه ليقتلهم عن آخرهم .
فاستغاث به المسيحيون حتى حملوه على أن ينادي في كل من القاهرة ومصر
القديمة ، أن لا يخدم أحد من النصارى واليهود عند أمير من الأمراء ،
وأمر الأمراء أن يعرضوا على كتابهم النصارى اعتناق الإسلام . فإن
رفضوا ضربت أعناقهم وإن قبلوه بقوا في وظائفهم . ورسم للنائب بعرض
جميع مباشري ديوان السلطان وفعل معهم ذلك . فاختفى كثير من

(١) السيوطي : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ٢٠٩ .

المسيحيين ، و [illegible] . [illegible] وأخذوا [illegible] وشكوا

بالكتاب [illegible] أخيراً [illegible] السلطان [illegible]

في [illegible] بيت نصراني ، وقُبض

على [illegible] ثم جمع [illegible] !

كتاب [illegible]

السلطان الذي رسم بأخذ بعضهم [illegible] تحت [illegible]

خندق كبير وإلقائهم به وإضرام النار [illegible] من أحدهم

وتشفع لهم عند السلطان الذي أصم [illegible] عن شفاعته قائلا « ما أريد في

دولتي [illegible] أن تشتغل في الخدمة من أسلم

منهم [illegible] الإسلام [illegible] قصر [illegible]

وقال لهم [illegible] في أمركم إلا على شرط ،

وهو أن من اختار دينه [illegible] ومن اختار الإسلام خلع عليه و [illegible]

وحينئذ تقدم منه [illegible] الشقاعي أحد كبار الكتاب والمستوفين

وقال « يا خوند [illegible] وأي قواد حتى يختار القتل على هذا الدين [illegible] دين

نموت عليه يروح [illegible] لا كتب الله عليه سلامة ، قولوا لنا الذي تختارونه حتى

نروح إليه » ، [illegible] ضاحكا وقال « ويلك أنحن نختار غير دين

الإسلام ؟ » ، فأجابه [illegible] ما نعرف ، قولوا ونحن نتبعكم » ،

فجاء بالعدول فشهدوا بإسلامهم وكتبت بذلك شهادات عليهم [1]

وكان أحد الكتاب النصارى [illegible] جامع الأزهر وهو يلبس

[illegible] ناظرا على [illegible] والطرادون أمامه يفسحون

له الطريق ، ومن ورائه [illegible] في ملابسهم يمضون [illegible]

فشق هذا المنظر على جماعة المسلمين الذين تصدوا له وأنزلوه عن فرسه

وأرادوا قتله ، فاجتمع [illegible] من حوله وخلصوه من أيديهم وأطلقوه

(١) المقريزي : السلوك ، ج ٢ ، ص ٤٩٧

في سبيله ، وبكى بعضهم إلى الأمير طاز ، فوعد بالإنصاف وبأن يجري
حق عزاه . فتقدموا برفع شكواهم إلى الملك الصالح صالح وذلك بحضرة
الأمراء والقضاة وكبار رجالات الدولة ، طالبين عقد مجلس خاص يلتزم
النصارى القيود المفروضة عليهم ، وجيء بالبطرك ووجوه المسيحيين وحاخام
اليهود وأعيانهم إلى حضرة السلطان حيث تلا عليهم القاضي علاء الدين علي
[بن فضل الله كاتب السر] العهد الذي بين المسلمين والذميين وكانوا قد
أحضروه معهم ، وطلب من الحاضرين قبول تلك الالتزامات ، ثم أخذ
يعدد لهم كثرة خروجهم على العهد . وقطعوا هم على أنفسهم عهداً ألا يباشروا
شيئاً من ديوان السلطان ودواوين الأمراء حتى ولو أظهروا الإسلام ، ومع
ذلك فلم يجبر أحد على الإسلام ، وكتب بذلك إلى الولاة في الأقاليم .

اندفع الرعاع وأخذوا في الهجوم عليهم . وأطلقوا عليهم في الشوارع
وأخذوهم في الطرقات وقطعوا ما عليهم من الملابس وأوجعوهم ضربا
وكانوا لا يدعونهم حتى يتلفظوا بكلمة الإسلام . وكانوا يؤججون النار لحرقهم .
فاضطروا للاختفاء في بيوتهم ولم يجرءوا على الظهور والمشي بين الناس .
وأخذت العامة في تتبع عوراتهم وهدم دورهم التي تزيد في العلو على
دور المسلمين . وعانى المسيحيون الأمرين . وفقدوا هم واليهود من
الطاقات . وعلت شكوى من بناء كنائس جديدة ، وحطم بعضها .
وحاول والي القاهرة كبح جماح العامة فلم يفلح ، وانفلت زمام الأمور من
يد المسئولين .

حينذاك نودي في كل مكان بمرسوم القاضي بعدم مزاولة اليهود
ولا النصارى العمل في دواوين الدولة حتى رغم إسلامهم لأن الواحد منهم
لا يزال مرتبطاً بأسرته . وإذا أسلم أحدهم ألزم بملازمة المسجد لأداء
الصلوات الخمس والجمع . وبذا بات نصارى ثوى المسلمون قسمة تركية على

ورثته إن كان له وارث وإلا فهي في بيت المال (١).

* * *

على أن المسيحيين كانوا يستعملون في بعض الأحيان سفراء لا سيما إلى الدول النصرانية. فقد ذهب البطريرك «ديونسيوس» Dionysius إلى مصر سنة ٢١٦ هـ، وعمل [illegible] أرسله المأمون لبعض الثوار لردهم إلى الطاعة (٢).

ولما [illegible] في الأندلس [illegible] المنصور [illegible] اليهودي [illegible] وترحيب به (٣). وحوالي سنة ٣٤٤ هـ تلقى الخليفة [illegible] (٤) [illegible] في [illegible] [illegible] في [illegible] شاعة [illegible] المشكلين في [illegible] و[illegible] (٥).

وفي سنة ٣٨١ هـ (٩٩١ م) [illegible] ومملكة [illegible] الإمبراطور [illegible] (٦) كما [illegible] بالملك بيت المقدس [illegible] لاستعمال [illegible] عند الإمبراطور [illegible] في [illegible] سنة (٧) [illegible] قطب لدى أمير الموصل [illegible] أغناطيوس Ignatius The Maphrian مطران [illegible] جورجيا

(١) المقريزي: الخطط، ج ٢، ص ٤٩٩.

(٢) Anonymous Syriac Chronicle C.S.C.O. Ser. III, vol. 2, P. 266 seq.

(٣) المقري: نفح الطيب، ج ٢، ص ٨٥.

(٤) المقري: نفح الطيب، ج ١، ص ٢٣٥.

(٥) المقري، نفح الطيب، ج ١، ص ٢٤٩.

(٦) Eclipse of the Abbasid Caliphate. Vol. 3, P. 218, 220.

(٧) نشوار المحاضرة، ص ٣١.

لافتداء الأسرى العرب. وكان حدوث ذلك حوالى سنة ٥٦ هـ (١)

* * *

ولقد أصبح كثير من الذميين عمالا حكوميين واعتنقوا الإسلام. حدث ذلك وتكرر بدرجة لا تجعلنا فى حاجة إلى إيراد الأمثلة. وقليلا ما كان الإسلام يفرض فرضاً وإن كان الأصبغ بن عبد العزيز حاكم مصر قد أرغم بطرس والى الصعيد على اعتناق الإسلام (٢). وكان الإغراء سلاحا يتخذ فى حمل النصارى على الإسلام. فقد نادى حفص — حاكم مصر — بإعفاء كل ذمى يسلم من دفع الخراج (٣).

وشهدت سنة ٧٥٥ هـ فى مصر إسلام الكثيرين من الذميين، حتى لقد أسلم منهم فى قليوب وحدها أربعمائة وخمسون شخصا فى يوم واحد، واعتنق الناس الإسلام وأقبلوا على تلاوة القرآن. على أن الناس لم يطمئنوا أو يثقوا بهؤلاء المهتدين المحدثين، لأنهم كانوا يحسبون أنهم دخلوا الإسلام تقية وخديعة لكى يتمكنوا من نيل الوظائف فى الدولة والزواج من المسلمات. ومهما يكن الأمر فقد نجحوا فى ذلك نجاحاً كبيرا حتى لقد اختلط أهل الملتين اختلاطاً تاماً. وكذلك الحال إزاء سلالتهم (٤)

---

(١) Bar Hebraeus, Chronicle, P. 328.

(٢) [illegible] ص ١٣٤

(٣) [illegible]

(٤) [illegible]

الفصل الثالث

الكنائس والأديرة

شرط عهد عمر على النصارى ألا يستحدثوا من الكنائس شيئاً ، وألا يجددوا ما خرب منها وما تهدم ، أو يعيدوا بناء البيع القائمة فى نواح من المدن آهلة بالمسلمين . وخطت الحكومة زمن الرشيد خطوات أوسع من هذا إلى الأمام فى تفسير هذا الاتجاه حين ادّعى أحد الفقهاء[1] أن الشروط نصّت فى فتح المدن ، على ألا تهدم بيع الذميين ولا كنائسهم داخل المدينة ولا خارجها ، وألا يحدثوا بناء بيعة ولا كنيسة ، وأكد رأيه هذا بالفكرة القائلة إن كل ما أُحدث من بناء بيعة أو كنيسة فإنه يهدم ، وكان قد نظر فى ذلك غير واحد من الخلفاء الماضين ، وهمّوا بهدم البيع والكنائس التى فى المدن والأمصار ، فأخرج أهل المدن الكتب التى جرى الصلح فيها بين المسلمين وبينهم ، والصلح نافذ على ما أنفذه عمر بن الخطاب إلى يوم القيامة[1] . من هذا يتضح لنا أن الكنائس ظلت تبنى ، ويرجح أن عهد عمر المشار إليه ليس هو العهد الذى بين أيدينا حالياً . وهناك فكرة قد تكون قديمة نظراً لنسبتها لابن عباس وهى القائلة : إن كل مصر مصّره العرب فليس للذميين أن يحدثوا فيه بناء بيعة ولا كنيسة ، ولا يضربوا فيه بناقوس وكل مصر مصّرته العجم ففتحه الله على العرب فنزلوا على حكمهم فللعجم ما فى عهدهم ، وللعرب أن يوفوا لهم بذلك[3] ، ومع صراحة هذا النص إلا أنه لم يكن بمعزل عن اختلاف الآراء وتضاربها ، ويمكن تلخيص المذاهب

---

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ١٢

(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٧

(٣) أبو يوسف : كتاب الخراج ص [illegible]

الأربعة فيما يتعلق في هذه الناحية بأن الأئمة يتفقون على عدم استحداث
بيع أو كنائس في دار الإسلام . ويرى مالك والشافعي وابن حنبل أنه
لا يجوز إحداث كنيسة فيما قارب المدن والأمصار بدار الإسلام . أما
أبو حنيفة فيقول بالمنع إذا كان المكان قريباً من المدينة ولا يبعد عنها
أكثر من ميل ، فإن زاد عن ذلك جاز للذميين بناؤه . أما إذا انهدم شيء
من كنائسهم وبيعهم في دار الإسلام وأرادوا ترميمه أو تجديده جاز لهم ذلك
في رأي ابن حنبل والشافعي ومالك . أما أبو حنيفة فيجيزه لهم إذا كانت
الكنيسة أو البيعة في أرض فتحت صلحاً . أما إذا كانت قد فتحت عنوة
فإنه لا يجوز لهم ذلك . وقد ذهب بعض أصحاب أحمد وجماعة من أعلام
الشافعية كأبي سعيد الإصطخري وأبي علي بن أبي هريرة أنه لا يجوز
للذميين ترميم ما تشعث ، ولا تجديده على الإطلاق . ولأحمد رواية ثانية
أنه يجوز ترميم ما تشعث دون ما استولى عليه الخراب . أما الرواية الثالثة
فهي تجوز ذلك لهم على الإطلاق[1].

ويبدو أن بعض بطاركة النساطرة استطاعوا أن يعقدوا مع الخلفاء عهوداً كان
من بين ما اشتمل عليه شرط ينص على أن يمد الخليفة يد المساعدة للنساطرة
في تجديد كنائسهم القديمة[2].

على أن المعاهدات مع المدن المختلفة لا تؤيد في مجموعها تلك النظرة ،
فقد منح معظمها الفاتح حق الاستيلاء على أماكن العبادة[3] . أما المعاهدات
مع مدن فارس فنصت على أن تمنح تلك المدن حق ممارسة مللها وشعائرها
ولا بد أنها تشتمل أيضاً على حق امتلاكها لأماكن العبادة . ويلاحظ أن

---

(١) الشعراني : كتاب الميزان ، ج ٢ ، ص ١٦٣ .
(٢) Bar Hebraeus : Ecclesiastical History, Vol. 2, P. 115 f.
(٣) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ١٢٠ ، ١٣٣ ، ١٤٧ ؛ الطبري : تاريخ الأمم والملوك ، ج ١ ، ص ٢٦٥٥ ، ٢٦٥٧ .

المسلمين استولوا على ربع كنيسة [يوحنا] بحمص [1] ونصف كنيسة هيت [2]، ويقول إحدى المعاهدات إن المسلمين استولوا على نصف كنائس طبرية، وإن كانت هناك رواية أخرى تذهب للقول بأنهم تركوا جميع الكنائس لأصحابها [3]. وهناك ثلاث معاهدات مع الرها، اثنتان منهما لم تشر إلى المسألة الدينية. أما الثالثة فقد نصت على عدم استحداث كنائس جديدة [4]. فقد صالح أبو عبيدة أهل الرها على أن لهم هيكلهم وما حوله وعلى ألا يحدثوا كنائس. ويذكر حنا النقيوس أن المسلمين في مصر وافقوا على عدم الاستيلاء على الكنائس، وعلى ألا يتدخلوا في شئونها بأي صورة من الصور. ويشير المؤرخ في مكان آخر إلى أن عمرو بن العاص جبى الضرائب المفروضة، لكنه لم يمد يده قط إلى شيء من أملاك الكنائس، ولم يرتكب عملاً من أعمال النهب والتدمير بل حافظ عليها حتى ختام حياته [5]. وكذلك جاء في العهد المعطى لأهل بيت المقدس أن عمرا أعطى أهل إيليا الأمان لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم، وسقيمها وبريئها وسائر ملتها أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من حيزها، ولا من صليبهم، ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم»، وشبيه به العهد المعطى لأهل اللد [6].

أما قصة كنائس دمشق فشبيهة في التعقيد بقصة الاستيلاء عليها لعدم إشارة الطبري إليها وسكوته عنها سكوتاً مطلقاً. وهناك عدة صور للمعاهدة

---

(١) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٣٠؛ المقدسي: أحسن التقاسيم، ص ١٥٦؛ ابن حوقل: كتاب المسالك والممالك، ص ١٧٧.

(٢) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٧٩.

(٣) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١١٦؛ اليعقوبي: تاريخ، ج ٢، ص ١٥٩.

(٤) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٧٣، ١٧٤.

(٥) John of Nikiou (Journal Asiatique) 1879, P. 383.

(٦) الطبري: تاريخ، ج ١، ص ٢٤٠٥ وما بعدها.

التي يقال إن خالداً أبرمها مع الدماشقة . فقد اتفقت هذه الصور على ضمان سلامة الكنائس ، وأطول هذه العهود ما جاء فيه قوله : إنه أعطاهم أماناً على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم وسور مدينتهم لا يهدم ، ولا يُسكن شيء من دورهم ، لهم بذلك عهد الله وسنة رسوله والخلفاء والمؤمنين ، لا يُعرض لهم إلا بخير إذا أعطوا الجزية [1] . بيد أنه يقال إن أبا عبيدة استولى على أنصاف كنائسهم ومنازلهم . وإن هناك عهداً بهذا المعنى أمضاه باسمه [2] ، ويؤيد هذا قصة دعوة عمر بن عبد العزيز ، وذلك أن حسان بن مالك [الكلبي] كان قد خاصم أهل دمشق في كنيسة كان رجل من الأمراء أقطعهم إياها ، فقال له عمر بن عبد العزيز [3] : إن كانت من الخمس عشرة كنيسة التي في عهدهم فلا سبيل لك عليها . كذلك يشير ابن عساكر إلى هذه الكنائس الخمس عشرة ، ويفسّر امتلاك المسلمين لبعض البيع على أساس أن اثني عشر رجلاً من أهالي دمشق كانت لهم كنائس في دورهم ثم هربوا من المدينة وقت الفتح العربي لها . فلما دخل المسلمون المدينة احتلوا تلك الدور وتوابعها من الكنائس . ومن الثابت أن الدماشقة شكوا إلى عمر بن عبد العزيز من العرب في شأن إحدى البيع ، وهي بيعة يشير ابن عساكر إلى أن معاوية كان قد أقطعها لبني نصر في مدينة دمشق ، فاستردها عمر من العرب وردها إلى النصارى . فلما ولي يزيد بن عبد الملك أعادها إلى بني نصر [4] .

والمتفق عليه الآن أن قصة تقسيم كنيسة مار يوحنا بين المسلمين والمسيحيين إنما هي أدخل في باب الأساطير لعدم ورود هذا التقسيم إلا

(١) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ١٢١ .
(٢) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٨ .
(٣) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ١٢٤ .
(٤) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ١٢٦ ؛ ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ٢٤٥ .

عند المؤرخين المتأخرين زمنياً عن وقت الفتح ، ومن العجيب أن يقال إن المسلمين أخذوا الجانب الشرقي من الكنيسة وحولوه إلى مسجد ، ذلك أن وجود المدبح في القسم الشرقي منها كان لا بد وأن يحمل المسيحيين على بذل أقصى الجهود والمحاولات لاستخلاصه واستبقائه لأنفسهم لأداء مراسيمهم الدينية فيه ، لا سيما وهو يعد أقدس بقعة في الكنيسة . أضف إلى هذا أن الجانب الشرقي من المدينة لا يزال هو الحي المسيحي . وعلى ذلك فمن المحتمل أن النصارى كانوا يعيشون هناك على الدوام على مقربة من مكان تعبدهم . وقد طمع كل من معاوية وعبد الملك بن مروان في أخذ الكنيسة بأكملها من النصارى ، فلم يُوَفَّقا لإصرار أصحابها على عدم الطاعة لها ، وحاول الوليد بن عبد الملك نفس المحاولة ، كما حاول شراءها فلم ينجح ، وإذ ذاك هدد بهدم ما بالمدينة والولاية بأجمعها من الكنائس ، وتذهب رواية أخرى للقول بأنه هدد بالاستيلاء على كنيسة مار توما التي كانت على مقربة من كنيسة مار يوحنا لأن الأخيرة توصف بأنها داخلها . وأخيراً نفذ الوليد وعيده فهدم كنيسة يوحنا لتزيد في مساحة المسجد ، وتتفق الروايات جميعها على نسبة الهدم إلى الوليد . أما أبو الفداء فيذكر أن الخليفة لم يهدم غير بيعة مجـــاورة للجامع وداخلة فيه وإن لم يرد قط أي خبر عنها عند البلاذري والطبري . ولقد قدم أحد الحجاج من الغرب واسمه Arculfus وزار دمشق أيام معاوية وقال : « في المدينة التي اتخذها سلطان المسلمين مقراً لحكمه بنيت كنيسة كبيرة من أجل القديس يوحنا المعمدان ، وفي نفس هـــذه المدينة أقيم هيكل للشرقيين الكفار يتعبدون فيه » . وتدل جميع الظواهر على أن كنيسة مار يوحنا كانت في يد أصحابها ولم يستول عليها المسلمون حتى زمن الوليد ، وعلى القصة فتشير إلى أنه حينما سقطت الخلافة إلى عمر بن عبد العزيز شكى المسيحيون إليه ما فعله الوليد ببيعتهم ، فأمر الخليفة عامله على دمشق بإرجاع الكنيسة إلى

أصحابه فعصى ، فلم يقع ذلك موقع الرضا من الدماشقة الذين قالوا : أنهدم مسجدنا بعد أن أذّنّا فيه وصلينا ، يرد بيعة ؟ ، ومن ثمّ تمّ الاتفاق أخيرا على أن يكون للمسيحيين كنائس الغوطة [التي أخذت عنوة] وألا يعودوا للمطالبة بكنيسة يوحنا (١) . وقد يمكن إيجاد تفسير ملائم لمشكلة بقية الكنائس إذا أخذنا بعين الاعتبار أن الثائرين من المسيحيين استولوا على الكنائس الموجودة في النواحي التي هجرها سكانها الأصليون ، وأنهم استولوا كذلك على الكثير من [illegible] البيوت المهجورة .

ومعظم المعاهدات التي [illegible] لا تتعدى ما جاء في عهد عمر ، فربما [illegible] هناك [illegible] [illegible] [illegible] وضع تلك المعاهدات [illegible] [illegible] [illegible] ومن المحتمل جدا أن يكون كثير من هذه المعاهدات قد دسه المؤرخون فيما كانوا يؤرخون له وذلك في وقت متأخر جدا [illegible] عرف فيه [illegible] ، وهذا شملت نصوصها السابقة على بيان نظريات المشرعين والمؤرخين ، وكثيرا ما يعطي المؤرخون والجغرافيون تفصيلات يتضح منها أن الحكام والرعايا لم يكونوا على الدوام يسيرون وفق القانون ، فقد أعطى عمرو بن العاص جزءا من بركة الحبش للمقوقس لتكون حبسا للقبط (٢) ، وحدث في سنة ٦٠ أو ٦١ هـ أن هدمت الزلازل جانبا من بيعة الرها للملكيين فأمر معاوية بترميمها وإعادتها إلى سابق عهدها (٣) .

أما الكنيسة التي في دير [illegible] فقد بنيت حوالي سنة ٢٥ هـ ، وربما كان تشييدها قد تم في زمن سابق لقيام الحكم الإسلامي في تلك المنطقة (٤)

---

(١) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٥٩ ؛ البلاذري : فتوح البلدان ، ص ١٢٥ ؛ أبو الفداء : المختصر في أخبار البشر ، سنة ٩٦ هـ .

(٢) المقريزي : الخطط ، ج ١ ، ص ١٢٤ ؛ السيوطي : حسن المحاضرة ، ج ١ ، ص ٦٨ .

(٣) Anonymous Syriac Chronicle, C. S. C. O., Ser. III, Vol. 14, 1, P. 288, Chronica Minora, C. S. C. O., Ser. III, Vol. 4, P. 231.

(٤) Thomas of Marga: Book of Governors, Vol. I, Introd., P. 43

كانت كنيسة مارمرقص بالإسكندرية ما بين عامى ٣٩ ، ٥٦ هـ [زمن البطرك أغاثو على حد قول المقريزى(١)] . على الرغم من أن ساويرس(٢) بن المقفع يؤجل هذا البناء إلى ما بعد ذلك التاريخ . ولقد بنيت أول كنيسة بالفسطاط فى حارة الروم زمن ولاية مسلمة بن مخلد(٣) على مصر بين عامى ٤٧ ، ٦٨ هـ ، ولما أنشأ عبد العزيز بن مروان مدينة حلوان أذن لخادمين ملكانيين من خدمه ببناء كنيسة هناك [عرفت بكنيسة الفراشين] ، كما قام البطرك [يؤنس] بتشييد أخرى ، بل إن عبد العزيز رسم لبعض الأساقفة ببناء ديرين هناك كما سمح لكاتبه أثناسيوس ببناء كنيسة فى قصر الشمع ، فلم يكتف أثناسيوس بواحدة بل شيد ثنتين هما كنيسة مارجرجس وكنيسة أبي قير داخل قصر الشمع وأقام ثالثة بالرها(٤) . وقد اقتلع الوليد قبة نحاسية مموهة بالذهب من إحدى كنائس بعلبك ووضعها فوق الصخرة ببيت المقدس ، كما نقل بعض عمد من المرمر والرخام من كنيسة مريم بأنطاكية إلى المسجد الأموى فى دمشق ، وأمر بهدم إحدى الكنائس لأن موقعها كان يزعجه(٥) ، بينما يقال إن عمر بن عبد العزيز أمر عماله ألا يقدموا على هدم شيء من الكنائس وبيوت النار الموجودة يومذاك ، على ألا يأذنوا بإقامة أخريات جديدة(٦) ووافى الموت يزيد الثانى قبل أن ينفذ أمره القاضى بهدم الكنائس(٧) وحدث فى سنة ١٠٤ هـ أن قام أسامة بن زيد متولى الخراج على نصارى

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ .

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١١٩ .

(٣) تاريخ أبي صالح الأرمنى ، ص ٨٦ .

(٤) Michel le Syrien, trad. Langlois, P. 247 ; Eutychius, Hist. 2, P. 369 ; أوتيشيوس : نظم الجوهر ، ج ٢ ، ص ٤٠ — ٤١ ؛ أبو صالح الأرمنى ، تاريخ ، ص ٦٦ ، وترجمته ص ٥٧ .

(٥) Eutychius, Hist. 2, P. 372 ; المسعودى : مروج الذهب ، ج ٣ ، ص ٤٨ ، ج ٥ ، ص ٣٨١ .

(٦) تاريخ الطبرى ، ج ٢ ، ص ١٣٧١ وما بعدها .

(٧) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٤ .

مصر — بهاجمة الأديرة وهدم الكنائس . فما قام هشام فى الخلافة كتب إليه بأن يجرى النصارى على عوائدهم وما بأيديهم من العهد[١] . فمضى البطرك قزما Kosmas إلى هشام واستطاع بمعونة بعض العلماء أن يحمل الخليفة على أن يرد له الكنائس الملكانية بمصر ، وهى الكنائس التى كان الأقباط قد استولوا عليها . فكتب هشام إلى واليه بمصر يأمره بأخذ هذه البيع من اليعاقبة وردها إلى قزما[٢] . وقد أراد هشام بناء جامع فى مدينة الرملة وأنبأه البعض أن نصاراها يخفون أعمدة من الرخام فى الرمل استعداداً لتشييد كنيسة لهم . فأمرهم هشام بتسليمه إياها مهدداً إياهم بهدم كنيسة اللدّة واستعمال أعمدتها فى بناء مسجده ، فنزلوا عند أمره وأجابوا طلبه[٣] .

أما فى النواحى الشرقية القصوى من الدولة الإسلامية فإن الشعوب المحكومة كانت تعامل معاملة تنطوى على مثل هذا العطف . فنرى أن الصلح مع أذربيجان قد نص على موافقة العرب على ألا يقتلوا أحداً من أهلها ولا يسبوه ولا يهدموا بيت نار ، كما نص على عدم استعمال العنف مع الأكراد ، لاسيما أهل الشير ، فلم يمنعوا من مألوف عاداتهم فى الرقص والزفن فى أعيادهم . وإظهار ما كانوا يظهرونه من قبل[٤] . وظلت بيوت النار قائمة إلى القرن الرابع الهجرى ، وكانت كثيرة حتى ليعجز عنها من غير الديوان ، وكان فى كل ولاية الكثير منها ، ويقال إنه أنفق على أحدها ثلاثون مليون درهم[٥] ، وكان بيت نار ، آخر بين ، أقدسها عند المجوس ، ويحج إليه الناس من كافة نواحى الإقليم[٦] وأقاصى البلاد ، كما

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ وما بعدها .

(٢) Eutychius : Hist, 2, P 366. ؛ افتشيوس نظم الجوهر ، ص ٤٥ .

(٣) المقدسى : أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ، ص ١٦٥

(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٣٢٦ .

(٥) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ١٨٩ .

(٦) ابن رستة : الأعلاق النفيسة ، ص ١٦٥ .

يقال إنَّ دخل بيت النار الموجود فى المدائن كان يربو على الخراج الذى يجبى من كورة فارس بأجمعها [١] ، وقد بقيت كرمان على مجوسيتها طول خلافة بنى أمية ولم تسلم إلا زمن العباسيين [٢] . ولما استسلمت مدينة «رور» [من مدائن السند] اشترط أهلوها ألا تمتد يد بالسوء إلى صنمها [بد] . وقال الأمير [محمد بن القاسم] يومذاك إن منزلة الصنم [بد] تكافىء منزلة كنائس النصارى واليهود وبيوت نيران المجوس [٣] . وعاشت هذه الفكرة حتى ليعتبرها أبو يوسف — وهو يكتب فى زمن الرشيد — مبدأ مسلماً به ، ويقول إن الجزية كانت تؤخذ من المشركين .

على أن المأمون لم يُقر هذا الوضع ولم يعترف به ، إذ خيّر وثنيي حرّان بين أمرين لا ثالث لهما : إما الإسلام وإما القتل [٤] . ولما اقتيد الأفشين إلى المحاكمة وجه برجلين كان قد جلدهما فدافع عن نفسه بقوله [٥] « لقد صرت كل واحد منهما ألف سوط وذلك أن بينى وبين ملوك السغد عهداً وشرطاً أن أترك كل قوم على دينهم وما هم عليه ، فوثب هذان على بيت كان فيه أصنام أهل « أشروسنة » فأخرجا الأصنام ، واتخذا بيتها مسجداً ، فضربتهما على هذا ألفاً ألفاً لتعديهما ومنعهما القوم من بيعتهم » .

على أن العرب كانوا لا يلتزمون على الدوام شروط عهودهم التزاماً حرفياً ، وقد عرف عن عبد الله بن كليب أنه أول رجل ضرب بسيفه أبواب القسطنطينية وأول من أذّن للصلاة فى رحاب الإمبراطورية البيزنطية . ولما علم برغبة الإمبراطور فى قتله قال له [٦] « والله لئن قتلتنى لا تبق بيعة فى الإسلام إلا هدمت » .

---

(١) ابن رستة : الأعلاق النفيسة ، ص ١٨٦ .

(٢) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ٢٢١ .

(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٤٣٩ .

(٤) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧٥ ؛ وابن النديم : الفهرست ، ص ٣٢٠ .

(٥) تاريخ الطبرى : ج ٣ ، ص ١٣٠ .

(٦) ابن رستة : الأعلاق النفيسة ، ص ١٩٣ .

وربما كان عبد الله مبالغاً فى هذا القول الذى حمله عليه الكبرياء

ولم يكن من المجهول أن المسلمين والنصارى كانوا يلتقون فى الكنائس على مودّة واتفاق، فيذكر المسعودى قصة مجادلته مع أبى زكريا دنحا[1] النصرانى وكان متفلسفاً جدلاً نظاراً. ناظر المسعودى وإياه فى مسألة الثالوث فى الكنيسة المعروفة بالخضراء بتكريت[2]. وكان المسلمون يحرّمون تبييض بيوت النار بالمسجد[3].

وفى أثناء فتح إسبانيا أبدى المسلمون أول ما هو مأثور عنهم من التسامح، فقد حدث أن هدم موسى بن نصير فى إحدى حملاته جميع الكنائس التى صادفها فى طريقه وحطم نواقيسها[4]. ولما استمست مادة أحد المسلمين أملاك الذين قتلوا يوم الكمين والذين هربوا إلى جليقية، كما وضعوا أيديهم على أملاك الكنائس وما فيها من الجواهر[5] والحلى.

وقد بنى خالد القسرى (بعد سنة ١٠٥ هـ) كنيسة لأمه وراء السور الجنوبى لمسجد الكوفة. فكان المسيحيون يدقون الناقوس حين يؤذّن المؤذن للصلاة كما أن تراتيلهم كانت تعلو على صوت الإمام[6] فلا يُسمع. وحوالى هذا الوقت، أو قبله بمدة، شيّد دمسيوس Dimisius من أهل كورة أخت بمصر العليا ديراً كبيراً فى الجبل[7] وكان دمسيوس

(١) [illegible]
الأحرام ودمشق [illegible]
[illegible] كتاب
[illegible] اللؤلؤ المنثور، حمص ١٩٤٣، ص ٣٤٩ – ٣٥٧ ؛ ومقاله «الألفاظ [illegible]» فى مجلة المجمع العلمى بدمشق، مج ٢٣، ج ٤، ص ٤٩٧

(٢) المسعودى : التنبيه والإشراف، ص ١٥٥ .

(٣) Obazi . An Answer to the Dhimmis, P. 394.

(٤) المقرى : نفح الطيب، ج ١، ص ١٧٤

(٥) المقرى : نفح الطيب، ج ١، ص ١٧١ .

(٦) الأغانى، ج ١٩، ص ٦٠ ؛ ابن خلكان : وفيات الأعيان، ج ١، ص ٢١٢.

(٧) ساويرس : سير البطاركة، ص ١٤٧ .

صباداً يعمر السالويتمم قانون الرهبنة] ، كما أذن الوليد بن رفاعة والى مصر — للنصارى بإعادة بناء كنيسة أبي مينا[1] بخطّ الحمراء ظاهر مدينة مصر ، وكان ذلك لما شكى إليه النصارى أن حريمهم وأولادهم عندما يمضون إلى الكنائس الداخلة بمصر وفي عودتهم لا يأمنون من معترض يعترضهم وخاصة في ليالي صوم الأربعين ، فقتل من العرب جماعة كبيرة ، فتعالت شكوى جمهور غفير من المسلمين من بناء هذه الكنيسة لأنها أدّت إلى ثورة العرب[2] .

وحوالى سنة ١٢٥ هـ هدم غشيمه أسقف بيت عبه كنيسة الدير وجدّد بناءها ، وكان الفقر إذ ذاك ضارباً أطنابه ، وقد أصرّ والى الموصل الجشع — تحت إلحاح جماعة ممن أكلت الغيرة صدورهم — على تغريم الدير خمسة عشر ألف درهم[3] . وحوالى هذا الوقت بالذات قام شخص اسمه هجير وكان من أسرة شريفة ببناء دير سماه « هجير أباد » ، ورفض المطران تدشينه[4] . وحدث في مصر أن نهب أبو الجراح بشر بن أوس دير مارت مريم قرب سنبس ، ثم ما لبث أن رد إليه بعد قليل كل ما استولى عليه[5] . كما أن الخليفة مروان نهب ودمّر كثيراً من الأديرة بمصر أثناء هروبه من وجه قوات العباسيين[6] ، فقد أتى على جميع كنائس « طا » بالنمر ، غير مستثن منها سوى واحدة [هي بيعة أبي مينا الشهيد] وقرّر لإبقائها ثلاثة آلاف دينار . ولما عجز أثرياء البلدة عن جمع المبلغ له إلا ألفي دينار فقد حوّل ثلث الكنيسة إلى مسجد[7] ، وتوسّل إليه بعض التجار أن يرد

---

(١) ويسميه أبو صالح « صاحب الثلاثة » كأن الدولة عنده من نسبه .

(٢) أبو صالح الأرمني ، ص ١٠٣ ؛ الكندي : الولاة والقضاة ، ص ٧٧ ؛ المقريزي : الخطط ج ٢ ، ص ٤٩٣ ؛ ج ١ ، ص ٣٣ .

(٣) Thomas of Marga : Bk. of Governors, Vol. I, P. 229

(٤) Thomas of Marga : Op. Cit., Vol. II, P. 282.

(٥) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٠٨ .

(٦) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٨١ ، ١٨٥ .

(٧) أبو صالح الأرمني ، ص ٩٨ — ٩٩ .

إلى الملكانيين كنيسة «بومينا» في مريوط. فكانت النتيجة حدوث ثورة في قصر الوالي[1].

وقد تمّ في سنة ١٤١ هـ إقامة مذبح وهيكل الكنيسة الكبرى في نصيبين[2]. وبعد ذلك بخمس سنوات ورد كتاب أبي جعفر المنصور إلى يزيد بن حاتم يأمره بالتحول من العسكر إلى الفسطاط وأن يجعل الدواوين في كنائس القصر بالفسطاط[3].

وحدث في زمن المهدي — أو ربما بعده بقليل — أن بُني دير للروم الشرقيين في بغداد[4]. ولم يكد هرون الرشيد يتولى الحكم حتى أمر عليّ ابن سليمان والي مصر بهدم جميع الكنائس المستحدثة. فاستجاب له ابن سليمان وهدم كنيسة مريم الملاصقة لبيعة أبي شنوده كما هدم كنائس «محارس قسطنطين». وحاول القوم صرفه عن هذا العمل بأن بذلوا له خمسين ألف دينار. ويقول المقريزي إن تلك الكنائس هُدمت قبل ذلك التاريخ بعشرين سنة تقريباً عقب قيام قبط «سخا» بالثورة[5]. ولما جاء موسى بن عيسى — زمن الرشيد — سمح للنصارى بتجديد الكنائس التي هدمها علي بن سليمان، وقد تم هذا استجابةً لنصيحة الليث بن سعد وعبدالله ابن لهيعة [قاضي مصر] اللذين احتجا أن بناء هذه الكنائس من عمارة البلاد، وأكّدا له أن جميع البيع التي بمصر إنما بنيت في الإسلام في زمن الصحابة والتابعين. وينعت المقريزي عبد الله بن لهيعة بقاضي مصر. ولا شك أن حجج هذين الرجلين كانت عاطفية أكثر منها عقلية[6].

---

(١) ساويرس : سير البطاركة، ص١٦٢.

(٢) Elias of Nisibis, 1884, P. 128.

(٣) الكندي : الولاة والقضاة، ص ١١٥.

(٤) ياقوت، معجم البلدان، ج ٢، ص ٦٦٢.

(٥) الكندي : الولاة والقضاة، ص ١٣١؛ المقريزي، الخطط، ج ٢، ص ٤٩٣.

(٦) الكندي : الولاة والقضاة، ص ١٣٢؛ المقريزي : الخطط، ج ٢، ص ٤٩٣

وثنى « دير سيالة » ببغداد قرابة هذا الزمن[1] ، وقد ساعد هرون جماعة الملكية على استرداد بعض الكنائس التي كان القبط قد استولوا عليها وسلبوهم إياها[2] [ويرجع الفضل فى ذلك إلى مرقص بطرك الملكانيين الذى سافر إلى بغداد وعالج بعض حطايا الخليفة] . هذا على الرغم من أن الرشيد ذاته عمد فى سنة ١٩١ هـ إلى هدم بعض الكنائس « بالثغور » ، مستعملا أنقاضها فى بناء مدينة « حدث »[3] . وربما كان الدافع له على سلوك هذا السبيل ما رآه من معونة نصارى العواصم لجماعة الروم البيزنطيين ، على أن الأسقف Anania اشترى من العرب قطعة حربة وأقام مكانها ديراً[4] .

وحدث فى سنة ١٩٨ هـ أن كان ابراهيم القرشى والى حرّان يسير فى قصره الشامخ فأبصر بعض عمائر مستحدثة فسأل جنده عنها فقالوا له إنها بيع مستحدثة استحدثها النصارى فى ولايته . وأن العرب لتتناقل أنه أذن بما لم يأذن أحد قط قبله به . فأمر ألا تغرب شمس يومه هذا حتى تكون كافة البيع الجديدة قد سوّيت بالأرض . وسرعان ما قدم أنفسه وهدموا مدبح الكنيسة الكاثوليكية ومدبح كنيسة Theotokos وجزءاً من بيعة مارجرجيس وكنائس أهل خلقدونية والنساطرة وكنيس اليهود . ولما أقبل الصباح ثاب إلى رشده وأذن بإعادة تشييد ما حطمه بالتدريج . وسرعان ما جُدّدت البيع والكنائس[5] .

وفى أثناء الصراع بين الأمين والمأمون خرب كثير من ديارات وادى

---

(١) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦٧٠ .

(٢) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ ؛ Eutychius . Hist., Vol. 2, P. 410 أما اسم البطرك فهو « بنيامين » كما هو وارد فى أفتيشيوس ظطم الجوهر ، ج ٢ ، ص ٢٢ .

(٣) تاريخ الطبرى ، ج ٣ ، ص ٧١٢ ؛ Michel le Syrien, trad., Langlois, P. 263

(٤) Michel Op. Cit., P. 266.

(٥) Anonymous Syriac Chronicle, C S C O., Ser III P. 10; Bar Hebraeus Chronicle, P. 129

هيب (المعروف بوادي النطرون) . لكن أعيد ترميمها بعد سنوات قلائل[1] ، وقام بعض حجاب المأمون بإعادة بناء كنيسة العذراء بناحية قنطرة . واستطاع اثنان من «الفراشين» الحصول على إذن بتحويلها لبناء كنيسة على جبل المقطم ، لأن الكنائس الموجودة بالقلعة كانت شديدة البعد[2] ؛ وفي هذه الحقبة شيد «بكام» أحد أثرياء نصارى «بورة» عدة كنائس رائعة الجمال في مدينة «بورة»[3] .

وإذا كان كتاب الأم للشافعي يورد آراء الشافعي وبين آراء تلاميذه فقد كان المفهوم سنة ٢٠٠ هـ عدم استحداث كنائس في أمصار مصرها المسلمون ، أما إن كانوا في قرية يملكونها منفردين فلم يكن هناك ما يمنعهم من إحداث الكنائس[4] .

ولم يكن المسلمون في بعض الأحيان حصيفين كشأنهم دائما ، إذ ترد الإشارة إلى أن أحدهم حبس كلبه بعد نفوقه في المشهد الخارجي المجاور لإحدى الكنائس[5] .

وقد وفد العرب من حران والرها وسميساط على عبد الله بن طاهر يسألونه هدم الكنائس التي استحدثت في السنوات العشر الأخيرة فرفض سؤالهم قائلا لهم إن هؤلاء النصارى المذكورين لم يستحدثوا عشر الكنائس التي هدمت أو خربت . ويصف المؤرخ الذي يذكر هذا الخبر أن المسيحيين في زمن عبد الله بن طاهر نعموا بالسلام والرفاهية[6] . أما أخوه محمد بن طاهر فقد أمر بهدم الكنائس القائمة في «بيت نهرين» . لذلك سافر إلى

---

(١) الخطط للمقريزي ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ وما بعدها .

(٢) أبو صالح الأرمني : تاريخ ، ص ٦٦ وترجمته الإنجليزية ص ١٥٤ ، Eutychius Hist , Vol. 2 P 430. 36 [illegible] «كنيسة مريم» ثم عرفت فيما بعد باسم «كنيسة الروم» راجع أشيبوس : نظم الجوهر ، ص ٥٨ .

(٣) Eutychius Op. Cit. 2, P 434 ، أشيبوس نظم الجوهر ، ج ٢ ص ٥٨ .

(٤) كتاب الأم للشافعي ، ج ٤ ، ص ١٢٦ .

(٥) Thomas of Marga Book of Governors Vol I, P 229

(٦) Anonymous Syriac Chronicle, C. S. C. O. Series, Vol. 2, P 16.

مصر البطرك ديونسيوس وأخوه تيودوسيوس مطران الرها ولقيا
عبد الله بن طاهر ثم رجعا محملان بالمرسوم القاضي برفع هذا الاضطهاد (١)

وفي أثناء عودة عبد الله بن طاهر من مصر إلى بغداد لقيه في طريقه مسلمو
بيت المقدس وشكوا إليه تجاوز النصارى حدهم واقترافهم ما هو محرم عليهم ،
إذ زادوا في قبة كنيستهم حتى جاوزت قبة الصخرة علواً ، فأمر ابن طاهر
بسجن توماس البطرك وبعض رؤسائه حتى يتجلى له الحقيقة ، ولما تبين له صدق
[illegible] النصارى [illegible] أحد المسلمين إلى البطرك ذات ليلة وقال
توماس [illegible] القصة ،
على أن تضمن أنك تعطيني ألف [illegible] ولدي أو ولد ولدي
إلى انقضائهم أبداً [illegible] هذه القبة ، [illegible] البطرك [illegible]
وعده [illegible] فقال له [illegible] أحضر [illegible] شهدوا [illegible] أصلح
الله الأمير ، إنما [illegible] ولم نهدم شيئاً ولا زدنا شيئاً ،
وهؤلاء الذين يشهدون إنما شهدوا على أن القبة كانت أصغر مما هي وأن
[illegible] فليسألهم الأمير كم كانت القبة أصغر [illegible] على
ما زعموا وكم سمكت هذه القبة [illegible] ، [illegible] البطرك فتحيروا عن
الإجابة ، ومن ثم أطلق سراح توماس ورفاقه (٢)

وحوالي هذا الوقت عمرت كنيسة بيت المقدس [illegible] القدس [illegible]
من نصارى مصر (٣) على أنه في سنة ٢٣٩ هـ أمر المتوكل بهدم كل البيع
المحدثة في الإسلام (٤)

يتجلى لنا مما سبق عدة حقائق أولها أن الكنائس كانت تبني بحرية ،
وكانت تشيد بموافقة السلطة وأصحاب الأمر والنهي بل وأحياناً بمساعدتهم ،
ويقال إن عمر بن عبد العزيز منع بناء الكنائس ، على أن هذا القول

---

(١) Ibid., P. 21, 271.

(٢) Eutychius Op Cit 2. P. 452- وابن بطريق [illegible] ص ٥٦ — ٥٧ .

(٣) المقريزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ .

(٤) تاريخ الطبري ، ج ٣ ، ص ١٤١٩ .

مشكوك فيه إذ لم يذكره سوى مؤرخ واحد. كما أن المراجع النصرانية قد خلت خلواً تاما من الإشارة إليه مما ينهض دليلا على عدم وقوعه. وإذا حلّينا هذه الإشارة الوحيدة جانبا فليس هناك حتى سنة ١٥٠ أو ١٧٠ هـ أي إشارة إلى صدور أمر بمنع استحداث الكنائس. بل إن المتوكل كان أول من حرّم إقامة بيع جديدة وذلك بمقتضى مرسوم أصدره سنة ٢٣٥ هـ. ومن ناحية أخرى نرى أن الكنائس كانت على الدوام منذ زمن بعيد عرضة للهدم تبعا لهوى الولاة. ولا مشاحة أن يكون الخطر عليها أعظم وأشد في أوقات الاضطرابات السياسية. والغالب — وليس دوما — أن الأمور تتوقف على طبيعة الحاكم: واليا كان أم خليفة. على أن الشيء الوحيد الذي لا يرقى إليه الشك هو أن القرن الأول للهجرة لم يعرف قط شيئا عن عهد عمر.

ومنذ القرن الثاني تبلورت الفكرة القائلة بأن جميع أماكن العبادة قد بنيت زمن الإسلام. ثم ما لبثت هذه الفكرة أن أصبحت عامة فيما بعد.

لم يكن أمر المتوكل القاضي بتحريم استحداث الكنائس ختام تلك القصة. فقد كان الناس يتعدّونه أحيانا ويتغافلون عنه أحيانا أخرى. كما أن العامة طالما قامت هي ذاتها بأخذ الأمر في يدها، ويكفي أن نورد ثبتا بالثورات التي حطمت فيها المباني الدينية.

فقد هدم العامة في سنة ٢٧١ أو ٢٧٢ هـ دير كليليشوع ببغداد، وهو الدير [الواقع وراء نهر عيسى] ونهبوا ما فيه من الأواني الذهبية والفضية، وبيع كل ما كان به من الأبواب الخشب (١). وقد يفسر الأمر الأخير بندرة الأخشاب في بلاد العراق.

وحدث في عام ٣١٢ هـ أن أحرقت كنيسة مريم بدمشق، ونهب دير للنساء بجوارها، وألمّ الدمار بكنائس أخرى كثيرة (٢). كما امتدت يد التحطيم بعد ذلك بفترة وجيزة من الزمن إلى كنيستين من كنائس الملكانية في الرملة

---

(١) Elias of Nasibis, P. 68. ؛ الطبري: تاريخ، ج ٣، ص ٢١٠٧.

(٢) المقريزي: الخطط، ج ٢، ص ٤٩٤.

هما كنيستا قيسوم و Cyriac وإلى غيرهما فى عسقلان وقيصرية . وتشكى الناس إلى المقتدر بالله الذى أمر بترميم ما تحطم [وألا تؤخذ الجزية من الأساقفة والرهبان والضعفاء] . كذلك هدمت فى سنة ٣٢١ ﻫ الكنيسة القائمة خارج حصن تنيس ، فأعاد النصارى بناء البيعة فى المدينة ، لكن ما كاد البناء يشرف على الانتهاء حتى أضرم المسلمون فيه النار وهدموه ، فساعد السلطان فى إعادته [١] .

وفى سنة ٣٢٥ ﻫ أحرقت الأبواب الشرقية لكنيسة القيامة ببيت المقدس ونصف دهليزها ، وامتدت يد السلب إلى الكنيسة ذاتها [٢] ، وبعد عام أو عامين من ذلك الحادث قام المسلمون بنهب كنيسة « مريم الخضراء » فى عسقلان وتخريبها ونهبوا ما فيها وأعانهم اليهود ، فاضطر أسقفهم على الفرار إلى الرملة حيث مات بها [٣] . كذلك أحرقت كنيسة القبر المقدس سنة ٣٥٥ ﻫ ، فكتب كافور إلى الإمبراطور الذى كان يغزو بلاد الشام أنه ناهض بعمارتها [٤] ، وحدث فى سنة ٣٩٢ ﻫ أن قامت فتنة فى بغداد ضد المسيحيين نهبت خلالها بيوتهم وهوجمت أثناءها بيعهم ، وأضرم الثوار النار فى كنيسة من كنائس السريان الأرثوذكسيين فسقطت على جمهور من المسلمين ، وهلك تحت أنقاضها جمع غفير من الرجال والنساء والأطفال [٥] . كما لحق التدمير كثيراً من الكنائس أثناء غزو أسد الدين شيركوه لمصر [٦] ، بيد أنه ينبغى ألا تأخذنا الدهشة لهذا الأمر إذا علمنا أنه كان من أغراض الحملة إزالة البدعة الفاطمية ، وكان الشعور قد ازداد حدة والتهاباً من جراء تقدم

---

(1) Eutychius : Op. Cit. 2, p. 513.

(٢) Eutychius, Op. Cit, 2, P. 529 ؛ المقريزى : الخطط ، ج ٢ ص ٤٩٠ .

(٣) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٠ .

(٤) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. 3 p. 221

(٥) Bar Hebreaus : Hist., P. 203 ; Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. 3, p. 418.

(٦) تاريخ أبى صالح الأرمنى ، ص ٩١ ، ٢٥٠ .

الفرنجة إلى مصر ، وكثيراً ما يشير أبو صالح في كتابه عن الكنائس في مصر إلى تحطيم البيع وهدم الأديرة .

* * *

وقد كانت سياسة الحكومة تختلف باختلاف الأزمنة ، ففي سنة ٢٤٠ هـ شرع سكان حمص — بمساعدة النصارى — في التمرد على والي المدينة والثورة ضده ، ومن ثم أمر المتوكل بنفي المسيحيين من البلد وتحطيم كنائسهم ، وأدخلت واحدة منها في عمارة جامع حمص بعد مجاورتها إياه . وقد تبدو هذه الأساليب عنيفة ولكنها طبيعية في مثل تلك الظروف(١) . ويحدثنا أفتيشيوس عن أن المسيحيين في وقته كانوا يلتقون في كنيسة بسنجار للصلاة . وأنهم أزالوا الصور وتناولوا الهدية وأبدلوها بأبواب من عندهم . كذلك كانوا يصونون عن عمد كنيسة قسطنطين مما تعرضت له المعرة سنة وعهد عمر(٢) . ولما جاء أحمد بن طولون الذي المعروف من مصر باسم القطائع أمر بإزالة معابد اليهود والنصارى الموجودة تلك الجهة وسواها بالأرض(٣) . وفي سنة ٣٢٨ هـ أرسل والي مصر — وهو الأمير أبو بكر محمد بن طغج الإخشيد — رسولا من قبله يدعى أبا الحسن إلى مدينة تنيس ليختم على كنائس الملكية بختمها وأحضر آلاتها إلى الفسطاط ، فافتكها الأسقف بخمسة آلاف دينار ، واضطر لبيع أوقاف الكنيسة لوفاء هذا المبلغ(٤) . وبنيت كنيسة « مار بهرام » في طرابلس من أعمال الشام(٥) سنة ٣٥٠ هـ ، كما سمح الوزير نصر بن هرون بإذن سنة ٣٦٩ هـ ببناء الكنائس والأديرة(٦) .

وكانت السلطات المسئولة تبدي في بعض الأحيان شيئاً من الالتفات إلى المظاهر الشرعية ، وقد ذكر لنا الكندي شاهداً على صحة هذا الالتفات

(١) الطبري : تاريخ ، ج ٣ ، ص ١٤٢٣ ؛ البلاذري : فتوح البلدان ، ص ١٣٤ .

(٢) Eutychius, Hist. Vol. 2, P. 290. ؛ أفتيشيوس : نظم الجوهر ، ج ٢ ص ١٨ — ١٩ .

(٣) المقريزي : الخطط ، ج ١ ، ص ٣١٦ .

(٤) المقريزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٥ .

(٥) Bar Hebraeus : Chronicle, p. 194.

(٦) Eclipse of the Abbasid Caliphate, vol. 2, p. 408.

حيث يذكر [نقلا عن ابن زولاق] ، أنه اتفق أن انهدم جانب من كنيسة أبى شنودة، وبذل النصارى مالا كثيراً لتُطلق لهم عمارتها. فاستفتوا الفقهاء فأفتى ابن الحدّاد بهدم عمارتها ، ووافقه أصحاب مالك ، وأفتى محمد بن على العسكرى بأن لهم أن يرمّوها ويعمروها ، فثارت العامة به وهموا بإحراق داره فاستتر ، وأحاطوا بالكنيسة ، فبلغ ذلك الأمير فاغتاظ . فأرسل وجوه غلمانه فى جمع كثير ، فاجتمع عليهم العوام ورموهم بالحجارة ، فراسلوه ، فأرسل إلى ابن الحداد وقال له ، اركب إلى الكنيسة فإن كانت قائمة فاتركها على حالها ، وإن كانت دائرة فهدمها ، . فتوجه ابن الحداد وصُحْبَتَه على بن عبدالله بن النواس المهندس ، وكثر الزحام فلم يزل يرفق لهم باللفظ ويلين لهم القول ويفهمهم أنه معهم حتى فتحوا الدروب ودخل الكنيسة ، وأخرج جميع من فيها من النصارى وأغلق الباب ، ودفع للمهندس شمعة ، ودخل المذبح وكشفه وقال ، يبقى خمس عشرة سنة ثم يسقط منه موضع ، ثم يبقى إلى تمام أربعين سنة ويسقط جميعها . فأعاد الجواب ، فتركها ولم يعمروها ، فلما كانت سنة ست وستين وثلاثمائة عمرت كلها [1]

وأصدر الخليفة العزيز أمره بإرجاع كنيسة مرقص أبى مرقورة إلى البطرك الذى تعرضت العامة وحالت بينه وبين ترميمها ، فلم يكن من العزيز إلا أن قسم المال من جيبه للبدء فى العمل ، فلم يقبل أحد ما القيام به ، فاستجلب العمال وعهد إلى الجند بحراستهم [2]

(١) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٥٥٤ .

(٢) أبو صالح الأرمنى : تاريخ ، ص ٣٠ — ٣١ وترجمة الانجليزية ص ١١٢ .

أما قصة هذه السنة فيذكر أبو صالح الأرمنى أنه اختبر اعتقاد النصارى زمن العزيز فخرجوا وخرج المسلمون واليهود الى جبل المقطم خلف المسلمون وكبّروا فلم تظهر لهم آية وتبعهم اليهود فلم تظهر الآية ، وحينئذ تقدم البطرك وجمع الشعب الأرثوذكسى ودعوا إلى الله وصلوا وصرخوا بصوت وهتفوا « كرياليصون » ثلاث مرات ، وإذ ذاك — كما يقول أبو صالح — تحرك الجبل ، فلما شاهد الخليفة العزيز ذلك قال « حسبك يا بطرك قد عرفنا ما صنعه الله لكم . . . تمن على ما تريد فأفعله لك » فتمنى عليه بيعة كانت قد درست فأمر بتجديدها كما هو وارد بالمتن .

أما الحاكم بأمر الله فقد أمر بهدم الكنائس الموجودة في البلاد التي يحكمها، واستولى على محتوياتها وبيعت في الأسواق أوانيها الذهبية والفضية. وكان بكنيسة المعلقة مخزن كبير يحتوي على كثير من المصوغات والملابس الراهبة ويقال إن المسلمين كانوا يصلون في كنيسة أبي شنودة وصودرت أراضيها. واستولى كل فرد على ما تتطلع إليه نفسه. ويشير أحد المؤرخين المسلمين إلى أن يد الهدم أصابت أكثر من ثلاثين ألف كنيسة مما بناها الروم في مصر والشام وغيرهما. أما ابن العبري فأقل مبالغة من ذلك المؤرخ المسلم إذ يكتفي بالقول بأن آلافا من البيع هدمت، من بينها كنيسة القيامة ببيت المقدس فقد هدمت عن آخرها وسلب الناس كل ما كان بها. وألمت به النكبة الكبرى بين عامي ٤٠٣، ٤٠٥ هـ. على الرغم من أن إحدى الروايات تجعل تاريخ المحنة في بيت المقدس سنة ٤٠٠ هـ وهي الفتنة التي جرت فيها كنيسة «القصير» بمصر، وسرق العامة الخشب من الأنقاض ولم تسلم من أيديهم نعوش الموتى. وقد رجع الحاكم قبل موته عما كان آخذا به من اضطهاد النصارى، وأجاز لهم إعادة بناء أماكن عبادتهم، فأقبلوا على تجديدها، وجعلوها أحسن مما كانت عليه من قبل، على أن إحدى الروايات تذهب للقول بأن الكنائس ظلت مغلقة الأبواب مدة تسع سنوات [1].

وقد أذن الخليفة الظاهر في سنة ٤١٨ هـ بترميم كنيسة القيامة نظير ترميم أحد المساجد بالقسطنطينية [2]، وفي عام ٤٣٩ هـ بنى البطرك [سطوديس] في القاهرة كنيسة «أبو مرقورة» وكنيسة «السيدة» بحارة الروم [3]، وجرت فتنة زمن المستنصر بالله (٤٢٧ — ٤٨٧ هـ) في صعيد مصر أدت إلى قتل

(١) Bar Hebraeus P. 204 f. ، المقريزي: الخطط، ج ٢، ص ٤٨٧، ٤٩٤؛ ابن الأثير، سنة ٣٩٨، أبو صالح الأرمني: تاريخ، ص ١٤٢، ١٤٧؛ أبو المحاسن: النجوم الزاهرة، مجلد ٢، قسم ٢، ص ٦٠؛ والسيوطي: حسن المحاضرة، ج ٢، ص ١٦٨.

(٢) المقريزي: الخطط، ج ١، ص ٣٥٥.

(٣) المقريزي: الخطط، ج ٢، ص ٤٩٦.

رهبان دير « نهدوب » قرب الأشمونين (١) . وفى عهد هذا الخليفة بالذات ردت كنيسة جرجيس فى « خط الحمراء » إلى أصحابها وكانت قد خربت أثناء دخول الكرد إلى مصر ، ثم أعيد ترميمها فى السنة التالية هى وغيرها من البيع ، فتذمر العامة من ذلك العمل وانثالوا عليها تخريباً وهدماً ونهباً ، بيد أن النصارى استطاعوا استرجاع ما كان بها ، ودشنت من جديد (٢) وحظيت كنيسة « المرتوتى » بعطف الخلفاء الحافظ والظافر والعاضد على التوالى (٣) .

وقد أقطع « الستين » إلى الفقيه المشرع بهاء الدين على الذى اقتطع للأرمن كنيسة يوحنا المعمدان فى منطقة زويلة حيث يسكن البطرك ، وأصدر السلطان سنة ٥٦٤ هـ مرسوماً تملك القبط بمقتضاه هذه الكنيسة ، وإذ ذاك رسم جماعة من النصارى لخدمتهم فضرب حراسها المسلمين الذين شكوا إلى بهاء الدين على الذى أفضى بالخبر إلى السلطان ، فأبطل السلطان المرسوم الذى خوّل به القبط حق امتلاك الكنيسة ، إلا أنه لم تنقض فترة وجيزة حتى أمر السلطان عام ٥٧٣ هـ بإعادتها إليهم (٤) .

وفى أثناء زيارة بنيامين التطيلى للكوفة شاهد بها كنيساً لليهود (٥) [عتيق البنيان ، ينسب للنبى دانيال] ، ومعنى هذا أن فكرة ابن عباس لم تنفذ عملياً .

وشب فى المدائن عام ٥٧٣ هـ اضطراب ، وكان مسجدها مجاوراً لكنيس اليهود الذين طالما أزعجهم أذان الصلاة ، فلم يلق المؤذن بالا إلى شكواهم وتأففهم ، مما أدى إلى قيام فتنة كانت العلبة فيها لليهود ، فقدم المسلمون إلى

(١) أبو صالح الأرمنى : تاريخ ، ص ١١٤ ، وترجمته الانجليزية ، ص ٢٥٢ .
(٢) أبو صالح الأرمنى ، « ، ص ٣١ ، وترجمته ص ٩١ .
(٣) أبو صالح الأرمنى : « ، ص ٤٩ وترجمته ص ١٤٠ .
(٤) أبو صالح الأرمنى ، « ، ص ٣ — ١١ .
(٥) رحلة بنيامين ، ص ١٤٠ .

بغداد لرفع شكواهم ، فلم يستمع إليهم ابن العطار حارس الحراس ، بل عمد إلى رجمهم فى المطبق وإن لم يطل مكثهم به ، إذ ما لبث أن أطلق سراحهم فجاءوا إلى مسجد القصر وقت صلاة الجمعة لطلب المعونة من المصلين ، فتقدم جماعة من الجند محاولين منعهم عما هم بسبيله ، لكن العامة انحازت إلى جانب المتذمرين وازداد الغضب شدة وتحمسوا للدفاع عن الإسلام ، ونزعت العامة الطوابيق من الجدران والحيطان وأخذت فى قذف الشرطة بها حتى ألزمتهم الفرار ، ثم اندفع الناس لنهب حوانيت الصيارفة ومعظمهم من اليهود ، وقد حاول صاحب الباب صدهم فرجموه بالحجارة فاضطر إلى الفرار واضطربت المدينة ، وعمتها الفوضى ، وخرب كنيس اليهود الموجود إلى جوار درب البساسيرى ، وانتهبت الناس التوراة ، وأمر الخليفة بتحويل كنيس المدائن إلى مسجد (١) .

ولما استولى نور الدين محمود بن عماد الدين زنكى على الموصل أمر بهدم جميع الكنائس والعمائر المستحدثة فيها ، فهدمت ثنتان للنساطرة والسريان لكن سرعان ما أعيد بناؤهما ، ثم تم فى ذلك الوقت استيلاء الأكراد على دير مارمتى بأرض نينوى ، فوضعوا أيديهم على كل ثمين به وفتكوا بخمسة عشر راهباً ، كذلك استولوا على دير مارسرجيوس الذى تتلمذ فيه موسى بار كيفا (٢) .

أما فى الرها فقد هدمت كنيسة « أياصوفيا » حتى أساسها ، ونقلت أنقاضها لبناء مسجد بحران وقلعة الرها ، ثم حدث أن انهار حائط كنيسة الرسل الغربى ومن ثم انهدمت الكنيسة كلها وكنيستا مار اسطيفان والشهداء الأربعين المتاخمة لأحد المساجد (٣) ولما تم الاستيلاء على بيت المقدس

(١) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٥٧٣ هـ .

(٢) Anonymous Syriac Chronicle, Vol 2 P. 166, 168.

(٣) Ibid., Op Cit, P. 168, 170.

جردت جميع الكنائس — عدا كنيسة القيامة — مما بها من الحديد والخشب والأبواب والرخام المحلى به الجدران والأراضى ، وقرر على كل مسيحى يدخل الكنيسة قصد الصلاة عند الضريح المقدس قطيعة قدرها عشرة دنانير يؤديها إلى حرامه المسلمين[١] ، بيد أن نجم الدين أمير مار دين كان عطوفاً على النصارى شفيقاً بهم وبكنائسهم وأديرتهم ؛ بل إنه كان يشاركهم فى الاهتمام ببناء الكنائس فى إمارته ، وكان دائم التردد على أديرتهم ، شغوفاً بالشرب والإقامة بها[٢] ، ولما استولى قلج أرسلان على بلدة كيسوم حوالى سنة ٥٦٨ هـ جبى الضريبة الذهبية المفروضة على دير مار برصوما[٣].

• • •

ولما غزا المغول دمشق سنة ٦٥٨ هـ أخذ هولاكو على عاتقه حماية نصاراها الذين استبدت بهم النشوة فجاهروا بشرب الخمر فى رمضان وإهراقه على ملابس المسلمين ورشهم به وإراقته على أبواب مساجدهم ، وكانوا إذا خرجوا محتفلين بالصليب أرغموا أصحاب الحوانيت على الوقوف لهم ، فمن رفض الامتثال لأوامرهم أساءوا معاملته ، وكانوا يقيمون الاحتفالات تمجيداً لدينهم وهم يصيحون ، لقد انتصر اليوم دين المسيح ، وإذ تذمّر المسلمون ضربوهم ، وقد حبا هولاكو القسوس بكل مظاهر التبجيل والاحترام ، ولما طردَ التتار شرع المسلمون فى نهب بيوت النصارى وهدموا كل ما استطاعوا إلى هدمه سبيلا ، وحطموا كنيستين ، وذبحوا الكثير من النصارى واسترقوا بعضهم ، وبذلك تم لهم الانتقام لأنفسهم من أولئك الذين خربوا مساجدهم ، ولم يكتفوا بما ألحقوه بالمسيحيين فانثالوا على بيوت اليهود نهباً وصيروها أكواماً من القمامة[٤] ، ذلك أنه لما استولى المغول على حلب كان كيس

---

(١) Anonymous Syriac Chronicle Vol 2, P. 201. المقريزى ، ج ٢ ، ص ٢٣٤

(٢) Ibid., Vol. 2, P. 182.

(٣) Ibid., Vol. 2, P. 187.

(٤) المقريزى . السلوك ، طبعة كاترمير ، ج ١ ، ص ٩٨ ، ١٠٦ .

اليهود أحد البيوت التى أمر اللاتذون بها من الذبح [١] . وحدث فى سنة ٦٦١هـ أن هدمت كنيسة بالناصرة [٢] ، وفى عام ٦٦٩ هـ استولى سلطان مصر على أنطاكية وحرق بعض كنائسها [٣] .

وفى سنة ٧٠٠ هـ طوت محاولة دبرها وزير متملك المغرب ترمى إلى هدم كل ما بمصر من الكنائس ، بيد أن قاضى القضاة تقى الدين محمد [بن دقيق العيد] أحبطها إذ أفتى بأنه لا يجوز أن يُهدّم من الكنائس إلا ما استجد بناؤه ، فأغلقت عدّة بيع فى وجه المصلين لبضعة أيام . فسعى جماعة من أعيان المسيحيين فى فتح واحدة منها فنجحوا مما أدى إلى نشوب الفتنة. وانقضت ثلاث سنوات أرسل بعدها ملك برشلونة هدية جليلة إلى أرباب الوظائف من الأمراء وإلى السلطان يغريهم على فتح الكنائس ، فلم يفتح سوى كنيستين منها [٤] [هما كنيسة حارة زويلة لليعاقبة وكنيسة البندقانيين] . وفى سنة ٧١٨ هـ طلب المسيحيون من السلطان محمد بن قلاوون الإذن لهم بترميم كنيسة « بربارة » فأذن . فأقاموها كنيسة رائعة فخمة مما هاج حنق بعض المسلمين ودفعهم تذمرهم لرفع شكواهم إلى السلطان مدعين بأن النصارى قد استحدثوا كنيسة مجاورة للكنيسة القديمة ، فأمر والى القاهرة [علم الدين سنجر الخازن] بهدم ما استجد من البناء ، وحينذاك قامت العامة بهدمها وإقامة محراب مكانها . ورفع النصارى شكواهم إلى القاضى كريم الدين [ناظر الخاص] الذى غضب وتحمس لدين أجداده ، وظل يلح على السلطان ، يغريه حتى أمر بهدم المحراب وبقى المكان خرباً وكومة أنقاض [٥] .

(١) أبو الفدا : المختصر ، سنة ٦٥٨ هـ .
(٢) أبو الفدا : المختصر ، سنة ٦٦١ هـ .
(٣) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٥٠٠ .
(٤) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٩ .
(٥) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٥١١ .

وشهدت سنة ٧٢١ هـ هجوماً عاماً على الكنائس المصرية ، ورواية المقريزي مسهبة في الطول حتى إننا لنؤثر إيرادها مستقلة ، ونكتفي بأن نشير إلى أن السبب في ذلك هو تعاظم النصارى على المسلمين ، فعمّ الاضطهاد . وامتدت يد التخريب إلى عدة كنائس بالقاهرة وما حولها ، كما امتد السلب والنهب إلى ما فيها ، وأخذ منها جميع ما بها من الخشب[1] ، كذلك حدث في سنة ٧٨٠ هـ أن هدمت كنيسة « بوجرج » بالجيزة ، وأصاب بيعة مرقص الإنجيلي بعد عشرين سنة ما أصاب كنيسة جرجيس ، لكن أعيد بناؤها مرة أخرى[2] .

ويدل الخبر القائل بأن كنيستي « خندق » قد أقيمتا بدل كنيستي المقس على أن الأمر لم يمنع من استحداث كنائس جديدة قد عم وانتشر[3] ، ونلاحظ أنه مهما تمس العامة فإن الحكومة كانت تتجه ضد الكنائس المستحدثة ، ويعدد المقريزي أسماء كثير من البيع التي أقيمت في الإسلام ويقول[4] في معرض كلامه عن كنيسة الحمرة وفي ختام حديثه عن كنائس اليهود « وجميع كنائس القاهرة المذكورة محدثة في الإسلام بلا خلاف » ، ولا يحاول المقريزي أن يوفق بين هذا القول وبين عهد عمر الذي يشير إليه

وفي سنة ٨٦٠ هـ صدر المرسوم الذي يحرم على المسيحيين القيام بأي إصلاح أو ترميم في بيعهم وكنائسهم وأديرتهم إلا بإذن خاص ، مما أدى إلى جلد قيّم إحدى الكنائس وتجريسه في الشوارع وطرح به بضعة أيام

(١) المقريزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٩ وما بعدها .
(٢) المقريزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ص ٤١٧ .
(٣) المقريزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤١١ .
(٤) المقريزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٧٢ .

في السجن ، لأنه زاد في الإصلاحات عما أذن له به[١] .

° ° °

على أن للمؤلفين المسلمين في بعض الأحيان عبارات يمتدحون بها العمائر المسيحية ، فيقول المسعودي إن كنيسة حمص التي بنتها الملكة هيلانة إحدى عجائب الدنيا[٢] ، ويقول في عبارة أخرى إن كنيسة الرها إحدى عجائب الأرض الأربعة[٣] .

ويقتبس ابن رستة قولا منسوباً إلى الروم — وإن كان هو ذاته لا يوافق عليه — وهو أنه ما من بناء بالحجارة أبهى من كنيسة الرها ، وما من بناء بالخشب أبهى من كنيسة منبج لأنها بطاقات من خشب القباب ، ولا من بناء بالرخام أبهى من قيسارية أنطاكية ، ويقول أيضاً إنه ما من بناء بالحجارة أبهى من كنيسة حمص[٤] ، ويصف ناصري خسرو[٥] إحدى الكنائس فيقول إن باب مذبحها الحديدي المشبك أجمل ما وقعت عليه عيناه .

---

(١) Gottheil, Dhimmis and Muslims in Egypt (Old Testament and Semitic Studies in Memory of W. R. Harper) p. 400.

(٢) يرى غبطة مار أغناطيوس أفرام الأول برصوم في كتابه « الدرر النفيسة في مختصر تاريخ الكنيسة » ، ج ١ ، ص ٨٤ « إن كنيسة حمص كانت من أعجب أبنية العالم وكنيسة مربوجا المعدن ، وقد بدلت جامعاً ، وهو المسمى اليوم « الجامع النوري » . أما الخوري عيسى أسعد فلا يرى أنه من السهل تعرف « الكنيسة المشار إليها لانقلابات كثيرة حدثت في المدينة ، ولأن معظم كنائسها تحولت إلى جوامع » .

(٣) المسعودي : التنبيه والإشراف ، ص ١٤٤

(٤) ابن رسته : الأعلاق النفيسة ، ص ٨٣ .

(٥) سفرنامة ، ص ٩ .

الفصل الرابع

الفتنة فى القاهرة المملوكية

حينما أنشأ الملك محمد بن قلاون سنة ٧٢٠ هـ ميدان المهارى المجاور لقنطرة السباع فكر فى بناء مكان للصيد مطل على النيل قرب جامع الطبرسى لذلك أمر بإزالة رابية من التراب هناك وحفر ما تحتها، وجلب الماء إلى مكان الحفر، وأصبحت تعرف «بالبركة الناصرية». وقد شرع القوم فى حفر هذه البركة فى ختام ربيع الأول سنة ٧٢١ هـ، وبلغ الحفر جنب كنيسة الزهرى حيث كان بها كثير من النصارى وعلى مقربة منها عدة كنائس فى المنطقة المعروفة «بحكر أقبغا»، وهى الواقعة بين السبع سقايات وبين قنطرة السد خارج مدينة مصر، فلما بلغ الحفر جنب كنيسة الزهرى أخذ العمال يرفعون ما حول الكنيسة حتى أصبحت وسط الموضع الذى أمرهم السلطان بالحفر فيه، واستمر الحفر حتى صارت الكنيسة مفردة فى مكانها، وقصد القوم من ذلك أن تنهار من تلقاء ذاتها، وإن لم يبد المسئولون أية رغبة فى هدمها، فصاح كثير من غلمان الأمراء وغيرهم من العمال الذين يعملون معهم بضرورة تسويتها بالأرض، إلا أن الأمراء لم يلتفتوا إليهم، حتى كان يوم الجمعة التاسع من ربيع الثانى، وقد انصرف الناس إلى الصلاة وتوقف العمل، فتجمع حشد كثيف من غوغاء العامة بغير مرسوم من السلطان وصاحوا «الله أكبر»، ثم أعملوا مساحيهم فى كنيسة الزهرى حتى صيروها كومة من الأنقاض والتراب، وقتلوا من بها من النصارى، وسرقوا كل ما فيها، ثم انثالوا هدماً على كنيسة «بومينا» فى الحمراء وكانت معظمة لدى النصارى، ويحمل إليها أقباط مصر سائر ما يحتاج إليه، ويقدمون

النذور العالية والصدقات بها ، فلا مشاحة إذا وجد المهاجمون فيها الكثير من المال والمصاغ وغيره ، وتسلق العامة القسم الأعلى منها وفتحوا أبوابها واستولوا على ما بها من الأموال والقماش وجرار الخمر ، وكان ما فعلوه أمراً مهولا ، وما كادوا يفرغون من كنيسة الزهرى حتى انصرفوا إلى كنيستين قريبتين من السبع سقايات ، وتعرف إحداهما بكنيسة البنات التى سميت بذلك لوجود بنات النصارى وجماعة الرهبان بها . ففتحوا أبواب البيعتين وسبوا الراهبات اللاتى كان عددهن يربو على الستين ، وسلبوهن ما عليهن من الثياب ، ونهبوا كل ما استطاعت أيديهم الوصول إليه ، ثم أحرقوا الكنيستين وسووهما بالأرض ، حدث كل هذا أثناء صلاة جمعة ، ولما خرج المصلون من المساجد شاهدوا هولا كبيراً من جراء التراب الكثيف ودخان الحريق المنعقد فوق الرءوس وهرج الغوغاء ومرجهم وهم يحملون ما نهبوه ، فشبه الناس الحال لهوله بيوم القيامة ، وانتشر الخبر وذاع فى كل النواحى حتى بلغ الرميلة تحت قلعة الجبل ، حيث طرقت سمع السلطان صيحة عظيمة ورجة منكرة ، وأبصر جماً نثراً هائجاً فأفزعه منظره وأرسل من يستوضح له جلية الخبر . فما علم بما جرى ارتعج انزعاجاً عظيما ، وزاد غضبه من تجرؤ العامة فى إقدامها على ارتكاب مثل هذه الأمور بغير أمره ، فأمر الى الأمير « أيدغمش » بالركوب فى كوكبة من الأوشاقية والنزول وسط الجلبة والقبض على محركى الفتنة ، وبينما كان « أيدغمش » يتأهب للسير وافته الأخبار بتمرد الأهالى فى القاهرة وتخريبهم كنيستين ، واحدة فى حارة الروم وأخرى بحارة زويلة ، كما أن جمهوراً كبيراً من الرعاع ثار فى مدينة مصر وهاجم كنيسة المعلقة بقصر الشمع حيث تحصن النصارى داخلها فحاصرتهم الدهماء وأوشكوا أن ينالوهم بالأذى . فازداد غضب السلطان وهمّ أن يركب بنفسه ويبطش بالعامة ، إلا أن الأمير أيدغمش استطاع أن يثنيه عن عزمه ويصرفه عن قصده ، ونزل « أيدغمش » من قلعة الجبل قاصداً مصر

وركب الأميران بيبرس الحاجب وألماس الحاجب إلى موضع الحفر ، وركب الأمير «طينال» إلى القاهرة على رأس الجند ، وأمرهم السلطان بقتل كل من يقع فى أيديهم من الرعاع ، وألا يمنوا بالحياة على أحد ما يتمكنون منه . وقامت مصر والقاهرة على قدم وساق ، وهرب الناهبون فلم يظفر الأمراء إلا بمن غلبه السكر بالخمر الذى نهبوه من الكنائس .
وما بلغ «أيدغمش» مصر رحب والى المدينة فى الحال إلى كنيسة المعلقة ليطرد النهابة من زقاق المعلقة ، إلا أنه قوبل بوابل هطال من الحجارة فاضطر إلى الهروب ، وأوشكت العامة أن تحرق أبواب الكنيسة ، فأشرع أيدغمش وأتباعه سيوفهم لدفع المهاجمين وللكر عليهم . إلا أن الجمهور المتجمع كان فوق الحساب والتصور . فخاف «أيدغمش» مغبة الأمر . فأمسك عن القتال وأمر غلمانه ومن معه من الجند بفض العامة دون إهراق نقطة من الدماء ، ونادى مناديه «من وقف حل دمه» ، ومن ثم تفرق سائر الناس وفروا هاربين ، وبقى «أيدغمش» حيث هو حتى أذن للعصر — خوفاً من عودة المتظاهرين إلى التجمهر ثانية ، فما اطمأن من هذه الناحية عاد من حيث أتى ، بيد أنه ألزم والى مصر بالمبيت بجنده هناك وأمدهم بخمسين أوشاقياً للمساعدة . أما الأمير ألماس فقد ذهب إلى كنيستى «الحمراء» و «الزهرى» لحمايتهم ، لكنه وجدهما كومتين من التراب والأنقاض ، ولم يترك المتظاهرون جداراً واحداً قائماً حيث كان ، فعاد هو ومن معه من الأمراء إلى السلطان وأفضوا إليه بالنبأ . فتزايد حنق السلطان عن ذى قبل ، لكنهم ما زالوا به حتى انفثأ غضبه

عم تخريب الكنائس ذلك اليوم بدرجة مروعة ، وكان الجمهور يؤدى صلاة الجمعة يومئذاك فى جامع القلعة ، فما فرغ المصلون وقف بينهم رجل موله وصاح فى وسط المسجد «اهدموا الكنيسة التى فى القلعة ، اهدموها !» وظل دائباً على صياحه حتى جاوز كل حد وسقط منهوكا ، فتعجب السلطان

والأمراء من قوله . وإذ ذاك رسم السلطان لنقيب الجيوش وحاجبه بالنظر في المسألة ، فذهبا من الجامع إلى خرائب التتر في القلعة . فوجدا كنيسة بيت هناك ، فهدماها . وما كادا يفرغان من هدمها حتى وافتهما الأنباء بما أصاب كنائس الحمراء والقاهرة ، فتعجب السلطان من شأن ذلك الفقير وبعث في طلبه ، فلم يقفوا له على أثر ولم يعرفوا شيئاً عنه .

وحدث في الجامع الأزهر أيضاً يومذاك - حين اجتمع الناس لصلاة الجمعة — أن اعترت أحد الفقراء رعشة انتصب لها واقفاً بعد الأذان ، وقال قبل أن يخرج الخطيب «اهدموا كنائس الطغيان والكفرة . الله أكبر ! فتح ونصر !» ، وأخذ ينتقل بين الصفوف وهو دائب على ما هو عليه من الصياح والمناداة ، فتفحصه الناس بأعينهم ولم يعرفوا خبره وافترقوا في أمره ، فقال البعض إنه مجنون ، وقال آخرون إنه إشارة لشيء ما ، ولما ظهر الخطيب أمسك عن صياحه ، ثم تفقدوه بعد الصلاة فلم يجدوه ، حتى إذا بلغوا باب المسجد أبصروا النّهابة يحملون أخشاب الكنائس وثياب النصارى وغيرها من الأسلاب التي وصلت إلى أيديهم ، فاستفسروا الأمر فأنبأهم القوم أن السلطان قد أمر بخراب الكنائس ، فلم يخالجهم شك في بداية الأمر في صدق هذا الخبر ، لكن ما لبثوا أن علموا أنها فرية على السلطان وأنه لم يأمر بشيء من هذا القبيل

وهدم في ذلك اليوم بالقاهرة كنيسة في حارة الروم ، وأخرى في حارة البندقانيين ، وثنتان في حارة زويلة ؛ وفي يوم الأحد التالي ورد الخبر من بدر الدين بيلبك [المحسني] والي الإسكندرية يشير إلى حدوث فتنة في المدينة بعد صلاة الجمعة ، إذ وقع الصياح أثناء خروج الناس من المساجد «لقد هدمت الكنائس» ، وركب المملوك من فوره ، وإذا به يرى أربع كنائس قد استحالت حراباً . كذلك وردت البطاقة من والي البحيرة تنبىء بهدم كنيستين في دمنهور أثناء صلاة الجمعة فازداد التعجب ، حتى إذا كان

يوم الجمعة ١٦ [ربيع الآخر] ورد النبأ من مدينة قوص ، بأن الناس عندما فرغوا من صلاة الجمعة قام رجل من الفقراء وقال : يا فقراء : اخرُجوا إلى هدم الكنائس ! ، ثم خرج فى جمع من الناس فوجدوا الهدم قد وقع فى الكنائس ، فهدمت ست بِيَع فى قوص ، وما حولها فى ساعة واحدة ، وأخذت الكتب والبطاقات تنهال واحدة بعد أخرى من الوجه البحرى والقبلى تحمل نبأ تخريب الكنائس بعد صلاة الجمعة فى جميع نواحى مصر من قوص إلى الإسكندرية إلى دمياط . فاشتد غضب السلطان من العامة خوفاً على مملكته من الفساد . وحاول الأمراء تسكين غضبه وقالوا له : هذا الأمر ليس من قدرة البشر فعله . ولو أراد السلطان وقوع ذلك على هذه الصورة لما قدر عليه . وما هذا إلا بأمر الله سبحانه وبقدرته لما علم من كثرة فساد النصارى وزيادة طغيانهم ، ليكون ما وقع نقمة وعذاباً لهم . وتسرب الخوف إلى نفوس أهل القاهرة ومصر من نقمة السلطان حين علموا تهديده بقتلهم ، بما خبأ كثيراً من الأوشاب والطغام على الهرب ، لكن القاضى فخر الدين [ناظر الجيش] استطاع أن يؤثر على السلطان وأن يصرفه عن أخذ العامة بالشدة ، ونجح كريم الدين [الكبير] ناظر الخاص فى إثارة غضبه ضدهم ، حتى أرسله السلطان إلى الإسكندرية لتحصيل المال وكشف الكنائس التى خربها المتظاهرون .

ما كاد ينقضى شهر على هذه الأحداث حتى شب الحريق فى القاهرة ومصر ، وكانت الخسائر تربو على أضعاف خسائر هدم الكنائس ، واندلعت النار فى رَبْع الشوائين بالقاهرة يوم السبت عاشر جمادى الأولى ، وسرت فى الليل ، وظلت وارية الأوار حتى مساء الأحد . وكانت الخسائر فادحة ، وما كادت تطفأ حتى عادت للشبوب من جديد فى حارة الديلم فى زقاق العريسة ، قرب بيت كريم الدين [ناظر الخاص] وحدث أن هبت بالليل ريح شديدة فامتدت النار إلى كل النواحى حتى بلغت دار كريم الدين ، فدنا

ترامى النبأ إلى سمع السلطان اضطرب أشد الاضطراب لوجود الحواصل السلطانية بتلك الناحية ، وأنفذ جماعة من الأمراء لإخمادها . فجنّد جمهوراً غفيراً من الفعلة ، إلا أن الخطر تزايد من ليلة الاثنين إلى ليلة الثلاثاء ، وتعالت ألسنة اللهب ، وعجز الأمراء والعمال عن التغلب عليها لاتساع رقعتها ولشدة عصف الريح التي بلغت حداً اقتلعت معه أشجار النخيل وأغرقت المراكب ، واعتقد الكل أن القاهرة ستحترق عن آخرها ، فصعد الناس المآذن ، وأقبل الفقراء والأغنياء على السواء للصلاة ، وضجوا بالتكبير والدعاء ، وكثر النحيب ، واستحر الرجال في البكاء ، وصعد السلطان إلى أعلى القصر إلا أنه لم يستطع الوقوف لشدة هبوب الريح ، واستمر الحريق . ودأب السلطان حتى يوم الأربعاء على حض الأمراء على إخماد النيران ، وجاء نائب السلطان مع بقية الأمراء وسائر السقائين وكذلك الأمير تكتمر الساقي ، وكان يوماً مروعاً مشهوداً لم ير الناس قط أفظع منه هولاً ولا مثله ترويعاً ، ورابط الرجال عند أبواب القاهرة لرد السقائين إذا حاولوا مغادرة القاهرة ، وكان كل سقاء من سقائي الأمراء والمدينة مشغولاً ، وشرع جميع النجارين والبنائين في هدم الدور ، فهدم كثير من القصور العظيمة والرّباع الكبيرة واشتغل في إطفاء النار أربعة وعشرون من الأمراء المقدمين إلى جانب غيرهم من أمراء الطبلخانات[1] والعشرات والمماليك ، وأصبح الشارع

(١) الطبلخاناه — كما عرفها القلقشندي — « بيت الطبل » ، ويقول إنه يشتمل على الطبول والأبواق وتوابعهما من الآلات ، ويحكم عليها أمير عشرة يعرف بأمير علم (راجع القلقشندي : صبح الأعشى ، ج ٤ ، ص ١٣) . كما أنه يقصد بها عادة فئة الموسيقا السلطانية . وقد جرت العادة في مصر المملوكية أن تدق الطبول كل ليلة بالقلعة بعد صلاة المغرب . كما أنها تصحب السلطان في أسفاره وحروبه خارج مصر . وأمراء الطبلخاناه ، هم المرتبة الثانية من أرباب الوظائف والكشاف بالأعمال وأكابر الولاة . أنظر القلقشندي ، شرحه ، ج ٤ ، ص ١٥ . أما أمراء العشرات فعدة كل منهم عشرة فوارس ، وربما كان فيهم من له عشرون فارساً ، ولا يعد إلا في أمراء العشرات ، ولا ضابط لعدد أمرائها » . ويلاحظ أنهم يكونون صغار الولاة (راجع القلقشندي شرحه ، ج ٤ ، ص ١٥) كوظيفة شد الدواوين وحامل الطبر وإمرة شكار التي يتحدث صاحبها في جوارح الصيد من الطيور وغيرها وأجور شهوده وجهة حرسه =

الممتد من باب زويلة إلى حارة الديلم أشبه بنهر من كثرة الرجال والجمال التي تحمل المياه. وأشرف الأمير بكتمر والأمير أرغون النائب على نقل الحواصل السلطانية من بيت كريم الدين إلى دار ولده في شارع الرصاصي، وهدموا ستة عشر داراً بجواره وقبالته حتى استطاعوا نقل الحواصل، ولكنهم ما كادوا ينقلونها ويطفئون النار حتى شب حريق آخر في ربع الظاهر خارج باب زويلة، وكان يشتمل على مائة وعشرين منزلا، وعلى قيسارية تعرف بقيسارية الفقراء، وهبت ريح عاصفة قوية، فركب الحاجب والوالي لإخماد النار، واضطرا لهدم بعض الدور المحيطة بها حتى خمدت، لكن الحريق ما لبث أن عاود الشبوب في اليوم التالي في بيت الأمير سلار في خط بين القصرين، وبدأ في « البادهنج » وارتفاعه عن الأرض مائة ذراع، ولم يستطع القوم التغلب على النار إلا بعد مشقة.

أمر السلطان الأمير علم الدين سنجر الخازن والي القاهرة وركن الدين بيبرس الحاجب بالتيقظ والاحتراز، ونودي في البلد أن يوضع عند كل حانوت دن أو زير فيه ماء، وأن يقام مثل ذلك في جميع الحارات والأزقة والدروب، فارتفع ثمن الدن من درهم إلى خمسة والزير إلى ثمانية، وشبت النار في حي الروم وغيره من الأماكن، وبذلك لم يكن يمر يوم دون اندلاع الحريق في موضع ما. فأخذ الناس يتدبرون ما جرى، ومر بخاطرهم أنه من عمل النصارى، لأن النار كانت ترى في المنابر وحيطان المساجد والمدارس، فاستعدوا للحريق وتتبعوا الأحوال فإذا بهم يرونه نتيجة نفط صب على خرق مبللة بالزيت والقطران

= الطبر وشد العمائر (القلقشندي : صبح الأعشى ، ج ٤ ، ص ٣٢) كما يتولى أمير عشرة أمر الأعلام السلطانية والطلبخاناه (القلقشندي : شرحه ، ج ٥ ، ص ٤٥٦) والظاهر أن هذه الرتبة معادلة لرتبة في الجيش الفارسي تعرف « بالأونباشي » أي مقدم عشرة ، ولا زال اللفظ يستعمل حتى اليوم في مصر. ويذهب الدكتور زيادة في شأن هذا التقسيم العشري في مصر المملوكية إلى أن المماليك نقلوه من أوطانهم الأولى. انظر المقريزي : السلوك ، ج ١ ، ص ٣٣٩ ، حاشية رقم ١.

وفى ليلة ١٦ جمادى قبض على راهبين عند خروجهما من مدرسة «الكهارية» بعد صلاة العشاء . وقد اندلعت النيران فى المدرسة ، وكانت رائحة الكبريت تفوح من أيديهما ، فحملهما الناس إلى علم الدين الخازن والى القاهرة . فأفضى بخبرهما إلى السلطان الذى أمر بتعذيبهما ، ولم يكد السلطان ينزل من القلعة حتى ألقى العامة القبض على نصرانى وجدوه فى جامع الظاهر يحمل صرة فى يمينه تشبه الكعكة داخلها قار ونفط ، وقد رمى واحدة إلى جانب المنبر وانتظر حتى بدأ الدخان يتصاعد ثم انفلت يريد الخروج ، فتشكك أحدهم فيه ، وراقبه من حيث لا يشعر ثم أمسكه ، وتجمعت العامة وقادته إلى بيت الوالى ، وكان الراهب متنكراً على هيئة المسلمين فعذب فى حضرة الأمير ركن الدين بيبرس حتى اعترف بأن هناك جماعة من النصارى قد كونت من بينها فئة لعمل النفط وتوزيعه مع جماعة من أتباعهم وأنه كان واحداً منهم ، وأنه قد أمر بوضعه إلى جوار منبر جامع الظاهر ، فجىء بالراهبين الآخرين وعذبا فاعترفا بأنهما من رهبان «دير البغل» وأنهما اللذان أضرما الحريق فى الأماكن التى أشرنا إليها فى القاهرة لأنهما ناقمان على المسلمين مافعلوه من هدمهم الكنائس ، وأن هناك طائفة من النصارى تكاتفت فيما بينهما وأخرجت من بينها مالا كثيراً لإعداد النفط

حينذاك وصل من الإسكندرية كريم الدين ناظر الخاص ، فأفضى إليه السلطان بنبأ القبض على المسيحيين فقال له «للنصارى بطرك يرجعون إليه ويعرف أحوالهم» فأمر السلطان بإحضار البطرك إلى بيت كريم الدين يتحدث إليه فى أمر الحريق وما قاله المسيحيان عن نصيبهما ، فجاء البطرك متسربلا بالظلام مخافة أن تفتك العامة به ، وقدم فى حراسة والى القاهرة ، فلما بلغ دار كريم الدين جاءوا إليه من بيت الوالى بالنصارى الثلاثة الذين أعادوا على كريم الدين بحضور البطرك والوالى ماسبق لهم أن اعترفوا به ، فاستغرق البطرك فى البكاء لما سمع وقال «هؤلاء سفهاء النصارى قصدوا

مقاومة سفهاء المسلمين على تخريبهم الكنائس، ثم غادر المكان محفوفاً بكل مظاهر التوقير والاحترام، فوجد كريمَ الدين قد أعد له عند الباب بغلة فركبها وعاد من حيث أتى، فرعج خاطر العامة لهذا الأمر وتجمهروا ضده وكادوا يفتكون به لولا حراسة الوالي إياه. فلما كان صباح اليوم التالي بكّر كريم الدين — كما هي عادته — في الذهاب إلى القلعة بيد أنه ما كاد يبلغ الشارع حتى تجمعت حوله العامة وصاحت به: «ما يحق لك يا قاضي أن تحامي للنصارى وقد أحرقوا بيوت المسلمين وتركبهم بعد هذا البغال!»، فشقّ عليه ما سمع، وعظمت نكايته. فلما لقي السلطان حاول تهوين أمر النصارى الذين أخذوا، وقال إنهم سفهاء وجهال، فرسم السلطان للوالي بمعاودة تعذيبهم، ومن ثم ركب واشتد في تعذيبهم حتى اعترفوا بأن هناك أربعة عشر راهبا من رهبان دير البغل قد عقدوا الخناصر وحلفوا جهد أيمانهم بحرق جميع ديار المسلمين وأن أحدهم يجهز النفط، وأنهم قد تقاسموا القاهرة ومصر فيما بينهم، وجعلوا منهم ثمانية للقاهرة وستة لمصر.

كبس دير البغل، وألقى القبض على جميع من فيه من الرهبان وأحرق أربعة منهم بشارع صليبة جامع ابن طولون يوم الجمعة أمام جمهور غفير من النظارة، وإذ ذاك ضريت العامة على النصارى فهاجموهم وسلبوهم ما عليهم من الثياب، ولجوا في ذلك حتى جاوزوا كل حد فغضب السلطان من فعلتهم وهمّ أن يوقع بالغوغاء، وحدث في يوم من أيام الآحاد أن ركب من القلعة منحدرا إلى الميدان الكبير[1]، فوجد في الطرقات حشدا كثيفا يصيح: «نصر الله الإسلام، انصر دين محمد بن عبد الله»، فاغتاظ، حتى إذا بلغ الميدان

(١) الميدان الكبير أو الميدان السلطاني تحت باب اللوق، بناه الملك الصالح نجم الدين أيوب، وجرت العادة أن يركب السلطان إليه عند وفاء النيل لعب الكرة المعروفة بالأكرة لعبة وهي لعبة الـ Polo في العصر الحديث؛ راجع القلقشندي، ج ٣ ص ٣٧٨، ج ٥ ص ٤٥٨؛ السلوك، ج ١، ص ٣٤١.

جاء الخازن نصرانيين كان قد ألقى القبض عليهما وهما يحاولان حرق البيوت، فأمر السلطان بحرقهما ، فأخذا ، وحفرت لهما حفرة وأحرقا على مرأى من الجمهور، وبينما النار تأكلهما مر بهما ديوان [وهو خادم] بكتمر الساقى فى طريقه إلى دار مولاه ، وكان الخادم نصرانيا ، ثم كادت العامة تعاينه حتى أنزلته عن دابته ، ومزقت ملابسه وحملته لإلقائه فى النار ، فأظهر الإسلام وصاح بالشهادتين فنجى من الموت .

وحدث أن كان كريم الدين عائدا من الميدان وقد لبس التشريف فأخذ الرعاع فى رجمه وهم يصيحون به ، لم تحامى للنصارى وتشد معهم ؟ ، وأخذوا فى سبه ولعنه حتى اضطر للرجوع إلى السلطان فى الميدان ، وتعالى ضجيج العامة حتى طرق سمع السلطان الذى تميز غضبا حينما جاءه كريم الدين وأفضى إليه بما فعلته العامة معه . وكان حاضرا معه إذ ذاك من الأمراء جمال الدين نائب الكرك وسيف الدين البوبكرى والخطيرى وبكتمر الحاجب وغيرهم ، فسألهم السلطان ما يشيرون به عليه فقال له البوبكرى « العامة عمى ، والمصلحة أن يخرج إليهم الحاجب ويسألهم عن اختيارهم حتى يعلم » ، فلم يستصوب السلطان ذلك الرأى وتحول عنه إلى نائب الكرك الذى قال له « كل هذا من أجل الكتاب النصارى فإن الناس أبغضوهم ، والرأى أن لا يعمل السلطان فى العامة شيئا وإنما يعزل النصارى من الديوان » ، فلم يقع ذلك الرأى أيضا موقع الاستحسان والتحبيذ من نفس السلطان ، فقال له الأمير « ألماس » الحاجب « امض ومعك أربعة من الأمراء وضع السيف فى العـــامة من حين تخرج من باب الميدان إلى أن تصل إلى باب زويلة ، واضرب فيهم بالسيف من باب زويلة إلى باب النصر بحيث لا ترفع السيف عن أحد ألبتة » . فالتفت السلطان إلى والى القاهرة وقال له « اركب إلى باب اللوق وإلى باب البحر ولا تدع أحداً حتى تقبض عليه وتطلع به إلى القلعة ، ومتى لم تحضر الذين رجموا وكيل كريم الدين إلا

وحياة رأسي شنقتك عوضاً عنهم»، وأرسل معه جماعة من المماليك السلطانية[١] فمشى الأمراء متسكثين وكان الخبر قد شاع فلم يجد خدمهم أحداً ما، ووقع القول بذلك في القاهرة فغلقت الأسواق كلها أبوابها. واستولى على البلد فزع لم يسمع بأشد منه، ولم يصادف الأمراء أحداً ما في طريقهم حتى بلغوا باب النصر، فلما وصلوا باب اللوق قرب بولاق وباب البحر أمسك الوالي بعض النوتية والكلابزية وأوشاب الناس، وعم الذعر فهرب الكثيرون إلى البر الغربي من الجيزة.

وغادر السلطان الميدان وصعد إلى قلعة الجبل[٢] دون أن يصادف في طريقه أحداً من العامة، فلما بلغ القلعة أسرع في استدعاء الوالي إليه. ولم تغرب شمس ذلك اليوم حتى اقتيد أمامه ما يقرب من مائتي رجل أمسكهم الوالي، فأمر الوالي بشنق بعضهم وتوسيط البعض الآخر. كما رسم بقطع أيدي البقية فصاحوا به جميعاً «يا خوند، ما يحل لك، ما نحن الذين رجمنا»، وبكى الأمير بكتمر الساقي وبقية الأمراء رحمة لهم وظلوا يسترحمون السلطان حتى قال للوالي «اعزل منهم جماعة وانصب الخشب من باب زويلة إلى تحت القلعة بسوق الخيل، وعلق هؤلاء بأيديهم». فلما كان صباح الأحد علقهم

(١) هم الذين يشتريهم السلطان المصري بماله الخاص، أو من ينقلون عنده من مماليك من سلفه من السلاطين، وقد نموا نمواً هائلاً لكثرة المشتريات زمن الناصر محمد بن قلاوون والملك الظاهر برقوق (القلقشندي: صبح الأعشى، ج ٤، ص ١٥ — ١٦)، ومما يدل على مكانتهم في الدولة المملوكية أن الظاهر برقوق استحدث لهم ديواناً خاصاً عرف بديوان المفرد (القلقشندي: شرحه، ج ٣، ص ٣٥٧) وقد «رتب عليه نفقة مماليكه من جامكيات وعليق وكسوة»، وكان للمماليك السلطانية أمير خاص مهمته «التحدث عليهم والحكم فيهم»، وهو من أمراء الطبلخاناه، وله نائب يكون أمير عشرة (القلقشندي: شرحه، ج ٤، ص ٣١)، وقد جرت العادة أن يكون هذا الأمير في الأصل من الخدم الخصيان المعروفين بالطواشية (انظر القلقشندي: صبح الأعشى، ج ٥، ص ٤٥٦).

(٢) قلعة الجبل هي القلعة التي لا تزال إلى اليوم مشرفة من جبل المقطم على القاهرة، وقد بناها صلاح الدين الأيوبي سنة ٥٧٢ هـ. انظر المقريزي: الخطط ج ٢، ص ٢٠٢ — ٢٠٤

من باب زويلة إلى سوق الخيل . وكان فيهم من له مرة وهيئة فاخرة ، فتألم الأمراء لهم وبكوا شفقة بهم . ولم يفتح أى حانوت أبوابه فى ذلك اليوم بمصر أو بالقاهرة . وغادر كريم الدين بيته قاصداً القلعة كمألوف عادته فلم يستطع المرور قرب أولئك المصلوبين ، ومن ثم عدل عن طريق باب زويلة ، وكان السلطان جالساً فى الشباك ، وقد أحضروا أمامه جماعة عن أمسكهم الوالى ، فقطعت أيدى وأرجل ثلاثة منهم من خلاف ، ولم يستطع الأمراء استدرار شفقته عليهم لشدة حنقه . فتقدم كريم الدين منه وكشف رأسه وقبّل الأرض بين يديه مسترحما لهم ، فاستجيب رجاؤه ، وأمر السلطان بأن يعملوا فى حفير الجيزة . فأخذوهم . إلا أن ثلاثة ممن قطعت أيديهم ماتوا فى الطريق ، وأنزل المصلوبون من على الأعواد ، وبينما السلطان مطل من الشباك وقع الصوت بالحريق من جهة مسجد ابن طولون وفى قلعة الجبل وفى بيت الأمير ركن الدين الأحمدى بحارة بهاء الدين[1] وفى الفندق الواقع خارج باب البحر من المقس وما وراءه . وفى صباح هذا الحريق ألقوا القبض على ثلاثة من النصارى يحملون أمراساً مشبعة بالنفط ، فأخذوهم إلى السلطان فاعترفوا بأنهم هم الجناة ، وأنهم أضرموا النار التى ظلت مشتعلة حتى يوم السبت ، ولما ركب السلطان إلى الميدان كما هى عادته وجد جمهوراً قوامه عشرون ألف رجل قد صبغوا ملابسهم بالنيلة ، ووضعوا الصلبان البيض عليها ، فما أبصروه صاحوا صيحة رجل واحد ، لا دين إلا دين الإسلام ، نصر الله دين محمد بن عبد الله ، ياملك الناصر ، ياسلطان الإسلام انصرنا على أهل الكفر ولا تنصر النصارى ، ودوّى صياحهم حتى ارتج

(١) موضع هذه الحارة اليوم المنطقة التى يحدها من الشرق باب الفتوح ، ومن الغرب شارع الخليج المصرى . وكان بهاء الدين قراقوش يسكن هذه الحارة . وكانت تسمى قبل نزوله بها حارة الريحانية ، إذ سكنها قبله طائفة من جنود الدولة الفاطمية يعرفون بالريحانية . انظر فى ذلك النجوم الزاهرة ، طبعة دار الكتب المصرية ، ج ٤ ، ص ٣٨ ، حاشية رقم ٧ .

الجو من هوله ، فأنزل الله الخوف فى قلب السلطان والأمراء ، فركب وهو مشغول الفكر حتى بلغ الميدان دون أن ينقطع الصريخ والصياح ، وتدبر الأمر فوجد الضرورة تدعوه لمسايرة الظروف واستعمال المداراة ، ومن ثم طلب إلى حاجبه أن ينادى بين يديه « من وجد نصرانياً فله ماله ودمه » ، فلما سمع العامة ذلك ضجوا بالدعاء له وصاحوا « نصرك الله »، وكان من عادة النصارى لبس العمائم البيضاء ، فنودى فى القاهرة ومصر « من وجد نصرانياً بعمامة بيضاء حل له دمه وماله ، ومن وجد نصرانياً راكباً حل له دمه وماله » .

وحينذاك صدر الأمر بأن يلبس النصارى العمائم الزرقاء ، وحرم عليهم ركوب الخيل والبغال ، أما من يركب منهم حماره فيركبه مقلوباً ، وألا يدخل نصرانى حماماً إلا وفى عنقه جرس ، وألا يلبس أحدهم ملابس المسلمين ، وألا يستعمل الأمراء كتاباً من النصارى ، وطرد منهم من كان فى خدمة السلطان ، لدى كتب إلى سائر الأعمال بأمره بفصل جميع المباشرين المسيحيين ، وقام المسلمون بعدة هجمات على النصارى حتى اضطروهم إلى عدم الخروج إلى الشوارع ، وأسلم الكثيرون منهم .

* * *

فى كل هذا لم ترد كلمة واحدة عن اليهود ، ومن ثم كان المسيحى إذا أراد الخروج ومغادرة بيته استعار عمامة صفراء من أحد اليهود وتعمم بها ليكون آمناً على نفسه من وثوب العامة عليه .

وكان أحد الكتاب النصارى قد استودع يهودياً سبيكة ثمنها أربعة آلاف درهم، ثم اغتنم فرصة الظلام وخرج إليه متنكراً لاستردادها، فأمسك اليهودى بتلابيب النصرانى واستغاث بالله وبالمسلمين ، فأقبل الناس على الصوت للقبض على المسيحى الذى اندفع داخل بيت اليهودى مستجيراً بامرأته ، ثم أشهد على براءة ذمة اليهودى مما عنده . كذلك وجد عدد من النصارى فى دير الخندق يعدون النفط لإحراق الدور فأمسكوا وسملت أعينهم .

ثم نودى فى الناس بالأمان .

وتعطل الناس يوما لمشاهدة موكب السلطان فى طريقه إلى الميدان لأنهم كانوا قد خشوا على أنفسهم لمجاوزتهم كل حد فى صب نقمتهم على النصارى ، وهدأت أفكارهم ، وذهبوا إلى الساحة وترحموا للسلطان وقالوا له «نصرك الله ياسلطان الأرض ، اصطلحنا ، اصطلحنا ، اصطلحنا !» ، فسر السلطان وابتسم لما قالوه ؛ ولما أرخى الليل سدوله استحال ظلامه شعلة من الضياء لطوق النار فى بيت الأمير ألماس الحاجب فى القلعة ، وكانت الريح شديدة ، وتأججت النيران وامتدت إلى بيت الأمير «أيتمش» ، حتى لقد ظن من بالقلعة وسكان القاهرة أن النار قد أتت على القلعة بأكمها

° ° °

ونختم هذا الفصل بإيراد ثبت بالكنائس التى خربت بمصر سنة ٧٢١ هـ ، وبيانها كالتالى :

كنيسة فى خرائب التتر بالقلعة .

« الزهرى .

« الحمراء .

« البنات ، قرب السبع سقايات .

« أبى مينا .

« المهادين بالقاهرة

« بحارة الروم .

« بحارة البندقانيين .

كنيستان فى حارة زويلة

كنيسة فى خزانة البنود .

كنيسة فى الخندق .

أربع كنائس فى الإسكندرية .

كنيستان فى دمنهور .
أربع كنائس فى الغربية .
ثلاث كنائس فى الشرقية .
ست كنائس فى البهنساوية .
ثمانى كنائس فى أسيوط ومنفلوط ومنية الخصيب .
إحدى عشرة كنيسة فى قوص وأسوان .
كنيسة فى أطفيح .
ثمانى كنائس فى مصر (سوق وردان والمصاصة وقصر الشمع[١]) .

كذلك امتدت يد التخريب إلى كثير من الأديرة ؛ أما دير البعل وشهران فقد بقيا مهجورين زمناً طويلا .

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٥١٧ .

الفصل الخامس

الدولة والكنيسة

يعتبر «ساويرس» المصدر الرئيسي للأخبار المتعلقة بمصر، وهو يشير إلى ما جرى يوم موت البطرك «أغاثو» إذ عمد تيودوسيوس[1] إلى ختم دار البطركية حتى عجز أهلها عن الحصول على الخبز يومذاك. وظلت الأسقوبية[2] مغلقة الأبواب حتى صدر المرسوم القاضي بفتحها، ورَسَم بذلك عبد العزيز بن مروان الذي استجاب لكاتبيه النصرانيين أثناسيوس وإسحق[3]، ولم يكن ذلك الغلق للأسقوبية نتيجة اضطهاد ديني من جانب الحكومة، بل إن الغيرة الدينية من أتباع الدين الواحد هي التي أدت إلى هذا الحادث، نظراً لأن «ثيودوسيوس» كان ملكانيّ المذهب.

ولما مات «يوحنا السمنودي» حوالي سنة ٦٥ هـ (= ٦٨٣ م) لم يوافق المطارنة على الشخص الذي اختاره «يوحنا» ليخلفه من بعده، بل عمدوا إلى انتخاب بطرك سواه [هو الشماس جرجه من سخا] دون انتظار إذن الوالي الذي استحضر إلى القاهرة جميع من كان لهم يدٌ في هذا الاختيار،

---

(١) كان «تيودوسيوس» رئيس لجماعة الأروام الخلقدونيين بمصر. وكان شديد الكراهية للأنبا «أغاثو» لرغبته في تولى بطركية المسيحيين بمصر. وإذا كان قد فشل في هذه المحاولة فقد نجح في الحصول على مرسوم من يزيد بن معاوية بتوليته الحكم على نصارى الإسكندرية ومريوط وما حولها. وبلغ من كراهية تيودوسيوس للأقباط المصريين ولبطركهم أنه كان يقول لأتباعه «إذا رأيتم بابا الأرثوذكسيين خارجاً ليلا أو نهاراً فارجموه بالحجارة واقتلوه. وأنا أجاوب عنكم». إذا عرف القارئ العربيّ هذا أمكنه أن يتابع ما يريده المؤلف في المتن أعلاه.

(٢) لفظ يطلق على الدار البطركية، وقد آثرنا استعماله في الترجمة العربية

(٣) ساويرس: سير البطاركة، ص ١١٦.

وألغى ما قرروه وأقرّوه فيما بينهم ، وعين إسحق الملقب بحنا[1] .

وفي سنة ٧٦ هـ (= ٦٩٥ م) مات يوحنا السيناوي ، فعمد الحجاج إلى منع النصارى من اختيار جاثليق آخر مكانه ، وظلوا بلا جاثليق حتى مات الحجاج[2] .

ولما مات إسحق اختار الأساقفة بطركا غيره جيء به إلى عبد العزيز ، لكنهم وجدوا شيئاً من المعارضة في إقرار هذا الاختيار ، إذ اقترح عليه بعضهم أن يسوق الأسقفية إلى شخص آخر مكانه اسمه « سيمون » فأخذ القوم في البحث عنه حتى عثروا عليه ، فلما جيء به إلى الوالي سأله : « أتستصوب أن يكون هذا الشيخ يوحنا بطركا ؟ » ، فأجابه « لا يوجد بكورة مصر ولا المشرق من يستحق هذا الأمر مثله ، وهو أبي الروحاني ، وقد رباني من صغري ، وأنا أعرف أن سيرته مثل سيرة الملائكة » ، فصاح جميع الأساقفة وكل الحاضرين : « الله يحيي الأمير سنين كثيرة ، سلّم الكرسي لسيمون فهو مستحق لبطريركية مثل أنبا بنيامين » ، فلما سمع الوالي ما قالوه بشأن غريب لم يعرفوه إلا منذ يومين اثنين فقط أمرهم باستصحابه ومَسْحه بالزيت[3] .

---

(١) ربما كان مرد كره الأساقفة جرجة ... وتفصيل الأمر أن الأنبا يوحنا السمنودي لم يكن قد اختار جرجة هذا ، كما أن كبار رجال الكنيسة المصرية كانوا كارهين لرسامة « جرجة » . حتى إن أرشد باقي أساقفة ... وقال لهم « إن لم تجيئوا يوم الأحد على ما جرت به العادة في القرابين وتجمع جميع أهل المدينة وإلا فأرسمه » . ويعقب صاحب سير البطاركة الإسكندرانيين على ذلك بقوله « ... وكان هذا أمراً من الله يقدم من اصطفاه ألا وهو أنبا إسحق الراهب من أهل شبرا » . والظاهر أن عبد العزيز بن مروان كان شديد الاحترام والتوقير للبطرك الشيخ يوحنا السمنودي لأنه بعث في استقدام جرجة . وبعث إليه أصحابه « ... فلما كشفوا الأمر وجدوا أن أمر كذب وأنه (أي جرجة) ليس الذي قال عنه الأب يوحنا في حياته ، فغضب عبد العزيز الأمير . وبطل أمر جرجة ، وتقدم إسحق بأمر من الله . والرب يعينه » . راجع ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٢٠ — ١٢١ .

(٢) Elias of Nisibis, P. 9.

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٢٣

وخلى كرسى البطركية ذات مرة كان « أثناسيوس » خلالها متولى الديوان فى الإسكندرية ، فطلب هو وجماعة من الكتاب من الوالى تعيين الأسقف غريغوريوس Gregory راعياً لشئون الكنيسة ، وقيّماً على الأسقوبية نظراً لكثرة المدخل والمنصرف، ففعل الوالى ماطلبوه منه[١]

ولما مات [بوليانوس] بطرك أنطاكية لم يسمح الخليفة الوليد بن عبد الملك بتعيين آخر مكانه[٢].

وقد استطاع الملكانيون رشوة « قرة بن شريك » بألف دينار ، فعين [نسطاسيوس] بطركا ملكانياً للإسكندرية[٣] ، ولما كانت سنة ١٠٧ هـ (٧٢٥ م) أرسل الإمبراطور « لاون » هدية إلى هشام بن عبد الملك ، وآتت الهدية أكلها فتمكن الخلقدونيون من سوق البطركية إلى قزما Kosmos بعد أن أقاموا بلا بطرك سبعاً وسبعين سنة[٤] ؛ ومن هاتين القصتين وما يتبعهما يمكن القول بأن « تعيين » البطاركة قد حدث قرابة نهاية ذلك القرن ، كما أذن هشام لأحد البطاركة فى الاستقرار بأنطاكية[٥].

وبينما كان « تيودور » على العرش البطركى (١٩٠ — ١٢ هـ) (٧٢٧ — ٧٣٨ م) كانت رفاهية الأبسقوبية والكنيسة فى الإسكندرية تزداد يوماً بعد يوم حتى عادت إلى حالها وسيرتها الأولى إن لم تزد عما كانت عليه من قبل ، وكأن الكنيسة لم تعان قط شيئاً من التخريب[٦]

وسأل النصارى « الحر بن يوسف » أن يأذن لهم بانتخاب أحد البطاركة فاشترط عليهم أن يأخذ منهم قدراً من المال ليجيب هذا الطلب . فلما لم

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٣٣ .
(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٠ .
(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤١ .
(٤) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ .
(٥) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٤ .
(٦) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٥٠ .

يمطوه رفض تحقيق إرتهم ، ثم التمس الأساقفة من خليفته ، حفص بن الوليد الحضرمى ، أن يأذن لهم فى إقامة بطرك ، فسألهم أن يبدأوا باختيار الرجل الذى يرونه ثم يحضرونه إلى قصر الامارة . فآثروا « خايل » من رهبان وادى هبيب . وسألوا حفصاً أن يأمر بإحضاره من هناك لإقراره فى منصبه[1] .

ولما توفى « أثناسيوس » بطرك أنطاكية عهد هشام إلى تعيين خليفته [واسمه يحنس] ، كما عين جنة من الأساقفة معه[2] .

وكانت الحكومة لا تنى عن مراقبة أعمال القسوس مراقبة دقيقة ، وحدث أن وفد قسيس من الهند على البطرك « سيمون » السريانى الأصل ، سائلا إياه إقامة أسقف لأهل الهند ، فامتنع « سيمون » عن إجابة طلبه هذا حتى يستأذن الوالى ، إذ كان الهنود غير خاضعين للمسلمين[3] ، ومع ذلك [فقد اجتمع بالهندى قوم من العايانيين[4] ، ومضوا به إلى « تاوضروس » رئيس أصحاب

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٥٨ — ١٦٣ .
(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٦٣ .
(٣) المقريزى : المصدر ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ .
(٤) تنفصل عنه البطرك الأنطاكى بكلمة عن العايانيين فى رسالة منه إلى المرحوم حاد فيها « العايانيون Gaianites شعبة مذهبية ظهرت فى الإسكندرية عام ٥٣٥ م نسبة إلى رئيس شعبه قبطى اسمه عاياس Gaianus أو Gayana ، نازع البطريك ثاودوسيوس الأول كرسى الإسكندرية البطريركى وبعد أن أقام به مئة وثلاثة أيام نفاه القيصر يسطنيانس الأول إلى جزيرة سردينيه وفيها هلك بعد مدة وجيزة . وبما أنه كان ميالا إلى بدعة الأسقف يوليان الحالى تمسك حزبه بها وتعرفوا بآراء وجيمة وانتشروا فى بعض البلاد المصرية ، وفى سنة ٥٤٩ م ضمت شيعته إلى شيعة يوليان وأقاموا لهم رئيسا واحدا باسم بطرك فيما زعموا فعرفوا بالعايانيين والجانيين ، وفى سنة ٧١٣ م اعتنى رئيس دوحاه اسمه « يونس » بهداية أكثرهم إلى الكنيسة القبطية الأرثوذكسية . (أنظر لتاريخ الكنسى لمطران يوحنا الأفسسى (+ ٥٨٧) ، مج ٣ ، ص ٢٤٣ ، ٢٤٥ — ٢٤٦ ؛ وكتاب الأسناد السريانية ؛ ص ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٣١١ ؛ والسند الذى رجعنا إليه كتب نحو سنة ٦٧٠ م وتاريخ البطريك الأنطاكى مار ميخائيل الكبير السريانى ، ج ١ ، ص ٢٧٩ ، ٣٣١ ؛ ج ٢ ص ٢٦٥ ، ٣٥٧ ، أخذاً عن البطريك ديونيسيوس التلمحرى (+ ٨٤٥ م) وفى الترجمة الفرنسية ج ١ ، ص ١٩٣ — ١٩٤ ، ج ٢ ص ٢٦٥ ، ٢٧٤ ؛ وكتاب الكنيسة فى =

«فنطاسباس»، وعرّفوه السبب الذى أوصل ذلك القس الهندى، فقال له تاوصروس: «أنا أتمم لك إرادتك»، ثم أخذ [إنسانا من مريوط رسمه له أسقفا، وأرسم له كاهنين]. إلا أن رجال الخليفة أسروهم فى بعض الطريق وجاءوا بهم إلى الخليفة مروان بن الحكم. لكن الهندى استطاع الفرار والعودة إلى مصر. فقطعت أيدى وأقدام الكاهنين والأسقف من خلاف وأصدر الخليفة أمره إلى عامله عبد العزيز بجلد البطرك [سيمون] مائتى جلدة وتغريمه مائة ألف دينار وإرساله إلى دمشق لتحبسه لصالح الهند، إلا أن حسن طالع البطرك قيض له أن يكتشف القوم خطأ الهندى الذى أعلن براءة سيمون من أنه ولّى أحداً من أساقفة الهند [1].

وحدث أن كان هناك راهب اسمه «إسحق» يقيم فى دير قريب من الرها، فقدم عليه فى أحد الأيام راهب من غير ديره يستعمل صنفاً من الأكاسير مكّنه من تحويل قطعة من الرصاص إلى ذهب. فلما وقف إسحق على السر وثب على الراهب وقتله لكنه لم يجد معه شيئا متبقيا من الأكسير؛ ثم اتخذ له طريقة عند «أثناسيوس صندلانى» مطران شمالى الجزيرة وأصبح أثيراً عند المنصور. ورسمه أثناسيوس مطراناً لحران دون أن يكون له الحق فى ذلك الترسيم. ثم إن المنصور أرغم المصرية والأساقفة على انتخابه

ـــ القرن السادس ثانى دوسيس القرشى ، ص ٩ ، ٩٣ ، ٣٣٩). أما المؤرخان القبطيان ساويرس بن المقفع أسقف الأشمونين الذى كان موجودا سنة ٩٧٠ — ٩٩٠ للميلاد والشماس [illegible] بن الراهب الذى كان حيا سنة ١٢٨٢ م ومن نقل عنهما من المتأخرين منهم فحرفوا اسم «عابانس» إلى «قنطسوس» و«فنطاسباس» وزعموا خطأ أنه أطلع «ودوسيوس» [illegible] من الرومية فقتله فى فرحته الأولى وعفا عنه. (راجع سير بطاركة الإسكندرانيين من ٨٩ ، ١٤٨ ، ١٤٩ من طبعة سيبولد ج ٣ ص ٣٥ — ٣٦ ، ٣٢ — ٦٣ من طبعة B. Evetts وتاريخ ابن الراهب، ص ١١٨ طبع بيروت. والعربية النعيمة. نقلا عنهما ج ٢ ، ص ٢١) ولو صح ما نقول لكانت [illegible] الحبشة [illegible] من مائتى سنة. أما التواريخ السريانية والأولان منها [illegible] فهى الصحيحة وعليها الاعتماد.

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٢٢ .

بطركا سنة ١٣٨ هـ أو ١٣٩ هـ. ولما كان «إسحق» يدرك تمام الإدراك أن الكنيسة لا ترضى عنه بحال ما من الأحوال ولا ترحب به فقد استحضر مكاتيب من الخليفة تقرّه في وظيفته، كما خلع عليه المنصور ثوباً من الخزانة الخليفية. ومضى «إسحق» فيما هو آخذ به نفسه من دراسة الكيمياء، إلا أن أمره ما لبث أن انكشف فقتل ورميت جثته في الفرات.

حينذاك طلب المنصور من الأساقفة اختيار «أثناسيوس» بطركا وأعطاه مرسوما يقره على دينه، وأعانه بالجند اللازم لتأييد مركزه، إلا أن أثناسيوس مالبث في كرسي البطركية غير عامين ثم مات وحصل الشقاق في الكنيسة فاختار أساقفة العرب الشماس «جورج»، واختار أساقفة شمال الجزيرة «يوحنا» الذي عاجله الموت، فلم يكن من داود أسقف دارا — إلا أن وشي بجورج عند الخليفة متهما إياه بأنه قال إن اسم النبي محمد لم يمر قط على لسانه أو يخرج من شفتيه. وكان من الجلي أن الفرية كاذبة، إلا أن عدم طلب «جورج» مرسوم التعيين حمل المسئولين على زجه في السجن حيث ظل به قرابة عشر سنين حتى مات الخليفة، وإذ ذاك انتخب داود سنة ١٤٦ هـ (= ٧٦٣ م)، وقد تم ذلك الانتخاب استجابة لرغبة المنصور ويقال إنه لما كان «داود» يزور إحدى الكنائس كانت ساحتها تغص بالجند والفرسان وليس بالقسوس ورجال الدين، أما الذين لم يعترفوا به بطركا ولم يقروا له بذلك فقد سجنوا في مطبق حران[1].

ومن الواضح أن الحكومة دأبت على مراقبة الكنيسة مراقبة دقيقة، وعلى الرغم من أن الأساقفة احتفظوا لأنفسهم بحق اختيار «الجاثليق» إلا أن هذا الحق كان في الغالب صوريا. وكان الشخص الذي يتجاهل قيمة رضاء الخليفة عليه يعرض نفسه لسوء المعاملة ورميه بالتمرد، ولم يكن من سلطان رئيس الجماعة المسيحية الحكم بجلد الأشخاص أو إعدامهم، وإن

(1) Chronica Minora, Vol. 4, p. 236, 243 — 247.

يكن من حقه تغريمهم وتطبيق قرار الحرمان ضدهم ، وغالباً ما كان هذا الرئيس خاضعا للأثرياء وأصحاب النفوذ فى الحكومة . ولقد هُدد « عيسى العبادى » بالحرمان لأنه اتخذله جوارى يركن إليهن وعدمهددبه بالإسلام إن هم أصروا على تطبيق الأمر عليه[١] .

وكان الخليفة فى بعض الأحيان يعمل من جانبه على تطبيق النظام ، فقد حدث فى إحدى المرات أن اجتمع « حنين بن إسحق » و « الطيفورى الكاتب » فى دار أحد النصارى ببغداد ، وقد وضعت صورة المسيح وتلاميذه ، وبين يدى الصورة قنديل مشتعل . فقال حنين لرب البيت « لِمَ تضع الزيت وليس هذا المسيح ولا هؤلاء التلاميد ، وإنما هم صور ؟ » فقال له الطيفورى « إن لم يستحقوا الإكرام فابصق عليهم » فبصق حنين على الصورة . فما كان من الطيفورى إلا أن رفع خبره إلى المتوكل وطلب محاكمته طبقاً لشرع المسيحى ، فاستشير « الجاثليق » والأساقفة فأجمعوا على تجريمه وقرروا حرمانه ، ونفذوا القرار وقُطع زناره ، وانصرف حنين إلى داره ومات من ليلته فجأة . وقيل أنه سمّ نفسه[٢] .

واشتدت الحكومة فى مراقبة كبار رجال الكنائس رغم أنها كانت فى بعض الأحيان تؤيد مصالحهم . فقد حدث — حينما جاء عبد الله بن طاهر الوالى إلى Kallinicus — أن قدم عليه « أبراهام » ورجاله يطلبون منه المعونة والتأييد ، كما وفد بطرك أنطاكية الذى أذن له الأمير بالدخول قبل الشاكين والسماع إليه ، ثم سأله الوالى ماخبرهم ، فأنبأه البطرك بكل مافعلوه وكيف كانت معارضتهم لأسلافه ، وأنهم ما جاءوا يطلبون إليه التعويض إلا لإثارة الاضطراب فى البلاد ، ثم أمر عبد الله بإدخال هذا الرجل المعتوه وسأله ما شأنه فأجابه بأنه هو البطرك ، فعارضه البطرك الشرعى

---

(١) الجاحظ : الحيوان ، ج ٤ ، ص ٩ .

(١) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٥٢ .

لعدم التزامه جادة الصدق. وإذ ذاك أمر الوالي الجند الواقف خلفه أن يذهب إلى آلاف النصارى المجتمعين في الخارج ليسألهم عمن يكون بطركهم الشرعي. فلما سألهم ذلك صاحوا «لا بطرك لنـا ولا رئيس سوى ديونيسيوس». فلما رأى عبد الله ذلك نظر إلى ابرام نظرة تعنيف وقال «يا لك من منافق، هذا هو البطرك الحقيقي». وسرعان ما أخذ لباس البطرك ابرام وأنبه عبد الله بن طاهر وقال له «لا تدعني مرة أخرى أسمع أنك لبست البيرن(١) أو أمسكت عصا الرعوية، أو نوديت باسم بطرك، وإذا سمعت بعد الآن أنك سافرت في البلاد فدمك مهـدور». فعاد ديونيسيوس إلى أنطاكية، وكان عبد الله به شفيقا وله مبجلا.

شخص بعدئذ إلى بغداد سيمون أخو ابرام، وكان قد صدر ضده قرار الحرمان، وحمل معه إذن علي بن أبي طالب المحفوظ في «دير جبه الخارجي»، وأطلع عليه المسئولين في بغداد، وشرع يدون كثيراً من الوشايات في حق ديونسيوس، زاعماً أنها مرسلة من النصارى وفيها

---

(١) هي ترجمة لكلمة Pallium الإفرنجية. وقد دل على استعمال هذا اللفظ غبطة الحبر المعظم البطريرك الأنطاكي. قال «Pallium هي ܦܰܝܢܳܐ» السريانية. وقد أحسن القس يوحنا شابو المستشرق الفرنسي الشهير باستعمال اللفظة عينها في ترجمة تاريخ البطريرك ميخائيل الكبير. «والبيرن» لفظة دخلت تاريخ الكلدان. راجع أخبار بطاركة المشرق لماري بن سليمان وعمرو بن متى الطيرهاني؛ وقالت عنها المعاجم السريانية: «بيرون، برس، قمع» وأوردناها في رسالتنا «الألفاظ السريانية في المعاجم العربية». مجلة المجمع العلمي، مج٢٣، ج٣، في هامش ص٣٣٦؛ والبرس لفظ فارسي. وقيل إن البيرن اشتق منه. قالوا في تعريفه هو ثوب يطرح على الرأس ويدل على الكتفين ܦܰܝܢܳܐ وهو قمع كان جاثليق المدائن ينفرد بلبسه». وهذه اللفظة السريانية ترجمها الراهب برون اليسوعي في معجمه السرياني اللاتيني Vestis, Speciatim vestis pontificio : ثوب خاص بالأحبار». على أن بعض العلماء الفرنجة ترجموا البيرون بلفظة Pallium اللاتينية والانكليزية ولكنهم توسعوا فيها أو غلطوا. ذلك أن هذا الثوب الكنسي تطور استعماله بحسب الزمان. ولما بطل استعماله من عهد بعيد لم يهتد المتأخرون إلى كنهه. راجع أيضا تاريخ رهاوي المجهول. نشره القس شابو في مجموعة C. S. C. O. vol II, P. 269 270.

يشكون من الشكوى من الظلم الواقع عليهم ، وطالب بتطبيق وصية على ، وادعى أن أخاه أحق من سواه بالسلطة الدينية . واستطاع الحصول على مرسوم يخول لأفرام الحق فى الذهاب أنى شاء دون أى معارضة ، ولما عاد سيمون بهذا المرسوم اجتمع حشد كثيف من الرهبان واستعدوا للذهاب إلى عبد الله بن طاهر ، وبعثوا فى طلب البطرك « ديونسيوس » من أنطاكية . فلما حضر علم بأمر « أفرام » الذى بعث عبد الله فى طلبه ، فلما شاهد القلنسوة على رأسه تمعن فيها وظهر الغضب على أساريره وسأله « لم خالفت أمرى ولبست البيرن ؟ » . فأجابه « إنها قلنسوة للرأس وليست البيرن » . وأجاب البطرك الإجابة ذاتها . ولما وقف عبد الله على المرسوم الصادر من المأمون قال لديونسيوس « لا أستطيع خلع أفرام حتى ترسل إلى بغداد وتستحصل على قرار بإلغائه »[1] .

ولما كانت أهمية البطاركة الطبيعية قد تعظم وتزداد بفضل عطف الوالى القوى أو الخليفة ذاته فليس من العجيب إذن أن الطامعين فى هذا المنصب كانوا على استعداد لرشوة من يستطيع مد يد المعونة إليهم ليمكنهم من تولى عرش البطركية .

وقد حدث نزاع فى الكنيسة حوالى سنة ٤٤٩ هـ (= ١٠٥٧ م) . إذ اختير بطركان أحدهما فى قلعة المنصور والآخر فى « آمد » ، وقد رشى أحدهما « الحكام الديوبيين »[2] ، وجرى نفس الشىء فى ماردين بعد ذلك بسنوات قلائل[3] ، فقد تسلم والى الموصل سنة ٦٨٦ هـ (= ١٢٨٧) كثيراً من الهدايا[4] .

ونتبين من القصة التالية ، أنواع المؤامرات والصعاب التى كانت الكنيسة تصادفها . ذلك أن « الجاثليق » فى « قلعة الروم » كان قد صب

---

(1) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. 2, P. 269.
(2) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. 2, P. 290.
(3) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. 2, P. 316.
(4) Ibid., Vol. 2, P. 320

حام غضبه على « شهرمان » لرفضه تسليم أحد الرهبان الدارسين ، ومن ثم أمر الجاثليق بعدم ذكر اسمه فى الصلاة فى الكنيسة فى بلاده ، وحرّم الاحتفاء به . وحينذاك عمد صاحب قلعه « سن سن » Sansun — وكان أرمنياً من أسرة الجاثليق إلى رشوة شهرمان ، وأخبره أن للجاثليق ولداً الأمر الذى يسقط كل حق له فى توليه منصبه الدينى ، ولم يكتف بذلك بل ساعده بالمال ، فرضى شهرمان ، وإذ ذاك جمع صاحب القلعة أربعين أسقفاً فاختاروا رجلا طاعناً فى السن وجعلوه «جاثليقاً» ، وما لبث هذا أن عين ابن الحارس الصغير والياً على كل بلاد أرمينيا ، وراح الغلام يعين الأساقفة ويمسحهم بالزيت المقدس . فلما سمع « قرياقاريوس » — جاثليق قلعة الروم فيما بعد — بهذا الخبر بادر بإرسال كتاب إلى الخليفة ببغداد يطلب فيه المعونة ، ومكنته هداياه الوفيرة من الحصول على مكاتيب إلى بكتمر والى أرمينيا وخلاط . فلما وقف بكتمر على هذه الرسائل أمر بجمع ذلك الغلام وخلع من عينهم من الأساقفة ، وبهذه الوسيلة استطاع « قرياقاريوس » استرداد أرض أرمينيا[1] . ولا بد أن هذه الأحداث جرت بين عامى ٥٨١ ه ، ٥٨٩ ه (— ١١٨٥ ، ١١٩٣ م) .

ويشير ياقوت إلى أن قلعة الروم كانت مركز البطركية الأرمنية ، وقد أذن المسلمون لقرياقاروس بالمحافظة عليها ، كما تركوا للمسيحيين عامةً حق الاحتفاظ بكنائسهم .

وعلى الرغم من أن البطرك كان عرضة لأن يكون ألعوبة فى يد أصحاب السلطة الزمنية زمن السلم ، إلا أنه — وقت الاضطراب — كان ملاذ النصارى ، وقد حدث أثناء الفتنة التى تلت نهب بغداد أن سأله نصارى تكريت أن يرسل إليهم حاكماً لحمايتهم[2] .

• • •

---

(1) Ibid., vol. 2, p. 306.

(2) Bar Hebraeus : Chronicle. P 508.

أما فيما يتعلق بالدول الأجنبية فإن الحكومة كانت فى بعض الأحيان تبدى أشد الرغبة فى الموادعة ، حتى لقــد طلب الإمبراطور ميخائيل باليولوجس Michael Palaeologus من السلطان الطاهر بيبرس أن يأذن بتعيين بطرك ملكانى فى مصر ، فوقع اختيار السلطان على «الرشيد الكحال» وعيّنـه وسيره إلى القسطنطينية فى عدة من الأساقفة لرسامته ، ثم عادوا ومعهم هـدايا الإمبراطور للسلطان ، فرد الطاهر بيبرس تلك الهـدايا على الوفد[١] .

وفى سنة ٦٧٣ هـ (— ١٢٧٤ م) جاء كتاب « الحطى » ملك الحبشة إلى السلطان يسأله فيه « أن يجهز له مطراناً من عند بطرك الإسكندرية » فأجيب إلى سؤاله[٢] .

كان البطرك يعتبر موظفاً حكومياً ، ولابد فى تعيينه من موافقة الخليفة ، ويتجلى هذا بوضوح فى المرسوم الصادر إلى الأنبا « عبد يشوع » الثالث النسطورى الذى تولى البطركية عام ١١٣٨ ، فقد جاء فيه « إن أمير المؤمنين لما وكله الله إليه من أمور عباده ، وحمّله أعباءه فى أرضه وبلاده ، يرعى الأمة من اهتمامه عيناً يقظى ، ويوليها فى عامة متصرفاتها حراسة شاملة وحفظاً ، ويتفقد أحوالها تفقداً يصلح أحوالها ، ويصل حبالها ، ويعشب مَرادها ، ويعم بذلك عموماً يشترك فيــه المسلم منها والمعاهد ، والدانى والمتباعد . وطوائف الملك من أهل الكتاب الذين حماهم الشرع وذمته ، وكفتهم حياطته وحمايته ، ليفيء عليهم ظل الحسنى بأجمعهم ، ويقترن مرآهم فى النظر لهم بمسمعهم . ولما أنهيت حالك إلى أمير المؤمنين ، وأنك أمثل أهل نحلتك طريقة ، وأقربهم إلى الصلاح مذهباً وخيفة ، وأحوام للخلال التى اجتمعوا بها على غيرك عنهم ، وانفرادك واستحقاقك

(١) المقريزى : السلوك (كاترمير) ج ١ ص ١٧٧ ، وطبعة زيادة ، ج ١ ص ٤٧١ .
(٢) المقريزى : السلوك (كاترمير) ج ١ ص ١٢٢ ، وطبعة زيادة ، ص ٦١٥ — ٦١٦ .

للإســعاف من بينهم بمأمولك ومرادك ، وكونك متحليا بشروط الخلقة المتعارفة عندهم بأدواتها ، مشهوداً لك بنعوتها الكاملة وصفاتها . وحضر جماعة من النصارى الذين يُرْجَع إليهم فى الاستعلام [عن] سيرة أمثالك ، واستطلاع أنباء مُصارِعِيك وأشكالك ، وذكروا أنهم تصفحوا أحوال ذوى الديانات فيهم ، واستشفوا ماديهم مها وحاديهم ، بحكم مساس حاجتهم إلى من يليق ينظر فى أمورهم ، ويراعى مصالح جمهورهم ، فاتفقوا باجتماع من آرائهم ، والتئام من قلوبهم وأهوائهم ، على اختيارك للرياسة فى دينهم ، ومراعاة شئونهم ، وتدبير وقوفهم ، والتسوية فى عدل الوساطة بين قويهم وضعيفهم ، وسألوا إمضاء نصهم عليك بالإذن الذى به تستقرّ قواعده ، وتصدق مواعده ، وتستحكم مبانيه وتَتَقَوّى واجباته ، فأوعز [أمير المؤمنين] بإسعافهم فيما سألوه بالإيجاب ، وإلحاقهم فيما طلبوه جناح الإطلاب » .

« وبرز الإذن الإمامى الأشرف — لازالت أوامره بالتوفيق مقصودة — بترتيبك جاثليقا لنسطور النصارى بمدينة السلام ، ومن يضمّه منهم ديار الإسلام ، وزعيما لهم ولمن عداهم من الروم واليعاقبة والملكية فى جميع البلاد ، وكل حاضر من هذه الطوائف وباد ، وانفرادك عن كافة أهل نحلتك بتقمص أهبة الخلقة المتعارفة فى أماكن صلواتكم ، ومجامع عباداتكم ، غير مشارَكٍ فى هذا اللباس ، ولا ممنوعٍ فى التحلى به لمطران أو أسقف أو شماس ، حطا لهم عن رتبتك ، ووقوفا بهم دون محلّك الذى خصصت به ومنزلتك . وإن وَلَجَ أحدٌ باب المجاذبة لك والخلاف ، وراغ سرب المتابعة لك وأخاف ، وأبى النزول على حكمك ، وعدل إلى حربك عن سلمك ، كانت المقابلة به لاحقــة ، والعقوبة به على شقاقه حائقة ، حتى تعتدل قناته ، وتلين بالقرع صــفاته ، ويزدجر أمثاله عن مثل مقامه ، وينحرس قانونك بمّا يقدح فى نظامه ، وأمر بحملك على مقتضى الأمثلة

الإمامية فى حقّ مَن تقدمك من الخالفة وسبقك ، وإجراء أمرك عليه ومن تلاك منهم ولحقك ، والحياطة لك ولأهل ملتك فى الأنفس والأموال، والحراسة الكافية لكم صلاح الأحوال . واتباع العادة المستمرة فى موارات أمواتكم ، وحماية بيعكم وديارتكم ، والعمل فى ذلك على الشاكلة التى عمل عليها الخلفاء الراشدون مع من قبلكم ، ودعى بها الأئمة السابقون رضوان الله عليهم عنكم وإليكم ، وأن يقتصر فى استيفاء الجزية على تناولها من العقلاء الواجب من رجالكم ، دون النساء ومن لم يبلغ الحلم من أطفالكم ، ويكون استيفاؤها مرة واحدة فى كل سنة من غير عدول فى قبضها عن قضية الشرع المستحسنة ، وفسح فى أن يتوسط طوائف النصارى فى محاكماتهم فيأخذ النصف من القوى للمستضعف ، ويقود إلى الحق من مال إلى القسط والحيف ، وينظر فى وقوفهم نظراً يقوم بحقوق الأمانة وأشراطها ، ويمضى على واضح حدودها وسوىّ صراطها . فقابلْ هذا الإنعام الذى شملك ، وحقق مناك فيما ناجتك نفسك وأملك ، بدعاء ينبيء عن الاعتراف ويعرب ، ويبدع فى الإخلاص ويغرب ، وسبيل كافة المطارنة والقسيسين والأساقفة من الطوائف المذكورة أن يتحذوا المأمور به فى هذا المثال ، ويتلقوه بالانقياد والامتثال [1] » .

---

(1) Bulletin of the John Rylands Library, 1926.

الفصل السادس

العرب النصارى

لم يسلم العرب جميعهم مرة واحدة . فقد ظل بنو تغلب شديدى التمسك بنصرانيتهم . فكانوا أبرز القبائل العربية فى تمسكها بملتهم . وأراد عمر ابن الخطاب أن يعدهم وبقية المسيحيين سواء فيلزمهم دفع الجزية مثلهم فرفضوا الخضوع لأمره والامتثال لحكمه ، لما فى هذا الأمر من الحط من قدرهم والتقليل من شأنهم ومكانتهم كعرب . فلم يجد المسلمون بدا من النزول عند رأى التغلبيين الذين ارتضوا لأنفسهم أن تضاعف عليهم الصدقة[1] وصارت الضرائب المفروضة على تجارتهم نصف العشر .

ولا مشاحة فى أن يكون هناك خلاف فى وجهات النظر بين الفقهاء فيمن كانوا يدفعون الصدقة من أفراد هؤلاء النصارى . فيرى البعض أنها واجبة على الرجال والنساء على السواء ولا يعفى منها سوى الصبيان . أما أهل العراق فيرون أنها لازمة على الصبى والمعتوه يدفعها عنهما أهله دون الماشية . وأما الحجاز فيرى أن يدفع النصارى على ماشيتهم ولا شىء عليهم فى بقيّة أموالهم ولا على ما ملكت أيديهم من الرقيق[2] . كذلك يختلف الفقهاء وأصحاب المذاهب فيما بينهم فى هذا الصدد . فيذهب أحمد بن حنبل إلى القول بأنها كانت تؤخذ من الجميع على السواء رجالا وصبيانا ونساء ، ويقول أبو حنيفة إنها كانت تجبى [فى بنى تغلب] من النساء دون الصبيان ، على حين أن مالكا والشافعى يقولان إن نساءهم وصبيانهم كانوا معفون

---

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٦٨ .
(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٦٩ .

منها[1] . واشترط عمر على نصارى تغلب ألا يُنَصِّروا أولادهم [2] .

والظاهر أن عمر بن الخطاب رأى أنه مما يعيب العرب أن تبقى جماعة منهم على غير الإسلام ، فقد أمر زياد بن جرير [الأسدى] متولى الخراج أن يشتد فى معاملة التغالبة لأنهم قوم من العرب وليسوا من أهل الكتاب[3] ، ولم يكن معنى ذلك عدم معاملتهم بالعدل ، بل إن العدالة كانت ملموسة موفورة ، وليس أدل على تحققها من القصة التى تقول إنه كان لأحد التغالبة حصـــان قيمته عشرون ألف درهم ، فلما التقى صاحبه بجامع الضرائب [وهو زياد بن جرير الأسدى] دفع له مبلغ ألف درهم وهى قيمة الضريبة المستحقة عليه ، ومضت مدة من السنة ثم جاءه نفس العاشر مطالبا إياه بدفع الضريبة مرة ثانية وإلا أخذ منه الحصــان ، فشكى التغلبي إلى الخليفة [عمر بن الخطاب] الذى رسم بألا يؤخذ نصف العشر إلا مرة واحدة كل سنة[4] . أضف إلى ذلك أنه كان فى قدرة التغلبي [النصرانى] التخلص من الخراج وعدم دفعه إذا قرّر للعاشر أن عليه دينا يحيط بماله [5] .

وفى زمن عبد الملك كان مديح الأخطل سببا للهجوم على تغلب مما أدّى إلى قتل كثير من الرجال والنساء [6] . وليس هناك مايدل على أنه كان للدين دخل فى هذا التعدّى ، بل إن المنازعات القبلية هى التى أدت إلى هذه الفتنة ، ومع ذلك فقد بدأ الاضطهاد إبان هذا الوقت بالذات ، إذ بعث محمد حاكم الجزيرة فى طلب معاذ كبير بنى تغلب واستبد به ، عساه يحمله على الدخول فى

---

(١) رحلة الأمة ، ج ٢ ، ص ١٧١ .
(٢) تاريخ الطبرى ، ج ١ ، ص ٢٥٠٩ ؛ خطط المقريزى ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .
(٣) خطط المقريزى ، ج ٢ ، ص ١٢٢ ؛ والخراج لأبى يوسف ، ص ٦٩ .
(٤) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .
(٥) يحيى بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٥٠ .
(٦) الأغانى ، ج ١١ ، ص ٥٦ .

الإسلام ، فلما أبي معاذ ألقى به الوالي في حفير من الوحل ثم أخرجه وجلده ، ولما لم يستطع حمله على ما أراد أمر به فقتل [١] . وتكرر الاضطهاد في عهد خليفته الوليد بن عبد الملك الذى قال لشمعلة شيخ تغلب ، اسلم يا شمعلة ، قال ، لا والله لا أسلم كارهاً أبداً ولا أسلم إلا طائعاً إذا شئت ، فغضب الخليفة من قوله وإصراره على رأيه وأقسم أن يرغمه على أكل لحمه ، فأمر فقطعت قطعة من فخذه وشويت بالنار وأطعمه إياها ، ومع ذلك فقد ظل حياً وبقيت آثار الجرح ظاهرة في جسمه [٢] .

واشتبكت تغلب في ذلك الوقت في حرب قبلية فقدت فيها شيخها ، وحينذاك نادى أحد كبارهم وهو من بنى قشير أنه مجير لكل حامل أتته وهى إذ ذاك آمنة عنده ، فأتته الحبالى ، حتى إن المرأة كانت تشد على بطنها الجفنة من تحت ثوبها تشبهاً بالحبلى بما جعل لهن ، فلما اجتمعن له بقر بطونهن [٣] . ومما تحسن الإشارة إليه أن هذه الوحشية أثارت اشمئزاز الشيوخ [٤]

كذلك كان بنو تغلبة نصارى ، وسيرد وصف مقابلتهم لعمر بن عبد العزيز في الفصل الذى نتكلم فيه عن الملابس . والظاهر أنه كان ثمت أساقفة من بنى تغلبة وبنى حرم في العصور الإسلامية [٥] ، بل إنه بين عامى ٨٣٧ ، ٨٥٠ كان أحد الأساقفة في صنعاء واليمن وإن يكن نعوده إسمياً [٦] ، ونسمع

---

(١) Bar Hebraeus, Chronicle, P. 112.

(٢) Bar Hebraeus, Chronicle, P. 115 ؛ الأغانى ، ج ١١ ، ص ٩٣

(٣) الأغانى ، ج ٢٠ ص ١٢٨ .

(٤) وفى ذلك يقول الأخطل :

لبث الحبل قد وطأت قتيرا ... مسالكها ؛ وقد سطع الغبار
فنحزبهم يتجهمو علينا ... بنى لبنى ؛ بأفعل القدار

وذلك ردا على شاعر راح يفخر بتلك الفعلة الشنعاء فى قوله :

قرنا مسكو آلى بقير ... فلم تترك لحاملة جنينا

(٥) شيخو : النصرانية وآدابها ، ج ١ ص ٩٩ .

(٦) Thomas of Marga . Book of Governors, II, P. 448.

سنة ١٨٣ هـ عن شخص اسمه « سيمون » ويعرف بأسقف العرب [1]، كذلك كانت أقسام من قبائل سليم وطى مسيحية هى الأخرى [2]، ويذكر توماس من مارجة أنه كان هناك رجل يتولى أسقفية الجماعات المشردة، وحدث لهذا الأسقف أن ذهب إلى كنيسة قائمة بالصحراء لأداء صلاة الاستسقاء ليرفع الله القحط، فوقع عليه سكان الخيم العرب وأسروه وظل فى محبسهم فى شمال الجزيرة أربعين سنة واستعملوه راعياً لقطعانهم فأحسن القيام عليها. والظاهر أن أسقفية هذا الرجل كانت بين البدو أو بين البدو والحضر [3].

وكان العرب إذا تحللوا عن الرسميات الدينية انعدمت التفرقة بين المسيحيين منهم وبينهم، وعومل أصحاب الملل على قدم المساواة. ويعرف أن أعشى بنى تغلب النصرانى كان شاعراً ونديماً للحر بن يوسف [4] الذى تولى حيناً ولاية مصر، وحدث فى ذات مرة أن كانا جالسين على الشراب فى بستان للحر بالموصل حتى سكر الأعشى ونام، وإذ ذاك دعا الحر جواريه فدخلن عليه قبته. واستيقظ الأعشى فأقبل يسعى لهن، فمنعه الخدم ودافعهم حتى كاد أن يهجم على الحر وجواريه. فعضه خصى منهم، فخرج إلى قومه فقال لهم، ظلمنى الحر، فوثب معه رجل تغلبى، فهجما على الحر حتى لطمه الأعشى.

وكان الخليفة الوليد بن عبد الملك صديقاً للأعشى، ولما ولى عمر بن عبد العزيز الخلافة مدحه الأعشى فلم يعطه شيئاً وقال له، ما أرى للشعراء فى

---

(١) Chronica Minora, C.S.C.O., Ser. III, Vol. 4, P. 256.

(٢) اليعقوبى : كتاب البلدان، ص ٣٠٩.

(٣) Thomas of Marga, Op. Cit., I, P. 132, II, P. 275 n.

(٤) فيما يتعلق بولاية الحر على مصر راجع النجوم الزاهرة (طبعة دار الكتب المصرية) ج ١، ص ٢٠٨ — ٢٦٣.

بيت المال حقا، ولو كان لهم فيه حق لما كان لك ذلك. لأنك امرؤ نصرانى[١].

وتخرج كتب الفقه جماعة العرب النصارى من زمرة «أهل الكتاب»، وعلى ذلك فلا يجوز للمسلم التزوج منهم ولا يحل له أكل ذبائحهم[٢].

* * *

أما اليهود فمن العجيب أن المؤلفين المسلمين قلما يشيرون إليهم، وقلما يرد ذكرهم فى كتب الفقه التى تقصر كلامها فى الغالب على الذميين أو النصارى. فلا جرم إذا تبادر إلى الذهن أنهم فئة ضئيلة مستضعفة ليست بذات خطر، بيد أن واقع الحال لا يؤيد هذا الفهم وليس له من سند يزكيه، والدليل على ذلك ما أورده بنيامين التطيلى من كثرة مصادفته إياهم أنى ذهب وإشارته إلى أن لهم فى بعض الأحايين جاليات كبيرة العدد، فكان لهم فى الإسكندرية — إبان الفتح الإسلامى — جالية تراوح عددها بين أربعين ألفا وسبعين ألفا. ومن الثابت أنه ورد فى نصوص المعاهدة بين عمرو والبطريق نص خاص باليهود أذن لهم بالإقامة فى الإسكندرية[٣]. أما فى فارس فكان اليهود أوفر عددا من النصارى[٤].

احترف اليهود التجارة واشتغلوا بالصيرفة، كما تعاطوا الطبابة، وانخرطوا فى سلك الحكومة. ويرى القارئ فى غير هذا المكان الأمثلة على تفوقهم فى هذه الحرف. ولقد أسلم يعقوب بن يوسف[٥] بن كلس عام

---

(١) الأغانى، ج ١٠، ص ٩٣.

(٢) الشافعى: كتاب الأم، ج ٤، ص ١٩٤ وما بعدها.

(٣) السيوطى، حسن المحاضرة، ج ١، ص ٧٣ — ٧٤، وراجع أيضا فى هذا الموضوع John of Nikiou, Journal Asiatique, 1879, P 374

(٤) ابن حوقل: المسالك والممالك، ص ٢٠٧.

(٥) كان يعقوب بن يوسف بن كلس وزير العزيز صاحب مصر، وهو بغدادى الأصل، انتقل إلى الرملة، وعمل سمسارا فانكسر عليه قدر كبير من المال فاضطر للهروب إلى مصر حيث تاجر لكافور الإخشيدى، وكانت بين ابن كلس والوزير أبى الفضل جعفر بن الفرات معاداة، راجع أبا المحاسن. النجوم الزاهرة، طبعة مصر، ج ٤، ص ١٠٨.

٣٨٠ ﻫ وتولى الوزارة بعد أن سمع قول القائل فيه ، إنه لو أسلم لصلح للوزارة [١] » ، وكذلك استوزر ملكشاه لنفسه أمين الدولة أبا الحسن ابن غزال الطبيب اليهودى السامرى ، الذى وجدوا عنده — عند قتله — ثلاثة ملايين قطعة من الذهب ، كما ترك مكتبة بها عشرة آلاف كتاب من الكتب القيمة النادرة [٢] [وظهر عنده من التحف والجواهر ما لا يوجد مثله إلا عنـــد الخلفاء]، كذلك كان « يوسف برهان الفلك » فلكى سيف الدين [بن [٣]] أخى نور الدين من يهود الموصـــــل ذوى المكانة والخطورة [٤].

وقد تعاطى اليهود شتى أنواع التجارة ، كما اتصلوا بالملوك لاشتغالهم بالجوهرات ، وحدث أن تقدمت امرأة كافور إلى الخليفة المعز لدين الله الفاطمى وذكرت له أنها أودعت عند صائغ يهودى قباء من لؤلؤ منسوج بالذهب ، وأنه أنكره ، فاستقدمه الخليفة وألح عليه فى إرجاع الثوب إلى صاحبته لكنه بقى على إنكاره ، فأمر المعز بتفتيش بيته فعثروا فيه على القباء مدفوناً فى جرة [٥].

وكان يهود بيت المقدس يحتكرون تجارة الأصباغ فى المدينة [٦] [حيث استأجروا معملا لها من الملك أمورى الأول ، وبذلك تنحصر فيهم هذه المهنة دون غيرهم ، رغم أن عددهم فى بيت المقدس لا يتجاوز المائتين ، وكانوا يقيمون فى حى مجاور لبرج داود]ويقومون فى بلاد الأندلس بجمع

---

(١) أبو المحاسن : تاريخ ، ج ٢ ، ق ٢ ، ص ٤٥ .

(٢) السلوك : كاترمير ، ج ١ ص ٢٧ ، ٣٠ ؛ وطبعة زيادة ، ج ١ ص ٢٧٨ ، وما بين القوسين من الطبعة الأخيرة .

(٣) راجع رحلة بنيامين ، ص ١٣٧ حاشية رقم ٤ .

(٤) رحلة بنيامين ، ص ١٢٧ .

(٥) السيوطى : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ١٣ .

(٦) رحلة بنيامين ، ص ٩٩ .

الرقيق الصقالبة [١]، ونطالع فى كتب التاريخ أن معظم [المخلّطين] فى القرن السادس للهجرة ببغداد كانوا من اليهود [٢]، ولهم فى «بالرمو» بصقلية حارة باسمهم [٣].

أما يهود أوربة التجار فكانو معروفين تمام المعرفة فى البلاد الإسلامية، وهم يتكلمون العربية والفارسية واليونانية والفرنسية والإسبانية والروسية، «ويتنقلون من المشرق إلى المغرب ومن المغرب إلى المشرق براً وبحراً، فتراهم يجلبون من المغرب الخدم والجوارى والغلمان والديباج وجلود الخز والفراء والسمور والسيوف، ويبدءون سفرتهم عادة من بلاد الفرنجة ويممون شطر «الفرما» ثم يسافرون براً حاملين تجارتهم على الظهور إلى القلزم ومنه إلى «الجار» وجدة فالهند فالصين، ومن هناك يحملون المسك والعود والدارصينى والكافور وغير ذلك مما يحمل من تلك النواحى، ثم يؤوبون من نفس الطريق، إلا أنهم كانوا يذهبون فى بعض الأحيان من فرنسا إلى أنطاكية ثم يسافرون براً إلى الفرات وبغداد. ويركبون دجلة إلى الأبلة وعمان والهند والصين [٤]. وكان شأن أدباء اليهود وأطبائهم شأن المسلمين فى التنقل والرحلة، فدرس يوسف بن يحيى بن اسحق فى جلادة، ولما خير الموحدون اليهود بين الإسلام والنفى كتم ابن اسحق دينه ورحل إلى مصر حيث تتلمذ لموسى بن ميمون الذى كان هو الآخر قد نفى [٥] من اسبانيا، وتتلمذ يهودا بن يوسف لثابت بن قرة الصابىء، فتلقى منه فى الرقة علوم الفلسفة والطب [٦].

على أنه لم تكن الصلات ودية على الدوام بين اليهود والنصارى، إذ

---

(١) ابن حوقل : المسالك والممالك، ص ٧٥.
(٢) ابن الأثير : الكامل، سنة ٥٧٣.
(٣) ابن حوقل : المسالك والممالك، ص ٨٩.
(٤) ابن خرداذبة : المسالك والممالك، ص ١٥٣.
(٥) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول، ص ٤٢٣.
(٦) المسعودى : التنبيه والإشراف، ص ١١٣.

كان المسلمون يرون فى صدر أيام الفتوحات الإسلامية إمكان الاعتماد على اليهود فى مساعدتهم إبان صد المسيحيين ، لذلك لم يكد معاوية يستولى على طرابلس حتى جلب إليها اليهود[١] وأسكنهم فيها ، وفعل المسلمون شبه هذا الأمر فى الأندلس إذ أنزلوا اليهود فى قرطبة وغرناطة وطليطلة وأشبيلية[٢] بعد أن تم لهم فتحها ، وذلك لأنهم كانوا يدركون عداوة اليهود للنصارى ؛ ولما عزم الوليد على تحويل كنيسة يوحنا فى دمشق إلى مسجدها التفت إلى زيد بن تميم متولى الخراج بها وأمره بأن يبعث فى طلب اليهود لهدم الكنيسة[٣] . وقد أوردنا فى أماكن أخرى من هذا الكتاب كثيراً من الأمثلة الدالة على كراهية اليهود للنصارى سواء فى مصر أو فى بلاد الشام . ولكن هذا كله لا يمنع أن نشير إلى محبة اليهود للنصارى فى بعض الأحيان ، لا سيما فى أزمنة الاضطهاد التى كان يحيق بالمسيحيين ، إذ كان اليهود يُحمون [illegible] عن أنفسهم الشرور كى يتمكنوا [illegible] من [illegible] آمنين من وثوب العامة عليهم ، وليس هناك من شك نستدل منها على أن اليهود أثاروا ما أثاروه لما يحملون من شعور [illegible] ، إلا أن ذلك لم يكن [illegible] تقولهم [illegible] ، من الأمثلة التى كانت شائعة فى ذلك قولهم : « اليهودى لا يعطى خبزة حتى [illegible] » ، ومثل آخر يقول « لا تسافر مع اليهودى لأنه يخدعك » ، وسبب هذا المثل ، كما تقول القصة [illegible] أنه كان ثمت مسلم راكبا مع يهودى فسأله المسلم ما يفعل ، فقال إنه يمشى حيث يكون ظل دابة المسلم واقيا رأسه على الدوام .

ومثل هذا التحامل ينطوى وراء القصة التى تزعم أن موسى المطبب اليهودى قال — وهو على فراش الموت — للقاضى « نحن معاشر اليهود

---

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٢٧ .
(٢) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ١٦٦ وما بعدها ، ص ١٧٠ .
(٣) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ٢٠١ .
(٤) أبو شامة : كتاب الروضتين ، ج ١ ، ص ٢٠٣ .

من حلل السدت استحللنا دمه في شريعت[١]، كما يظهر لنا أن القصة التي تزعم إغراق يهودي لجلوسه في مكان فوق مكان لسادة بحضرة المأمون ليست سوى مبالغة لقصة الكندي[٢].

كان المسلمون ينظرون إلى اليهود نظرتهم إلى فئة دونهم مكانة، لا يحق لهم أن يتطاولوا لأكثر من تناول فتات المتساقط من موائد سادتهم، ولا تزال هذه النظرة سائدة إلى اليوم في اليمن حيث لا يحمل اليهود السلاح، كما أن أهل البلاد يزدرون العربي إذا عرف عنه أنه قتل يهودياً، على أن هذه النظرة لا ترجع إلى روح رياضية.

وفي أيام ناصري خسرو كان اليهود يذهبون إلى بيت المقدس لأداء مراسيم الحج[٣]، وكان لهم كبيرهم الديني المسمى «رأس الجالوت»، وحدث في زمن المقتدر أن تولى هذه الوظيفة شخص اسمه[٤] «داود بن زكّي»، كما أن بنيامين التطيلي يعطينا صورة واضحة رائعة المعالم عن نفوذ متوليها وخطورته، وكان متوليها يومذاك هو «دانيال بن حسداي» الذي كان يشغل وظيفة قاضي اليهود عامة بالاستعانة بمعاونيه العشرة، وينعته مسلمو يومه «بسيدنا ابن داود»، ويسميه اليهود «سيدنا رأس الجالوت»، وله السلطان على جميع أبناء ملته الساكنين في كافة البلاد الخاضعة للخليفة، وكان المقتفي هو الذي مكن له الأمر فيهم وبوأه الرياسة عليهم[٥]، وأقر الجميع له بالتقدمة فيهم، حتى لقد أصبح من الفرائض على المسلمين واليهود على السواء الوقوف إجلالا له إذا كانوا بحضرته، ومن لم يقف له ضرب مائة سوط، وكان يذهب للقاء الخليفة مساء كل خميس، وإذ ذاك يصيح أمامه

---

(١) Ghazi : An Answer to the Dhimmis, P. 397.

(٢) Ibid., P. 396.

(٣) سفر نامه، ص ٢٠ .

(٤) المسعودي : التنبيه والإشراف، ص ١١٣ .

(٥) راجع رحلة بنيامين، ص ١٣٦ حاشية رقم ٦ .

الفرسان من اليهود والمسلمين ، اعملوا الطريق لسيدنا[١] ابن داود ، وكان دانيال يتعمم ويمتطي حصانه . وإذا جاء إلى الخليفة قبل يده واقتعد مكانه ، كل ذلك وأمراء المسلمين وكبارهم وقوف بين يديه[٢] ، وكان دخله من الضرائب المفروضة على اليهود مائتي ألف دينار .

وجرت عادة « رئيس الجالوت » عند تعيينه أن يجزل العطاء للخليفة وللأمراء وكبار رجال الدولة[٣] . على أن يهود مصر قد صار لهم فيما بعد رئيس طائفة مستقل عن غيره ، فتولاها سنة ٦٨٤ هـ الشيخ المهذب أبو الحسن بن الموفق بن شويل الطبيب ، كما كتب له التوقيع برئاسة سائر الفرق اليهودية والقرائين والسامرية في جميع ديار مصر[٤] . وكان اليهود إذا أرادوا تكفير أحد ما نفخوا الشبور[٥] رغم أن هذا لم يكن مما تقضى به شريعتهم ، لأنه لم يكن في قدرة رئيس جالوتهم أن يصدر حكمه بجلد أحد ما أو قتله في دار الإسلام[٦] .

وقد حاول أحد اليهود – في ذات مرة من المرات – القيام بالثورة ، فنهض رئيس الجالوت لإنقاذ شعبه ، وادعى أن هذا المدعي لم يكن « المسيح المنتظر » ، ثم أعطى ملك فارس مائة ألف دينار من الذهب ، وبذلك حمله على عدم معاقبة اليهود لجريمة اقترفها أحدهم[٧] .

* * *

أما الحكم بأن اختلاف الدين يقف حائلا دون الميراث فأصله ناتج من

---

(١) راجع الرحلة ، ص ١٣٧ ، حاشية رقم ٢ .

(٢) رحلة بنيامين ، ص ٣٧ — ٣٨ .

(٣) رحلة بنيامين ، ص ١٣٨

(٤) السلوك ، نشرة كاترمير ، ج ٢ ، ص ٨٠ .

(٥) الشبور من العبرية ، وهو مثل البوق ويستعمل في أعيادهم الدينية ، ص ٢٥ ، كتاب الحيوان للجاحظ (تحقيق عبد السلام هارون) ١٩٤٠ .

(٦) الجاحظ : الحيوان ، ج ٤ ، ص ٢٧

(٧) الرحلة لبنيامين ، ص ١٥٤ — ١٥٧ .

زواج امرأة عربية من أحد اليهود. أما المرأة فهى [وردة بنت معديكرب] عمة الأشعث التى ماتت دون أن تترك بعدها وريثاً لها ، فجاء الأشعث إلى عمر سائلا إياه أن يورثه إياها فأجابه عمر «لا ميراث بين أهل ملتين»[١] .

وقد أقام محمود الغزنوى بستاناً فى بلخ وألزم أهالى البلد بالعناية به فتأففوا من ذلك الإلزام ، ومن ثم فرض السلطان على اليهود القيام بهذا العمل ، مشترطا أن لا يأخذ منهم أكثر من خمسمائة درهم[٢] .

أما فى مصر فقد أصبح منذ سنة ٨٦٠ للسامريين والقرائين من اليهود رئيس جالوتهم الخاص بهم ، ولم يعودوا يخضعون لحاخام اليهود العام[٣] .

• • •

أما فيما يتعلق بالمجوس فقد ذكر بعضهم لعمر الخطاب ، قوماً يعبدون النار ، ليسوا يهوداً ولا نصارى ولا أهل كتاب ، ولم يدر عمر مايصنع بهم ، وحينذاك نهض عبد الرحمن بن عوف وقال «أشهد على رسول الله أنه قال : «سنوا بهم سنة أهل الكتاب»[٤] ، وأمثلة هذا الحديث كثيرة الورود فى كتب الفقه ؛ ومن الجلى أن المسلمين كانوا فى حيرة شديدة بشأن الطريقة التى يتبعونها فى معاملة المجوس ، ومع أنه يقال إن النبى حسم الموضوع بما قال وبما رواه عنه ابن عوف إلا أنه ليس ثمت بينة على أنه اتصل بعبدة النار أو عرفهم ، والواقع أنهم كثيراً ما كانوا يعاملون معاملة الشعوب المعاهدة ، ذلك أن العهود التى أعطيت لهم أباحت لهم مطلق الحرية فى ممارسة شعائرهم الدينية ، ولم يكن ذلك مجرد حبر على ورق ، والدليل على ذلك ما كتبه أحد كتاب القرن الرابع للهجرة[٥] إذ قال «ومن دين المجوس أن المرأة

(١) ابن رستة : الأعلاق النفيسة ، ص ٢٠٥ .

(٢) Barthold : Turkestan down to the Mongol invasion, P. 286.

(٣) Gottheil : Dhimmis and Moslims in Egypt, P. 409.

(٤) أبو يوسف : الخراج ، ص ٧٤ .

(٥) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ١٠٩ .

إذا زنت فى حمل أو فى حيضها لم تطهر إلا أن تأتى إلى هذه النار فتعرى لبعض الهرابذة ليطهرها ببول البقرة ». والواقع أن معابد المجوس لم تلق فى بداية الأمر أكثر مما كانت تلقاه الكنائس ، وقد أوضحنا فى الفصل الثالث ما كانت عليه هذه كلها من الكثرة العددية ووفرة الثروة وتزاحم الزوار ؛ وكان المجوس أنفسهم شديدى المحافظة على تقاليدهم الخاصة بالزواج ، وإن نظر الناس إليهم على أنهم دون بقية الذميين مكانة . فكانت دية القتيل المجوسى القدية أقل بكثير من دية سواه من الذميين ، كما حرم على المسلم الزواج منهم أو أكل لحم حيوان ذبحته أيديهم [١] .

وفى العصور الأولى للإسلام كانت العلاقات بين المسلمين والمجوس فى أحيان كثيرة على أحسن ما تكون من المودة ، وقد تزوج المغيرة الأقيشر ابنة عمة له [اسمها الرباب] على صداق قدره أربعة آلاف درهم ويقال عشرة آلاف درهم [٢] . وأتى قومه فسألهم فلم يعاونوه فى الحصول على هذا المبلغ ، لذلك سأل « ابن رأس البغل » ، أحد دهاقنة المجوس فأمده بما أراد [٣] .

لم يمكن القضاء على العادات والتقاليد المجوسية إلا بعد مشقة كبيرة ، من ذلك أنه كانت هناك قرية من قرى المجوس قرب بحر قزوين ، وكان

---

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٨٠ الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٤ .
(٢) الأغانى ، ج ١٠ ، ص ٨٦ .
(٣) وفى ذلك يقول الأقيشر :

كفانى المجوسى مهر الرباب . فدى للمجوسى خال وعم
شهدت بأنك رطب المشاش وأن أباك الجواد الخضم
وأنك سيد أهل الجحيم إذا ما تردّيت فى من ظلم
تجاور قارون فى قعرها وفرعون والمكتنى بالحكم

والمعروف عن الأقيشر أنه كان هجاء لم يسلم أحد عرفه من لسانه .

أهلها يأكلون لحوم البهائم التي تقوم بالخل إذا ماتت ونفقت (١)، وكان مجوس بخارى يصبحون بديك قبل شروق الشمس يوم النوروز (٢). أما الذين يعيشون منهم في «سمرقند» فقد وضعت عنهم الجزية لقاء قيامهم بالمحافظة على أحد السدود هناك (٣).

ولم تقصر الحكومة في معاونة المجوسية التي اعترفت بها رسمياً باعتبارها ديناً من الأديان الواجب حمايتها، فقد حدث أن استغاث كهنة المجوس بأبي مسلم للقضاء على «به أفريد» الذي أحدث في الدعوة لمذهبه الإصلاحي الجديد، فلم يتوان أبو مسلم عن إيفاد قوات لحرب الخارجي المجوسي (٤). وحدث أيضاً أن فكر المتوكل في إصلاح التقويم فاستشار أحد الكهنة المجوس، كما لو كان الأمر طبيعياً جداً (٥).

على أنه لم تخل الأحوال من وجود معارضة وروح تذمر لكل ما هو فارسي ومجوسي، إذ رفض عبد الله بن طاهر الاستماع إلى قصة «وامق وعذراء»، ورمى بالكتاب في النهر، كما أمر بحرق جميع كتب المجوس (٦). وتذهب إحدى الروايات للقول بأن رجلاً من أتقياء المسلمين رفض دفن الفردوسي لأنه كان هرطيقاً. أما الرواية المتأخرة زمنياً فتذكر أن هذا الورع رفض أن يصلي عليه صلاة الجنازة لامتداحه الملوك الفرس (٧).

(١) المسعودي: مروج الذهب، ج ٢.

(٢) Barthold Turkestan down to the Mongol Invasion, P 107.

(٣) Barthold Op. Cit., P. 85

(٤) البيروني: الآثار الباقية، ص ٢١٠ وما بعدها.

(٥) البيروني: شرحه، ص ٣١ وما بعدها.

(٦) دولت شاه، ص ٣٠

(٧) نظامي: جهار مقالة، ص ٥١؛ ودولتشاه، ص ٥٤

الفصل السابع

الشعائر الدينية

من الأمور التي حرمها العهد على المسيحيين الضرب بالناقوس بصوت عال، ورفع الصوت أثناء الترنم في الصلاة، وإظهار الكتب الدينية في الأعياد، وورد في إحدى الروايات أنه حرم عليهم رفع الصلبان على الكنائس، ومن رأى ابن عباس أن ليس للنصارى أن يضربوا ناقوس في مصر مصرته العرب[1]، إلى غير ذلك من الالتزامات التي تضمنتها كتب الفقه، ونعرف أن ثمت أربعة أمور تنقض عهد الذمى وتحل دمه هي الكفر بالله وذكره بما لا يليق، أو ذكر كتابه أو دينه أو رسوله بما لا ينبغي، ومن رأى الشعراني[2] أن ثمانية أمور لا تجعل للذمى ذمة عند المسلمين منها أن يزني بمسلمة أو أن يصيبها باسم نكاح، أو أن يفتن مسلماً عن دينه.

ورغم ما يلاحظ من عدم وضوح آراء الفقهاء في بحث ما كان يقع، إلا أنها لا تبعد كثيراً عما هو جار في الحياة اليومية العادية، فيقول الشافعي إن الحكومة يجب ألا تتدخل في أي عمل من أعمال الذمي رغم ما قد يكون فيه من مناقضة للشرع طالما أنه لا يتعارض مع الوضع العام، فإن كان الذميون في قرية ينفردون بامتلاكها لم تستطع الحكومة منعهم من إحداث كنيسة ولا رفع بناء، وهو لا تتعرض لهم في خنازيرهم وخمرهم وأعيادهم

---

(1) أبو يوسف : الخراج ، ص ٨٨ .

(2) الشعراني : الميزان ، ج ٢ ، ص ١٦٢ .

وجماعاتهم ، وقد يعير الذمي ذميا آخر دينا بالربا ، أو يعقد نكاحا لا يجيزه الشرع الإسلامي فلا يحل لأحد ما التدخل فيما فعلوه ، وإذا قيل إن عمراً قضى بالتفرقة في حالات زواج معينة بين المجوس فإن الشافعي يظن أن لا بد من أن أحد الطرفين الذين يعنيهما الأمر قد رفع شكواه إليه وطلب منه الحكم بالتفرقة ، ويلاحظ أن بعض آراء الشافعي لا يتفق والنظرة العامة . فهو يجيز لأي شخص أن يهرق دن الخمر أو يقتل الخنزير أو يحرق الجلد الذي لم يدبغ لأن هذا كله حرام ، لا يجوز أن يكون للحرام ثمن . أما إذا كانت الخمر في زق فزقه الشخص أو في جرة فكسرها دفع ثمن الجرة أو الزق ولم يضمن الخمر لأنه يحل ملك الزق والجرة . ولو كسر الشخص صليبا من ذهب لم يكن عليه شيء . أما إذا كان الصليب من عود فعليه ما كسر ، ولو كسر الشخص للذمي تمثالا من ذهب أو خشب يعبده لم يكن عليه في الذهب ولا في الخشب شيء ، إلا أن يكون الخشب موصولا . وعلى هذا القياس ما يحدث في الطنبور أو المزمار ، ويكره الشافعي أن يبيع المسلم للنصراني عبداً مسلماً أو أمة مسلمة ، فإن باعه شيئا من ذلك لم يتهيأ للشارع فسخ البيع ، أو يجبر النصراني على بيعه مكانه إلا أن يعتقه أو يتصدر السوق عليه في موضعه فيلحقه بالسوق مدة اليوم أو اليومين أو الثلاثة ثم يجبره على بيعه .

ومن رأي الشافعي أيضاً أن المسلم إذا اشترى من نصراني مصحفاً أو أحاديث من أحاديث الرسول لم يفسخ له البيع ؛ وإذا أوصى النصراني بأكثر من ثلث ماله وجاء ورثته إلى المسلمين أبطل القضاء ما جاوز الثلث إن شاء الورثة ، وإذا أوصى بثلث ماله أو شيء منه يبنى به كنيسة ، أو يستأجر به خدماً للكنيسة ، أو ليعمر به الكنيسة ، أو يستصبح به كانت الوصية باطلة [1] .

---

(١) الشافعي : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٢٦ ، ١٣٢ وما بعدها .

وقد أثر عن عمر بن عبد العزيز أنه أجاز لذمي أن يوصي بالوقف على الكنائس من ماله لأهل ملته من النصارى أو اليهود [١].

على أن العهود لا تؤكد هذه الأمور كلها. فقد وعد أبو عبيدة بعدم التدخل في أعياد دمشق، بيد أن هناك رواية أخرى للعهد المقطوع لأهل الشام اشترطوا فيه على أنفسهم «ألا نظهر صليبا ولا نخرجه من كنيسة إلا كسر فوق رأس صاحبه» [٢]. ونص العهد المعطى لأهل عانات «وأنه لا تهدم لهم بيعة ولا كنيسة، وعلى أن يضربوا نواقيسهم في أي ساعة شاءوا من ليل أو نهار إلا في أوقات الصلوات، وعلى أن يخرجوا الصلبان في أيام عيدهم» [٣]. ونرى في المعاهدات المعقودة مع بيت المقدس والمدائن أن الصلبان — دون غيرها — هي التي أعفيت من التدمير والتحطيم [٤]، ونطالع الشرط التالي في العهد المعطى لأهل الري وقومس «من سب مسلماً أو استخف به نهك عقوبة، ومن ضربه قتل» [٥].

وطالما يشير المؤرخون إلى حوادث [illegible] تلقي ضوءا من النور على هذا الموضوع، فقد صلى عمرو بن العاص في مصر في إحدى الكنائس متجها نحو الشرق شرقا بمعنى «التعدي» [٦] تماما، ويقال إن المنبر القديم في مسجده مأخوذ من إحدى البيع وإن كانت هناك بشأن أصله روايات غير هذه. وقد منع مسلمة بن مخلد [والي مصر من قبل معاوية بن أبي سفيان] دق الناقوس أثناء الأذان [٧].

---

(١) ابن سعد: كتاب الطبقات الكبرى، ج ٥، ص ٢٦٢.
(٢) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج ١، ص ١٧٨.
(٣) أبو يوسف: كتاب الخراج، ص ٨٦.
(٤) الطبرى: تاريخ، ج ١، ص ٢٤٠٥.
(٥) الطبرى: تاريخ، ج ١، ص ٢٦٥٥.
(٦) المقريزى: الخطط، ج ٢، ص ٢٤٧.
(٧) المقريزى: الخطط، ج ٢، ص ٢٤٨.

ولما تولى معاوية الخلافة بالشام سنة أربعين للهجرة صلى عند جبل الجلجثة ببيت المقدس ، ثم ذهب إلى Gesthsemane وصلى عند قبر مريم ، ويرجع حرص معاوية على إقرار الأمن والطمأنينة بين رعاياه النصارى إلى ما انطبع عليه من الحصافة والكياسة . وحدث أن قدم الأسقفان السريانيان « ثاودروس » و « ساورحت » إلى دمشق ، واشتد الجدل أمامه بينهما وبين أساقفة المارون فى أمور تتعلق بالدين والعقيدة ، فصب العلة لسواربه ، وحينذاك ألزم معاوية السريان بدفع عشرين ألف دينار ، وأمرهم بالركون إلى السلم . وأصبح من القواعد المرعية أن يدفع أساقفة السريان له هذا القدر من المال كل سنة حتى لا يقع عليهم أى اضطهاد من جانب الكنيسة الأرثوذكسية . وحينذاك عمد الشخص الذى يسمونه بطرك اليعاقبة إلى فرض ضريبة على جميع الرهبان والأساقفة وعامة رجال الدين وفاء لهذا المبلغ . وخص معاوية ورثته . ومن ثم حرص جميع السريان ليخضعوا له[1] .

وذكر كتاب الأغانى أن الوليد بن عقبة المسلم والشاعر أبا زبيد النصرانى دُفنا معاً فى قبر واحد[2] . كما أمر عبد العزيز والى مصر بتحطيم جميع الصلبان الموجودة بمصر سواء ما كان منها من الذهب أو الفضة ، ووضع عدة رقاع على أبواب الكنائس بمدينة القاهرة والريف والصعيد جاء فيها[3] « محمد رسول الله وعيسى أيضاً رسول الله » . وذهب إلى أكثر من ذلك إذ ما لبث أن أبطل إقامة القداس[4] . ويظهر لنا أن هذه الأمور تخالف ما نقرأه بشأن الكنائس التى بنيت بإذن خاص من عبد العزيز إن لم تكن بأمره ، غير أن المقريزى يقول إنه اشتد فى معاملة النصارى[5] وقد ذهب

(١) Chronica Minora C. S. C. O. Ser. III, Vol. 4, P. 70 f.

(٢) الأغانى ، ج ٤ ، ص ١٨٥ .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٢١ — ١٢٢ .

(٤) ساويرس ، شرحه ، ص ١٢٦ .

(٥) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ .

ولده « الأصبغ » إلى دير بحلوان فرأى صورة العذراء والسيد فى حضنها ، فبصق عليها وقال (١) « إن وُجدت زمانا أمحق النصرى من هذه الكورة » وفى مرة أخرى بعدئذ قدم أبو القاسم إلى الصعيد وزار دير أبى شنوده ، وامتطى هو واحدى محظياته جوادا ، وبدى له أن يدخل الكنيسة وهو على هذه الحال ، فبادره رئيس الدير حاول ثنيه عن عزمه وقال له « انزل أيها الملك لا تدخل إلى بيت الله بهذه الكبرياء وخلص هذه المرأة التى معك ، لأنه ما دخلت باب هذه البيعة قط امرأة وخرجت بالحياة بل تموت لوقتها » فلم يلتفت أبو القاسم لمقالة الشيخ ودخل البيعة ، حتى إذا توسطها نفر به الفرس ، فماتت المرأة لساعتها . وإذ ذاك ندم أبو القاسم على ما فعل ، ودفع إلى البيعة أربعمائة دينار والفرس الذى كان يركبه . وكان فى هذه الكنيسة بالذات تابوت خشب ساج مطعتم بالعاج ، عمله رجال الدين برسم النذور وصاروا يجعلون فيه الكتب ، فاستحسنه أحد غلمان الوالى وأراد شراءه ، فقال له القسيس « ما نقدر ندفعه لأن الذى جعله هاهنا منع من خروجه » فألح فى شرائه أو أن يهدى إليه ، لكن عجز ثلاثون رجلا عن تحريكه من مكانه فلما رأى ذلك رجع عن قصده ودفع لرهبان الدير ثلثمائة دينار (٢)

واستفسر الخليفة الوليد بن عبد الملك ذات يوم عن صوت طرق سمعه وهو جالس فى منبره فعلم أنه قرع الناقوس ، فأمر بهدم الكنيسة ، ولما ترامى الخبر إلى الإمبراطور [جستنيان الثانى] بعث إليه راجيا صرفه عن عزمه (٣) [قائلا له : إن هذه البيعة قد أقرها من كان قبلك فإن يكونوا أصابوا فقد أخطأت ، وإن تكن أصبت فقد أخطأوا] . كذلك منع عمر ابن عبد العزيز دق الناقوس ونهى عن الترتيل بصوت مرتفع أثناء تأدية الصلاة (٤)

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٣٤ .

(٢) ساويرس : شرحه ، ص ١٥٤ - ١٥٥ .

(٣) المسعودى : مروج الذهب ، ج ٥ ، ص ٣٨١ .

(٤) Anonymous Syriac Chronicle, I, P. 307.

وفى أيام ولاية حنظلة على مصر سنة ١٠٤ هـ قام أسامة بن زيد [التنوخى] استجابةً لأوامر يزيد [بن عبد الملك] بكسر الأصنام والتماثيل ومحو الصور والأيقونات (١) [ووسم أيدى الرهبان بحلقة من حديد فيها اسم الراهب واسم ديره وتاريخه] . أما مسلمة — أخو يزيد — والى العراق وخراسان فقد أمر بمحو الصور جميعها سواء ما كان منها فى الكنائس أم على الجدران أم فى البيوت والكتب ، كما قام بتحطيم جميع الأصنام والتماثيل ، سواء أكانت من الحجر أم العاج (٢) .

وكان المؤذن فى الكوفة إذا قام للأذان عمد النصارى إلى دق الناقوس فى الكنيسة التى بناها خالد القسرى لأمه — وموقعها خلف الجامع — وكان الخطيب إذا شرع فى الصلاة أخذ النصارى فى الترتيل والإنشاد بصوت مرتفع (٣) .

والظاهر أن الحادثة التالية وقعت فى زمن متقدم وأنها جرت فى دمشق ، وليس من الممكن التأكد من شخصية الوالى ، لكن ثمت شىء غير محتمل التصديق فيها ، ذلك أن جماعة من الأشرار أغروا الوالى عمرو ابن سعد بمهاجمة مَن فى ولايته من النصارى ، فقلب عمرو وجوه الرأى والتدبير لإيقاع الأذى بهم ، فهداه تفكيرهُ إلى الأمر برفع الصلبان وإزالها من على الأسوار وإزالتها من الأسواق ، وحرم عليهم إظهار شىء من التقديس للصليب أو الطواف به على الملأ فى الأعياد أو فى عيد الفصح ، وحينذاك استبد الفرح باليهود وأسرعوا يجمعون الصلبان المبجلة من أسطح المعابد والكنائس المقدسة ، وراحوا يحطمون ما وجدوه منها فى الأسواق أو على الأسوار ، فقلق المسيحيون لهذا الأمر أشد القلق ، وانزعجت له

(١) الخطط للمقريزى ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ ؛ وساويرس : سير البطاركة ص ١٤٤ .

(٢) Anonymous Syriac Chronicle., I P 308.

(٣) الأغانى ، ج ١٩ ، ص ٥٩ .

خواطرهم ، وإذ ذاك أقدم أحد الأتقياء الأشراف – ممن يخافون الرب – على الذهاب إلى عمرو – وكان له صديقاً وعنده مكرّماً وقال له ، أيها الوالى الكريم : أمن العدل أن تمكّن اليهود الملاعين : أعداء ملتنا من القوة وتسلطهم علينا ، فيذهبون إلى كنائسنا ويسخرون بمقدساتنا وصلباننا ؟ ، فأجابه الوالى وقد أجرى الرب ذلك فى قلبه فنطق به لسانه : ، لم آمرهم إلا بكسر الصلبان التى فى الأسواق ، وهى التى نراها ونحن سائرون ، ، ثم أمر واحداً من الواقفين أمامه بالمضى لساعته ، وأن يطرح كل يهودى يلقاه على سطح كنيسة ما من الكنائس ، وكان أحد اليهود إذ ذاك فوق كنيسة يوحنّا المعمدان الكبرى ، وبينا هو يتأهب للنزول ومعه الصليب الذى سرقه إذا بغلام الوالى يسحبه ، فأخذه منه ، وضربه على أم رأسه ضربة أسقطت مخه فى أنفه ، ومات بين يديه (١) .

وكانت كنيسة دمشق غير بعيدة عن قصر الخليفة هشام بن عبد الملك الذى أمر ببناء دار مجاورة لقصره لإقامة بطرك وليسمع الصلاة والعظة ، وكثيراً ما كان يقول له (٢) : ، إذا بدأت الصلاة بدأت تنالنى راحة عظيمة ويزول عنى الهم بأمر المملكة ، ثم يأتينى اليوم براحة ، .

وكان هشام شديد العطف على النصارى ، حتى لقد حدث فى عهده أن دخل البطرك ميخائيل مدينة الإسكندرية فى احتفال رائع وبين يديه الشموع والصلبان والأناجيل ، [والكهنة يصيحون ، قد أرسل الرب إلينا الراعى المأمون الذى هو مرقس الجديد ،] . وجرت معجزة هى نزول الغيث (٣) وقت بلوغه الإسكندرية ، وظل المطر ثلاثة أيام ، ذلك أنه فى مستهل حكم بنى العباس انخفض منسوب النيل ، فخرجت فئة كبيرة من الأقباط والنصارى يحملون الصليب والكتاب المقدس ، ووقفوا عند شاطىء النهر

(١) Anonymous Syriac Chronicle, t. I. P. 262.

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٠ .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٦٣ .

يصلون ، وظلوا يهتفون حتى الثالثة صباحا «كيرياليصون» ، «فستجاب الرب دعاءهم» [1] .

وجرت العادة أيام هرون الرشيد على خروج النصارى في موكب كبير وبين أيديهم الصليب ، وأصروا على هذا العمل ورأوا من حقهم القيام به يوما واحداً في السنة ، والأرجح أنه يوم عيد الفصح . إلا أنهم كانوا يخرجون بلا رايات [2] .

وحدث أن كان الخليفة يمر في شوارع الرها فاجتمع من بها من العرب وجاءوا إليه يدعون الكذب على النصارى ، زاعمين أنهم ضالعون مع إمبراطور الروم ، وأنه يأتي كل سنة للصلاة في الكنائس . وسألوا الخليفة أن يرسم بهدم الكنيسة الكبرى وبمنع الضرب بالناقوس ، غير أن يحيى كاتب الخليفة تدخل في الأمر ونصح لمولاه بعدم السماع لهذه الفرية فأطاع الخليفة له ولم يستجب لدعواهم [3] . ونتج عن هذا الحادث عدة سنوات قلاقل ، واستطاع جماعة من دعاة السوء إغراء أولى الأمر بمنع دق الناقوس في ملطية ، وتحريم بيع الخمرات في الأسواق وحمل الصلبان بها ، ولم يعد مسموحا بالصليب إلا في الكنيسة وحدها .

أما مراسيم المتوكل فكانت صارمة ، إذ أمر [سنة ٢٣٥ هـ] ألا يظهر النصارى في شعانينهم صليباً ، وحرم عليهم قراءة الصلوات في الشوارع ، وأمر بتسوية قبورهم بالأرض ، وأن يجعلوا على أبواب دورهم صور شياطين من خشب [4] ، كما يقال إنه نهاهم أيضا عن إشعال النار في الطرقات [5] . ولما قام أحمد بن طولون ببناء الجزء المعروف من القاهرة بمدينة القطائع أمر

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٩٩ .
(٢) Anonymous Syriac Chronicle, t.2, P, 3.
(٣) Ibid., t. 2, P. 35.
(٤) تاريخ الطبري ، ج ٣ ، ص ١٣٨٩ .
(٥) الخطط للمقريزي ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ .

بحرث قبور اليهود والنصارى[1] [واختط موضعه فيى القصر والميدان] ، ولما شرع فى إقامة مسجده أشار عليه من حوله بأن يبعث إلى الكنائس فى الأرياف والضياع فيحمل منها الأعمـــدة . فأنكر ذلك الأمر ورفض ما أشاروا به عليه[2].

على أن النكبات كانت تزيل بين الأهلين من الفوارق والإحن ، فقد اجتاح تكريت [فى شعبان] سنة ٣١٩ هـ فيضان مدمر أهلك الكثيرين غرقا ، فدفن المسيحيون والمسلمون على السواء مجتمعين ، لا يُعرف بعضهم من بعض[3] .

ونطالع فى المقدسى — من كتاب القرن الرابع للهجرة — أنه على الرغم من ضعف الدين فى بعض الولايات والبلاد إلا أن المستخفّين به كانوا من أكثر الناس انتفاعا به ، ففى شيراز « كانت الأسواق تزين فى أعياد الكفار »[4] ، كما أن احتفال المصريين ببدء زيادة النيل يكون وقت عيد الصليب[5] ، وكان المسلمون فى بلاد الشام يأخذون بعض الأعياد المسيحية بعين الاعتبار ، ويقدّرون فصول السنة بها ، فالفصح يكون وقت النيروز ، وعيد العنصرة وقت الحر ، وعيد الميلاد هو زمن البرد ، وعيد القديس بربارة وقت زيادة الأمطار ، وعيد الصليب فى وقت جمع الكروم ، وعيد مارجرجس المسمى بعيد اللدة وقت أوان البذر ، وجرت الأعياد مجرى الأمثال الشعبية فيقولون « إذا جاء عيد بربارة ، فليتخذ البناء زماره[6] » .

(١) الخطط للمقريزى ، ج ، ص ٢١٥ ؛ الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٢١٥ .

(٢) الخطط للمقريزى ، ج ٢ ، ص ٢٦٥ .

(٣) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٣١٩ .

(٤) المقدسى : أحسن التقاسيم ، ص ٤٢٩ .

(٥) المقدسى : أحسن التقاسيم ، ص ٢٠٦ .

(٦) المعنى : أى فليلزم بيته .

ويقولون « إذا جاء القلندس ،[١] فتدفأ واحتبس[٢] ، وجرت عادة نصارى أنطاكية والشام ومصر على إيقاد النار ليلا فى نواحى البلاد يوم أول يناير ، ويشترك معهم فى هذا التقليد كثير من عوام الناس وخواصهم .[٣]

وفى سنة ٣٣٠ (= ٩٤١) احتفل الناس بعيد الغطاس احتفالا رائعا ، فجلس محمد بن طغج الإخشيدى بقصره المختار فى جزيرة فى النيل وقد أسرج حوله ألف قنديل ، وجاراه الشعب فأوقد المشاعل والقناديل والشموع ، وزخرت القوارب بآلاف من النصارى والمسلمين — ولم يبق من كثرة الناس موضع لقدم على أسطح الدور وشواطىء النهر ، ولبس الجميع أحسن ما عندهم من الثياب وأبهجها ، وأخرجوا الكثير من المآكل والمشرب ووضعوها فى أوان من الفضة والذهب ، وكانت ليلة لم تغلق فيها الدروب ، وغطس معظم الناس اعتقاداً منهم أن الاستحمام ليلة الغطاس أمان من المرض وإبراء من الداء ؛ غير أنه صدر فى سنة ٣٦٧ هـ (= ٩٧٧) الأمر الناهى بالاحتفال بهذا العيد ، إلا أنه أعيد مرة أخرى سنة ٣٨٨ (= ٩٩٨م) تحت رياسة الفضل بن ابراهيم [كاتب الأستاذ برجوان] الذى نصبت له الأسرة على شاطىء النهر فشرب حتى حان وقت الغطاس ، ثم منع الناس من هذا العيد مرة ثانية سنه ٤٠١ هـ ، فلما جاء الخليفة الظاهر أباح للنصارى الاحتفال به كما جرت بذلك سابق عادتهم ، بيد أنه نودى ألا يختلط بهم المسلمون أثناء الغطس فى النيل ، وجرى رسم الناس على شراء الفواكه والضأن وغير ذلك من أنواع المآكل ، ثم حضر القسوس والرهبان بصلبانهم ومشاعلهم ، وكانت الكنائس فى عيد الميلاد تسرج حتى تصبح شعلة من ضياء ، وجرت رسوم الدولة زمن الفاطميين أن تفرق الهدايا [من النارنج والليمون والقصب والسمك والبورى] على جميع أرباب السيوف والأقلام

(١) القلندس : هو اليوم الأول من السنة القبطية ، أى أول يناير .

(٢) المسعودى : مروج الذهب ، ج ٣ ، ص ٤٠٦ .

وفي سنة ٣٨١ هـ منع الخليفة العزيز الأهالي من زيارة بني وائل في عيد الصليب . إلا أنهم خرجوا في السنة التالية على مألوف عادتهم للاستئناس وطلب الترويح عن النفس . ولما تولى الحاكم بأمر الله نهى عن الاحتفال بهذا العيد . ومنع الناس من التزين والاقتراب من الكنائس (١)

وجرت عادة أقباط مصر يوم أحد السعف على تزيين الكنائس وحمل سعف النخيل أمامهم في الموكب . فأمر الحاكم بمنع ذلك التقليد (٢) وكانت جنازة زوجة أبي نصر بن إسرائيل النصراني سنة ٤٠٢ هـ سبباً في اشتعال الفتنة وحدوث الاضطراب . إذ خرج النعش في رابعة النهار وأمامه الصلبان والشماع . والقسوس والرهبان يصلون . والنساء يبكين وينتحبن . ثم انبرى له أحد المسلمين فتناول حجراً ورمى به النعش على الرغم من إحاطة غلمان الأمير به وقيامهم على حراسته فما كان من أحدهم إلا أن هز المسلم بحد سيفه . فاضطرب الناس وهاجوا وكثر القتل في المسلمين والنصارى على السواء . وفر أبو نصر إلى ابن مناصح . وظلت الفتنة مشبوبة الأوار حتى سمعوه في الثور . حيث أخذوه إلى قصر الخليفة وبقي سجينه فترة من الزمن ثم أطلقوا سراحه فخرج النصارى (٣) . وظاهر هذه القصة أن العلاقات بين مناصح وبين تابعه كانت علاقات مودة . إذ كان حاميه الطبيعي ولم يخيب له رجاء .

وفي سنة ٤٩٢ هـ أو حوالي هذه السنة رسم بمنع كثير من الأعياد المسيحية في مصر . وفي سنة ٥٠٢ هـ استولى الحشاشون على قلعة شيزر التي كانت حاميتها المؤلفة من بني منقذ تشاهد المسيحيين في احتفالهم بعيد (٤)

(١) خطط المقريزي ، ج ١ ص ٢٦٥ وما بعدها ، ج ٢ ص ٤٩٤ .
(٢) شرحه ، ج ٢ ، ص ٤٩٥ .
(٣) Bar Hebraeus . Chronicle, P. 250. ، أبو المحاسن ، ج ٢ ، ق ٢ ، ص ١٢٤ .
(٤) المقريزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٦ .

الفصح . أما ياقوت الحموى — من كتاب القرن السابع — فيقول إن عادة غير المسلمين جرت على الاحتفال بأعيادهم جهراً فى شيراز ، ثم يتكلم عن الأعياد وصلتها ببعض الأديرة كما يتكلم عن مناظر مألوفة ، ويشير إلى اجتماع أهالى القرى لمشاهدتها [1] . أما فيما يتعلق بالكنائس الموجودة فى المناطق المرتفعة من العراق فليس هناك من شك فى أنها كانت تقيم معظم احتفالاتها فى العراء ، ويذكر ياقوت أسماء أربعة أديرة ، وأن أعياد النصارى معدات مقسومة على ديارات معروفة ، منها أعياد صوم الأحد الأول فى دير العاصية ، والثانى فى دير الزريقية ، والثالث دير الزندورد ، والرابع دير درمالس ، ويجتمع إليه النصارى والمتفرجون [2]

وفى سنة ٦٦٤ هـ حيل بين النصارى وبين دخول مقام إبراهيم فى الخليل [3]

ويشير ياقوت إلى حفل دينى فى سمنود حين يشير إلى أنه فى يوم الاحتفال بذكرى أحد الشهداء ، يخرج النصارى الشهيد من قبره مدرجاً فى كفنه وموضوعاً فى نعشه ، وإذ ذاك يتحرك النعش من تلقاء ذاته ولا يستطيع أحد ما إيقافه أو تعويقه حتى يصل إلى النهر فيقف فيه ، ثم يعود إلى مكانه فى لحده .

والظاهر أن فى الأمر خطأ غير مقصود ، ذلك أن هناك رواية مشابهة لهذه الرواية تذكر عن « شبرا » المجاورة للقاهرة . إذ يزعم النصارى أن النيل لا يفيض ولا يرتفع ماؤه حتى يلقى فيه عند شبرا صندوق خشبي فيه أصبع شهيد من شهداء الأقباط الذين يتقاطرون من جميع الجهات إلى تلك المنطقة للمساهمة فى العيد وهم ممتطون جيادهم ، وتخرج القاهرة عن بكرة أبيها وبمختلف طبقاتها إلى شبرا ويقيمون الطنب على شاطىء النيل وغيره

(١) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦٤١ ، ٦٤٣ ، ٦٥٨ .

(٢) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦٦٠ .

(٣) السلوك ، كاترمير ، ج ٢ ، ص ٢٧ ، طبعة زيادة ، ج ١ ، ص ٥٤٤ .

من الأماكن، ويأتى زرافات من المغنين وأصحاب آلات الطرب، ويخرج الفساق ومن لا خلاق لهم، وتنثر الأموال دون حساب، وكثيراً ما يتشاجرون وتسيل الدماء، ويصرفون على الخمر وحدها أكثر من مائة ألف درهم. منها خمسة آلاف دينار من الذهب، وحدث فى إحدى المرات أن باع أحد النصارى خمراً بما يربو على اثنى عشر ألف درهم. وكان أهالى شبرا يعتمدون فى دفع خراج الأرض على بيع الخمر وحدها، وقد عمدت الحكومة سنة سبعمائة وثنتين للهجرة إلى إبطال الاحتفال بهذا العيد بناء على أمر السلطان الظاهر بيبرس، مما حزّ كثيراً فى نفوس المصريين من المسلمين والنصارى على السواء، وكان لبيبرس كاتب أثير عنده قريب المكانة من نفسه، يشرف على تدبير أموره ويعرف بالشماخ بن سعيد الدولة، وقد جرت عادة ملوك الترك وأمرائهم على اصطناع أمثال هؤلاء الكتاب سواء أكانوا من المسلمين أو النصارى، ولما عرف الأقباط مكانة هذا الرجل عند بيبرس أغروه بأن يحمل مولاه على الرجوع عما أمر به لخوفه من انكسار الخراج بإبطاله إياه ومن عدم طلوع النيل، فلم يلتفت بيبرس إليه وصمم على منعه، فبطل، وظل الاحتفال به ممنوعاً حتى سنة ٧٣٨ هـ (١٣٣٧) حين شرعوا فى العودة إليه ثانية بناء على رغبة السلطان، وفى سنة ٧٥٥ هـ أخذ المسلمون أصبع الشهيد وأحرقوه وذرّوا رماده فى النيل ومنعوا هذا العيد(١).

وفى خميس العهد [أو خميس العدس كما يعرف بمصر] تضرب خمسمائة دينار، فتعمل كلها خراريب تفرق فى أهل الدولة برسوم مقررة، وحدث فى ذات مرة أن ضاعف الآمر المبلغ، وجرت عادة النصارى أن يتهادوا فى هذا اليوم فيما بينهم وبين بعضهم، وفيما بينهم وبين المسلمين أيضاً. وقوام

---

(١) المقريزى: الخطط، ج ١، ص ٦٨، ج ٢ ص ٥٠٠؛ والسلوك، كاترمير، ج ٤ ص ٢١٣.

هدايا من السمك والعدس المصفى والبيض ، وتباع كميات كبيرة من البيض الملون بشتى الألوان ، حيث يتراشق به العبيد والصبيان والعامة [1] ، ويعرف هذا اليوم فى مصر بخميس الفصح أو العدس ، أما فى الشام فيعرف بخميس الأرز [2] .

وكان أهل خوارزم يحتفلون فى اليوم الرابع من مايو بعيد الورد ، حيث يجيئون فيه بالورد الجورى إلى البِيَع ، تذكاراً لليوم الذى نثرت فيه مريم « إيليشبع » والدة يحيى وأتحفتها بالورد [3] .

وكانت الأسواق تعقد مرتين سنوياً فى بخارى إلى زمن متأخر يرجع إلى عهد السامانيين ، وتباع فيها أصنام بوذية يشتد عليها الطلب شدة ملحوظة حتى يقدر ثمن ما يباع منها بخمسين ألف درهم [4] . وكان القسوس والشمامسة فى أخميم [5] يخرجون يوم أحد الشعانين بالمجامر والبخور ، وأمامهم الصلبان والأناجيل والقناديل المسرجة ، ويقفون عند باب بيت القاضى ، ثم يتوجهون إلى أبواب بيوت وجهاء أهلها من المسلمين ، فيحرقون الطيب ، ويقرءون فصلا من الإنجيل ، ويمتدحون رب البيت [6] .

وكانت الكنائس تستعمل لأغراض أخرى غير الأغراض الدينية ، فتقرأ فيها المراسيم الحكومية ، ونطالع فى إحدى أوراق البردى [7] قوله

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ١ ص ٢٦٦ ، ٤٩٠ .

(٢) شاهد المقريزى خميس العهد فى مصر ، وما عرف به عند المصريين من المسلمين والأقباط على السواء . ووصفه بقوله « أدركنا خميس العدس فى القاهرة ومصر ، وهو من جملة المواسم المعظمة ، فيباع فى أسواق القاهرة من البيض المصبوغ عدة ألوان ما يتجاوز حد الكثرة ، فيقامر به العبيد والصبيان والغوغاء ، وينتدب لذلك من جهة المحتسب من يردعهم فى بعض الأحيان ، ويهادى النصارى بعضهم بعضا » .

(٣) البيرونى : الآثار الباقية ، ص ٢٩٦ .

(٤) Barthold Turkestan down to the Mongol Invasion P 107

(٥) وذلك فى كنيسة « أسوطير » أى المخلص ، وكنيسة ميخائيل .

(٦) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٥١٧ .

(٧) Greek Payperi in the British Museum, Vol. 4, N 1346, 1384

« عليك حين تتسلم هذه الرسالة أن تجمع كبار أهل البلد وشرطته واقرأ عليهم هذا الكتاب ، ومرهم بكتابة نسخة منه إلى كل محلة لتقرأ على ساكنيها ، وأدعها فى بيعهم » . وكانت الكنائس تتخذ كذلك أماكن للإقامة ، ونستدل على هذا من أن كثيراً من العهود ينص على عدم استعمال البيع كمساكن . كذلك رأينا أن الشافعى يعتبر أن تشييد كنيسة — ينزلها المسافرون — صورة مشروعة من صور الإحسان ، ولما يروح عبد العزيز [ابن موسى بن نصير] من أرملة لذريق بالأندلس يقال إنه سكن معها فى إحدى كنائس أشبيلية [١] ، وفى سنة ٣٢٠ هـ قضى أبو عامر بن شهيد ليلة بإحدى كنائس قرطبة ، وكانت الكنيسة ممتلئة سرور له [٢] « إذ فرشت بالآس ، وعرشت بسرور واستئناس ، وقرع النواقيس يبهج سمعه ، وبرق الحميا يسرج معه . والقس قد برز فى عبدة المسيح ، متوشحاً بالزنانير أبدع توشيح ، قد هجروا الأفراح ، واطرحوا النعم كل اطراح » ، ولا تزال كلمة « الناقوس » فى أسبانيا تستعمل للجرس .

وفى سنة ٧٥٥ هـ كان من الدوافع التى حركت العامة فى مصر والقاهرة على الشغب ارتفاع بيوت النصارى [٣] .

على أن هناك بعض العادات التى ظلت تقام فى مصر حتى زمن متأخر ، وشاهدها القلقشندى المتوفى سنة ٨٢١ هـ ، فكان اليهود فى عيد الحنكة يوقدون على كل باب من أبواب دورهم سراجاً [٤] ، وإذا حل عيد الميلاد زين النصارى كنائسهم وأضاءوها ، وغمسوا أطفالهم فى النهر فى عيد التعميد رغم شدة برودة الجو ، وبعد ذلك تأخذ الحرارة فى الارتفاع ،

(١) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ١٧٨ .
(٢) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ٣٤٥ .
(٣) حسن المقريزى ، ج ٢ ، ص ٤٩٩ .
(٤) القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٤٣٨ .

ولذلك يقول المصريون فى أمثالهم «عطستم صبغتم ، وتوردتم شنيتم»[١] ، وهم يظهرون فى عيد الصليب الفرح بإيقاد النيران ورش الماء حولها ، ويشاركهم فى لهوهم عوام المسلمين ، ويصف صبح الأعشى ... إلى ذلك قوله «وربما حملهم ترك الاحتشام على أن يتجرءوا على الرجل المطاع ، ولولا أن ولاة الأمر يردعونهم ويمنعونهم من ذلك لمنعوا الطريق من سالك ، وهم مع ذلك إن ظفروا بأحد لا يتركونه إلا بما يرضيهم ، والذى استقر عليه الحال بالديار المصرية إلى آخر سنة إحدى وتسعين وسبعمائة أنهم يقتصرون على رش الأمواه والتصافع وترك الاحتشام دون إيقاد النيران إلا من يفعل ذلك من النصارى فى بيته أو خاصته[٢] » .

ومن الواضح أن عيد الصليب قد أصبح يوم عطلة عامة وبطالة ، ولا نستطيع أن نقرر بالتأكيد ماذا كان الغرض المقصود من هذه المظاهر المسيحية عامة ، ومن ثم فى زمن المأمون كانوا يلتقون جهارا يوم أحد الشعانين . لكن ليس بين أيدينا مايدل عما إذا كان اجتماعهم هذا بقصد العبادة أو اللهو[٣] .

وخلاصة القول أن المسلمين كانوا منذ زمن بعيد جدا يكرهون من النصارى مجاهرتهم بصلاتهم ، وتدل المحاولات الكثيرة لمنعهم من ذلك على أن الناس كانوا يجهلون عهد عمر أو أنهم لم يكونوا يحترمونه ، ولم تنجح محاولات عمر بن عبد العزيز والمتوكل فى القضاء على شىء من مظاهر النصرانية حتى أبسط صورها ، وقد شعر الناس زمن الرشيد أن للنصارى الحق فى القيام ببعض الاحتفالات الدينية ، وأن هذا الحق أقدم وأعظم من أن يُقضى عليه مهما كان انزعاج المسلمين وعدم ارتياحهم إليها . وكانت الاحتفالات فرصة للهو ، يقبل الجميع على الاشتراك فيها بشغف وسرور ، ومع ذلك فإن الذميين لم يكونوا قط بمنجاة من تعسف المغرضين من الحكام والرعية .

---

(١) القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٤٢٦ .
(٢) القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٤٢٩ — ٤٣٠ .
(٣) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٣٩ .

الفصل الثامن

ملابس أهل الذمة

من الشروط التي اشترطها عهد عمر على الذميين لبس الزنار والنهي عن التشبه بالمسلمين في ثيابهم وسروجهم التي يستعملونها . وينسب أبو يوسف (المتوفى سنة ١٨٢ هـ) هذه الأوامر إلى عمر ، على حين أن ابن عبد الحكم المتوفى سنة ٢٥٧ هـ يقرر أن الخليفة أمر النصارى بلبس المنطقة ، وجز مقدم شعورهم . أما العهود الواردة في الطبري والبلاذري فقد خلت من الإشارة إلى الملابس . وإذا ذهبنا إلى مايذهب إليه المستشرق الايطالي الأمير كايتاني[1] من أن هذه العهود قد وضعت فيما بعد ، كما هو الحال إزاء العهد لبيت المقدس ، فإن خلو هذه العهود من الإشارة إلى الملابس يدفع الانسان للشك القوي في حقيقة إصدار عمر لهذه الأوامر .

كان الغرض من القواعد المتعلقة بالملابس سهولة التمييز بين النصارى والعرب ، وهذا أمر لايرقى إليه الشك ، بل نراه مقرراً تقريراً أكيداً عند كل من أبي يوسف وابن عبد الحكم[2] ، وهما من أقدم الكتاب الذين وصلت كتبهم إلينا ، على أنه يجب أن نلاحظ أنه لم تكن ثمت ضرورة وقت الفتح لإلزام النصارى بلبس نوع معين من الثياب يخالف ما يلبسه المسلمون ، إذ كان لكل من الفريقين وقتذاك ثيابه الخاصة ، وكان النصارى يفعلون ذلك من تلقاء أنفسهم دون جبر أو إلزام . على أن الحاجة استلزمت هذه الفروض فيما بعد حين أخذ العرب بحظ من التمدن ، إذ حمل الإغراء

---

(١) Caetani : Annali dell' Islam, v. 17, 175.

(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧٢ ؛ وفتوح مصر لابن عبد الحكم ، ص ١٥١

الشعوب الخاضعة لهم على الاقتداء بهم فى ملبسهم والتشبه بهم فى ثيابهم .

ويُقِلُّ المؤرخون الكلام عن ملابس الذميين ، ومن ثم فليس لدينا سوى تفاصيل ضئيلة عن هذه الناحية ، والمأثور عن الشاعر الأخطل النصرانى المتوفى سنة ٩٥ هـ أنه كان يدخل على عبد الملك بن مروان وعليه جبة وحرز من الخز ، وفى عنقه سلسلة من ذهب ، تنفض لحيته خمرا[١] . ويلاحظ أن المعاهدة ٩٨ هـ المبرمة بين المسلمين والجراجمة الذين يسكنون المناطق الجبلية من بلاد الشام تضمنت النص على أن يلبس الجراجمة لباس المسلمين[٢] . ولما أراد العرب النازلون بمصر إهانة الأنبا اسحق هددوه بلبس ثياب اليهود ، وطلى وجهه بالرماد ، والطواف به فى البلد[٣] .

ولعمر بن عبد العزيز مراسيم بشأن الملابس ، والروايات الواردة عنه فى هذا الصدد كثيرة ، فيذكر ابن عبد ربه فى كتابه العقد الفريد أن الخليفة حرّم على جميع الذميين لبس العمائم أو التشبه بالمسلمين فى ثيابهم ، ويقول ابن العبرى[٤] إنه منع النصارى من ارتداء ملابس الجند العرب ، ويشير مؤرخ سريانى آخر إلى أنه منعهم من وضع السروج على الخيول[٥] ويكرّر أبو يوسف ذكر منع استعمال السروج ، ويضيف إلى ذلك أن نساءهم كان لا بد لهن من استعمال الرواحل حين ركوبهن الحال ، ثم يسهب فى ذكر بعض التفاصيل عن الملابس . والمعروف أن عمر بن العزيز نهى عن لبس القباء وأثواب الخزّ والعُصُب ، وتشكى من أنهم أهملوا الزنار ، ولبسوا العمائم وتركوا التقصيص فطالت شعورهم[٦] أما ابن عساكر فيشير إلى أن الخليفة

---

(١) الأغانى ، ج ٧ ، ص ١٦٩ ، ١٧٨ .

(٢) البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ١٦١ .

(٣) ساويرس : سير البطاركة الاسكندرانيين ، ص ١٦١ .

(٤) Bar Hebraeus : Chronicle, P. 117.

(٥) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. I, P. 307

(٦) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧٣ .

منعهم من الظهور فى الأماكن العامة إلا مفروق الناصية ، وألا يلبسوا قباء ولا يمشوا بزنار من جلد ، ولا يلبسوا طيلسانا أو سراويل ذات حدمة ، ولا يلبسوا نعلا ذا عذبة ، وحرّم عليهم ركوب السروج[1] . وتذكر الكتب أن قوما من بنى تغلبة جاءوه ذات مرة وأفضوا إليه بأنهم نصارى وسألوه أن يدلهم على ما يعرفون به ، فدعى إليه حجاما جز نواصيهم وشق من أرديتهم حزماً يحتزمون بها ، ونهاهم عن الركوب بالسروج ، وأمرهم أن يركبوا بالأكف من شق واحد[2] ، وظل وثنيو حران حتى سنة ١١٦ هـ يلبسون القباء ويرسلون شعورهم[3] .

ومن الأمور الجديرة بالملاحظة عدم ورود كلمة « الزنار » عند ابن عبد الحكم ولا فى كلمات أبى يوسف فى معرض حديثه عن عهد عمر بن عبد العزيز ، وإنما يستعملان بدلها لفظ « المنطق » ، ونجد أن أبا يوسف يستعمل « الزنار » فى معرض وصفه لتشريعات عمر بن الخطاب ويستعمل « الزنارات » بدلا من جمع التكسير « زنانير » التى أصبحت شائعة الاستعمال ، والظاهر أنه لم يقتبس نص عبارات عمر بن عبد العزيز بل يصطنع ألفاظاً من عنده .

وقد أمر المتوكل فيما بعد بمنع الذميين من ارتداء « المنطق » ، ومن الجلىّ أن كلمة « الزنار » قد أخذت بالتدريج تصبح علماً على الحزام الذى كان علامة فارقة اختص بها اليهود والمسيحيون وأصبحوا يتميزون بها عن المسلمين ، والكلمة يونانية الأصل ، وربما دخلت العربية عن طريق اللغة الآرامية حتى أصبحت فى النهاية خاصة بالذميين ، ويعنى بها فى العربية الحديثة العذبة عند اليهود وجوانب الرأس التى يحرم عليهم جزها[4] .

(١) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ص ١٨ ؛ وعبد الله بن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١٦٦ .

(٢) الأبشيهى : المستطرف ، ج ١ ص ١٠٤ .

(٣) ابن النديم : الفهرست ، ص ٣٢٠ .

(٤) لا أعرف من أين استقى الدكتور ترتون هذا التفسير .

ولما كان زمن هرون الرشيد فرض على الذميين لبس الزنارات مثل الخيط الغليظ تعقد في وسطهم، وأن تكون قلانسهم مضربة، وأن يتخذوا على سروجهم في موضع القرابيس كرتين من الخشب مثل الرمانة، وأن يجعلوا شراك نعالهم مثنية، وتمنع نساؤهم من ركوب الرحائل [١]. وكان بعض هذه الأوامر قد صدر قبل ذلك التاريخ بخمسين عاماً، ففي سنة ١٣٠هـ كان أساقفة مصر يستعملون القلانس [٢] وفي أثناء القتال الذي جرى بين بقايا بني أمية وطلائع بني العباس والذي أدى إلى مقتل مروان الحمار وانتهاء أسرته الأموية نادى الجند العباسي في أهل مصر: من كان نصرانياً فليعمل الصليب على جبهتـه وثوبه وعلى باب بيته [٣]. على أن هرون الرشيد أمر في سنة ١٩١ هـ أهل الذمة ببغداد بمخالفة التشبه بالمسلمين في لباسهم وركوبهم [٤].

وفي زمن خلافة المأمون كان هناك نصراني يدعى «بكام» من أثرياء «بورة» من أعمال مصر، فإذا كان يوم الجمعة لبس السواد وتقلد السيف وشد حوله المنطقة، وامتطى حصانه ومضى إلى الجامع وبين يديه رجاله، حتى إذا بلغ باب المسجد وقف وأنفذ رسولا مسلماً من قبله دخل الجامع وصلى بالناس [٥]. ولا يشير المؤرخ صاحب الرواية إلى شيء من الغرابة في هذا الأمر، ومن هذا يتبين لنا أن المنطق أو المنطقة كانت جزءاً من اللباس الرسمي.

وفي سنة ٢٣٦ هـ صدر مرسوم [٦] للمتوكل ألزم النصارى وأهل الذمة

---

(١) أبو يوسف: الخراج، ص ٧٢؛ الطبري، ج ٣ ص ٧١٣

(٢) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٧٣.

(٣) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٩٥.

(٤) تاريخ الطبري، ج ٣، ص ٧١٣.

(٥) Eutychius: Hist. Vol. 2, p. 434؛ نظم الجوهر، ص٦٢.

(٦) تاريخ الطبري، ج ٣ ص ١٣٨٩؛ المقريزي: الخطط، ج ٢، ص ٤٩٤
Bar Hebraeus: Chronicle, p. 155.

كلهم لبس الطيالس العسلية والزنانير وركوب السروج بركب الخشب وتصيير كرتين على مؤخر السروج . وتصيير زرين على قلانس من لبس منهم قلنسوة مخالفة لون القلنسوة التى يلبسها المسلمون ، وتصيير رقعتين على ماظهر من لباس مماليكهم [١] ، يكون لونهما مخالفا لون الثوب الظاهر الذى عليه ، وأن تكون إحدى الرقعتين بين يديه عند صدره والأخرى منهما خلف ظهره ، وتكون كل واحدة من الرقعتين قدر أربع أصابع ، ولذلك يسمون بالمرقَّطى [٢] الثياب ، « ويكون لون الرقعتين عسليا ، ومن لبس منهم عمامة فتكون عسلية اللون » . وأمر المتوكل أيضا بأخذ مماليكهم بلبس الزنانير ومنعهم من لبس المناطق .

ولما صدر قرار الحرمان صدر حين خلع زناره [٣] . ويضيف المقريزى إلى ذلك أن المرأة كانت تتدثر بالدثار الأصفر حين تغادر بيتها إلى الخارج وتضع المنطقة حول وسطها . وبعد ذلك بثلاث سنوات أخذ الخليفة المتوكل أهل الذمة بلبس دراعتين عسليتين على الأقبية والدراريع ، وأمرهم بالاقتصار فى مراكبهم على ركوب البغال والحمير دون الخيل والبراذين [٤] .

وإذا رجعنا إلى الوراء وجدنا ما كان للمتوكل من المراسيم الصارمة المتعلقة بما ينبغى على النصارى ارتداؤه من الملابس ، وقد اكتفى هرون فى أمرهم بنهيهم عن التشبه بالمسلمين فى الثياب . كذلك كان عمر بن عبد العزيز قد نهاهم عن تقليد المسلمين ، ثم أحدث المراسيم تزداد عنفا شيئا فشيئا . فهل كان لعمر بن الخطاب دخل فى هذا التشريع ؟ الأرجح أن لا ، إذ لم تكن ثمت ضرورة فى عهده تدعو لإلزام الذميين باتخاذ ضرب معين من الملابس

(١) الجاحظ : البيان والتبيين ، ج ١ ، ص ٤١ .

(٢) يلاحظ أن الطبرى وابن العبرى يستعملان كلمة « مماليك » على حين أن المقريزى يستعمل كلمة « رجال » .

(٣) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٠٢ .

(٤) تاريخ الطبرى ، ج ٣ ، ص ١٤١٩ .

بيرهم عن غيرهم ، وعلى أية حال فليس بين أيدينا ما يدل على أن هذه القيود كانت قد وجدت قبل زمن عمر بن عبد العزيز ، بل إن الدلائل الموجودة تشير إلى عدم وجودها ، ومهما يكن الأمر فقد كان من اليسير نسبة هذه الالتزامات إلى الشخص الذي ينعقد إجماع الأخبار على أنه منظم الدولة الإسلامية ، وأصبح الأمر أيسر من قبل نظرا للحقيقة الثابتة القائلة بأن هناك عمرا آخر هو واضع بعضها . ونلاحظ أن أبا يوسف هو أول من ينسبها إلى عمر بن الخطاب ، وكان هناك من طول الوقت ما يكفي لنمو الأسطورة .

* * *

أما يهود الأندلس فكانوا يلبسون الملابس الصفراء ، وحرم عليهم لبس العمائم تحريماً تاماً [١] . وفي ختام القرن الخامس كان رجال الدين يشدون الزنار حول وسطهم [٢] ، بينما نجد أن القوانين التي سنها المتوكل كانت على جانب كبير من التشدد والقسوة ، ولقد قام سكان بغداد سنة ٢٧١ هـ أو ٢٧٢ هـ بالثورة ضد النصارى لركوبهم الخيل [٣] ، ويذكر المقدسي — من أهل القرن الرابع — أن المجوس في شيراز كانوا لا يلبسون « العيار » ، وأن المسيحيين كانوا يلبسون الطيالس [٤]

والعيار ثوب مرقع لكنه يستعمل في العادة للزنار

ثم سمع الناس عن ملابس النصارى مرة أخرى زمن الحاكم بأمر الله خليفة مصر المجنون ، حيث ألزم الذميين بلبس السواد وهو شعار خصومه العباسيين تحقيراً لهم ، كما فرض على النصارى حمل الصلبان في أعناقهم ، وحتم على اليهود لبس خشبة على شكل تمثال رأس العجل إشارة إلى ما كانوا

---

(١) المقري : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ١٣٧ .

(٢) المقري : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ٣٤٥ .

(٣) Elias of Nisibis, Hist., P. 68.

(٤) المقدسي : أحسن التقاسيم ، ص ٤٢٩ .

يعبدونه أيام ضلالهم في البرية ، وأمر بأن تكون سروجهم بسيطة غير مزينة ، عليها أخشاب وجلد أسود مدبوغ ، وحرم عليهم لبس الخواتم في يدهم اليمنى ، فإن خالفوا شيئاً من هذه الأوامر أخذوا بالعنف والقسوة ، حتى لقد اضطر بعضهم للخروج على دينه ، ونفي الكثيرون منهم خارج مصر ، أما الذين بقوا بها وظلوا محافظين على دينهم فقد حملوا صلباناً من الذهب أو الفضة ، واتخذوا لأنفسهم سروجاً بالغوا في تزيينها ، ثم ألزم الحاكم النصارى مرة أخرى تعليق الصلبان الخشبية في أعناقهم ، زنة كل صليب منها خمسة أرطال ، وفرض على اليهود أن يلبسوا في أعناقهم قرامى الخشب في زنة الصلبان أيضاً وتكون ظاهرة فوق ثيابهم ، وإذا ذهب المسيحيون أو اليهود إلى الحمامات لبس الأولون صلبانهم وحمل اليهود النواقيس [1] . ثم زاد على ذلك بأن أفرد لهم حمامات على حدة ، ومنع اليهوديات والنصرانيات من اتخاذ نعال كنعال المسلمات ، وأمرهن بلبس الاسرموزة واحدة حمراء والأخرى سوداء [2] . وظلت هذه القوانين متبعة في مصر مدى تسع سنوات [3] .

وفي سنة ٤٨٤ هـ بينما كان أبو شجاع الملقب ربيب الدولة وزيراً للخليفة في بغداد صدرت الأوامر بإلزام أهل الذمة لبس الغيار وما شرطه عليهم عمر [4] .

وأرغم السلطان محمد السلجوقي الذميين في بغداد سنة ٥١٥ هـ بلبس الغيار ، فجرت مفاوضات ومراجعات ، وانتهت بأن تقرر عليهم للسلطان

---

(١) خطط المقريزي ، ج ٢ ص ٤٩٥ ؛ Bar Hebraeus Chronicle, p. 204 ؛ أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، ج ٢ ، ق ٢ ، ص ٦٤ ؛ تاريخ ابن إياس ، ج ١ ، ص ٥٢ ؛ السيوطي : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ٢٠٠ .

(٢) غازي الواسطي : الرد على الذميين ، ص ٣٩٥ .

(٣) تاريخ أبي صالح الأرمني ، ص ٦ ، الترجمة ص ١٤٢ .

(٤) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٤٨٤ هـ ؛ البنداري : زبدة النصرة ، ص ٧٨ .

عشرون ألف دينار . وللخليفة أربعة آلاف دينار ، وبذلك تخلصوا من التزامهم بلبس هذا الشعار البغيض إلى نفوسهم [(١)] .

وبعد أن تم لنور الدين محمود زنكي الاستيلاء على الموصل أمر النصارى بلبس « الزنار » ومنعهم من استعمال السروج إن ركبوا الخيل أو البغال ، كما أن قائده أسد الدين شيركوه فرض هذه القوانين ذاتها بمصر ، ثم ذهب إلى أبعد من ذلك حين نهى النصارى عن ركوب الخيل والبغال ، ومع ذلك فإن ميخائيل السرياني نسب فرض هذه الأوامر إلى صلاح الدين ، لكن يقال إنه بعد مغادرة نور الدين الموصل لم يعبأ أحد ما بالتزام هذه القيود ، أما في مصر فلا شك أنه كان عند صلاح الدين جماعة من الموظفين النصارى ، والأرجح أنه لم يرغمهم على التزام الأوامر المتعلقة بالملابس [(٢)] .

وإذا رأينا عدم التزام الذميين الأوامر والنواهي المتعلقة بالملابس في فترة ما فليس معنى ذلك أن هذه المراسيم كانت ملغاة ، لكن كل ما يقال هو أنها لم تكن تراعى تمام المراعاة إلا إذا كان الوالي شديداً في غيرته الدينية أو يكون قد حدث من جانب العامة سخط وانفجار على الذميين يحمل المسئولين على التزام هذه القوانين . ومما يؤيد هذه الفكرة ما نراه من إعادة لبس الزنار بالقوة في مصر سنة ٦٨٣ هـ [(٣)] ، أضف إلى ذلك أنه لم يسمح لأي مسيحي بارتداء ثياب حرام [(٤)] ، ولا يجوز له أن يحادث مسلماً راكباً . كما التزم النصارى بركوب الحمير دون غيرها من المطي .

وفي شهر شعبان سنة ٧٠٠ هـ حُمِل اليهود في مصر والشام على لبس العمائم الصفراء ، والنصارى العمائم الزرق ، والسامرة الحمر ، وأمروا جميعاً

---

(١) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٥١٦ هـ .

(٢) Anonymous Syriac Chronicle, C. S. C. O., Ser, III, vol. 2, P. 166 — 168 , Michel Le Syrien : Chroniques, (trad. Langlois) , P. 328

(٣) خطط المقريزي ، ج ٢ ص ٤٩٧ .

(٤) ويشترط فيها أن تكون حمراء من قماش خفيف ؛ راجع لسان العرب ، ج ١٣ ، ص ٤٠٤ .

بالتزام ما نص عليه العهد العمرى ؛ ولقد كانت تلك القيود لا تزال سارية زمن السيوطى ، حتى ليقول أحد الشعراء :

تعجّبوا للنصارى واليهود معاً   والسامريين لما عمموا الخرقا
كأنما بات بالأصباغ منسهلا   نسر السماء فأضحى فوقهم فرقا

ويذكر فى هذا المقام أن التزام الذميين هذه الأوامر يرجع إلى زيارة أحد الأعراب لمصر ، فقد آلمه وحز فى نفسه ما كان يظهره أحد النصارى بها من الأبهة ، إذ كان يركب حصانه وبين يديه المشاة ومن ورائه العبيد ، بينما يجتمع فقراء المسلمين حوله يقبّلون رجليه . والواقع أن مرد معظم الثورات الشعبية وانفجار العامة ضد الذميين يرجع إلى عدم تحفظ النصارى واليهود حين تكثر الثروة فى أيديهم وحين تواتيهم السلطة ويتنفذون ، حتى إن جمهوراً غفيراً من النصارى رأى نفسه أكبر من أن يلبس العمائم الصفراء ، وحاول هؤلاء النصارى الامتناع عن التزام هذا الفرض عن طريق حماية الأمراء إياهم ، مما حمل المسئولين على أن ينادى المنادى بالمرسوم القاضى بأن ينهب دار كل نصرانى يعتم بعمامة بيضاء وأن يحل دمه ، ولقد قلنا فى مكان آخر من هذا الكتاب إنه حرّم على الذميين لبس ملابس المسلمين والتشبه بهم فى الثياب ، وإن إقدامهم على ذلك الأمر يعرضهم لنفس المكاره ، ولقد بلغت كراهية العامة لهم حداً قوياً وازداد شعورها ضدهم عنفاً ، حتى اضطر الخارج منهم من بيته إلى استعارة عمامة صفراء من أحد اليهود . على أنه أذن للنصارى بلبس العمائم البيضاء فى الشوبك والكرك لقلة من بها من المسلمين[1] .

وفى سنة ٧٠٤ هـ تكلم الوزير ابن الخليلى فى أن يسمح للذميين بلبس العمائم البيضاء ذات العلائم إذ التزموا لبيت المال بسبعمائة ألف دينار غير

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٨ ؛ السيوطى : حسن المحاضرة ، ج٢ص٢١٢ ؛ السلوك للمقريزى ، ق ٤ ، ص ١٨٠ .

الحالية التي يدعمونها وهي الجزية . وكاد الاقتراح أن يقبل لولا معارضة الشيخ تقي الدين بن تيمية ؛ وفي سنة ٧٣٤ هـ قلدت بغداد القاهرة وجارتها في إلزام الذميين بلبس الإزار الأصفر والأزرق [١] . كما أن النصرانيات في مصر ألزمن سنة ٧٥٥ هـ بلبس الإزار الأزرق ، واليهوديات الإزار الأصفر ، والسامريات الأحمر [٢] .

ويورد المستطرف قائمة بما تراه جماعة الشافعية من القيود على الملابس والظاهر أنه أقرب للاستعراض التاريخي منها إلى أن تكون سجلا لما حدث . فعليهم أن يلبسوا قلانس يميزونها عن قلانس المسلمين بالخرقة ، ويشدوا الزنانير على أوساطهم ، ويكون في رقابهم خاتم من نحاس أو رصاص أو جرس يدخلون به الحمام ، وليس لهم أن يلبسوا العمائم ولا الطيلسانات ، وأما المرأة فإنها تشد الزنار تحت الإزار ، ويكون في عنقها خاتم تدخل به الحمام ، ويكون أحد خفيها أسود والآخر أبيض ؛ ولا يركب الذميون الخيل ولا البغال ولا الحمير إلا بالأكف عرضاً ، ولا يركبون بالسروج [٣]

على أنه ليس من الصحة في شيء أن نعتبر قاعدة عامة ما يقرره Juynbol من أن اللون الأزرق كان لون غيار النصارى ، والأصفر لغيار اليهود ، والأسود أو الأحمر لغيار المجوس [٤] ، إذ الواقع المعروف أن اللون الأصفر اتخذ في بادىء الأمر لجميع الذميين ، ثم جاء الاختلاف في الألوان بعد ذلك .

على أن هذه القوانين كانت عرضة للتغير حتى تلائم الظروف والأوضاع ، بدليل أن الزرادشتيين كانوا إلى بضع سنوات قلائل يرتدون الملابس

---

(١) السيوطي : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ٢١٢ .
(٢) السيوطي : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ٢١٤ .
(٣) الأبشيهي : المستطرف ، ج ١ ، ص ١٢٥ .
(٤) Juynboll , Handbuch des Islamischen Gesetzes, P 352

الصفراء اللون ، ولم يكن يسمح لهم بلبس الحوارب [١]

أما ما أشرنا إليه آنفاً من ختم رقاب الذميين على الدوام فأمر مبالغ فيه تمام المبالغة . والحقيقة تتلخص فى أن عمر بن الخطاب كان قد أنفذ لمسح خراج العراق رجلين من لدنه هما عثمان بن حنيف وحذيفة اليمانى ، فختما أعناق جميع الذميين [وهم مائة ألف وخمسون ألف علج] وحدث هـــذا أولا فى خانقين [٢] ، كما يقال إن ابن حنيف ختم رقاب خمسمائة وخمسين ألف ذمى فى مكان آخر ، وليس من الثابت تماما أن الختم كان يتعلق بدفع الخراج . وقد أمر عمر عمرو بن العاص بختم رقاب أهل مصر [٣] فى وقت جباية جزية الرءوس . ولا يمكن للمرء أن يتصور دوام بقاء ختم الأعناق ، إذ ليس بين أيدينا شاهد على استمراره ، ويشير أبو يوسف إلى أن ختم الأعناق لم يكن يستعمل إلا عند جمع الجزية فحسب ، وهــذا نص ما يقوله « ينبغى أن تختم رقابهم فى وقت جباية جزية رءوسهم حتى يفرغ من عرضهم ، ثم تكسر الخواتيم كما فعل عثمان بن حنيف حينما سألوه كسرها [٤] » . ونجد صورة أختام سنة ٢٤٠ هـ ، ٢٨٧ هـ واردة فى مجموعة أوراق البردى التى نشرها رينيه [٥] . ومن العجيب أنه ورد فى تاريخ سريانى لأحد المؤرخين المجهولين النص على اسمى إثنين من الحكام هما مسلمة أخو الخليفة الوليد وموسى بن مصعب وذلك زمن المنصور الذى وضع الأختام على رقاب الرجال . على أنه يجب أن نذكر أن هذا أمر شاذ وليس له من ضريب ولم يكن بالقاعدة المتبعة [٦] ، ويشير ابن المقفع فى كتابه « سير البطارقة الاسكندرانيين » ، مرة واحدة إلى الختم ،

(١) E. Browne , A Year Among the Persians, P 370

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٧١ .

(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٥١ .

(٤) أبو يوسف : الخراج ، ص ٧٢ ، وراجع أيضا ص ٢١ .

(٥) Fuehrer durch die Ausstellung Erzherzog Rainer, No., 672

(٦) Anonymous Syriac Chronicle, Vol 1.p 299, 340

لكنه يذكره فى مناسبة أخرى [1] .

ومن الحق ألا نحمّل العرب وزر هذا العيب إذ لم يكونوا فيه بالبادئين ولا المبتدعين بل كانوا مقلدين لما اصطنعه البيزنطيون قبلهم ، ففى سنة ٥٠٠ م ، ذهب Demosthenes إلى الإمبراطور وأخبره بنكبته ، فوصله الإمبراطور بمبلغ غير قليل من المال لتوزيعه على الفقراء ، فلما عاد من حضرته إلى الرها ختم على رقاب الجميع بأختام من الرصاص ، وأعطى كل واحد منهم رطلا من الخبز كل يوم [2] » .

على أنه كانت تعرض غير هذه المعاملات ، ففى زمن ولاية سليمان (٩٦ — ٩٩ هـ) أحصى أسامة بن زيد الرهبان فى مصر ، ووسم يسراهم بحلقة من حديد فيها اسم الراهب واسم ديره وتاريخه العربى ، لكن ليس عليها الصليب . فمن وُجد بغير وسم عرقبه ، فيظل أعرج على الدوام ، وحلق للكثيرين لحاهم وسمل أعين البعض وقتل بعضاً آخرين ، ثم عمد بعد ذلك إلى تفتيش الأديرة فوجد فيها بعض الرهبان بلا وسم فضرب أعناق البعض ، وضرب باقيهم حتى ماتوا [3] .

وفى زمن ولاية هشام بن عبد الملك عمد حنظلة بن صفوان إلى التشديد على النصارى وختم رقاب الجميع ما بين الثانية عشرة والمائة ، ودوّنهم فى السجلات ، وجعل على كل نصرانى وشماً هو صورة أسد ولا يستطيع أحد بدون هذا الوسم من البيع أو الشراء ، ومن وُجد بغيره بترت يده وفرضت عليه غرامة كبيرة [4] . وقد أثارت هذه الطريقة الأخيرة كثيراً من النقد عليها ، ومن العجيب أن الحكومة احتفظت بسجلات كاملة عن جميع دافعى الجزية ، ومن ثم فلا محل فى القول بأن حكومة ما تحتفظ بمثل هذه القوائم

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٥ .

(٢) Joshua Stylites (ed. Wright) , P. 37.

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٢ وما بعدها ؛ خطط المقريزى ، ج ٢ ، ص ٤٩٢

(٤) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٥ ؛ المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ .

لابد وأن تكون قد فعلت ذلك تحت تأثير شيء ترى من ورائه إلى عمل أمر يستحق أن يوصف بالتفصيل .

° ° °

على أنه يوجد لفظ آخر يطلق على ملبس خاص بالذميين وهو «كستجة» ، وهي كلمة فارسية الأصل انتقلت إلى بلاد الشام ، ولا يبعد أن تكون قد انتقلت منها إلى اللسان العربي ، والمقصود بها في اللغة الفارسية ما يعرف في العربية «بالمنطق» ، على أنه يقصد به في السريانية[١] شيء

---

(١) بمناسبة إشارة الدكتور [illegible] لفظة «الكستيج» بالسريانية فقد كتب المرحوم [illegible] ... لأطلب منه رأيه في هذه الإشارة ، فتفضل [illegible] فكتب « ... الكستيج (وليس الكستيجة) باسم [illegible] قال الفيروزابادي : خيط غليظ يشده الذمي فوق ثيابه دون الزنار ، معرب «كستي» — وفي قطر المحيط وأقرب الموارد : خيط غليظ بقدر الإصبع من الصوف يشده الذميون فوق ثيابهم دون ما يتزنرون به من الزنانير المتخذة من الأبريسم ، جمعه كستيجات ، معرب « [illegible] » فلفظة فارسية ، ومن الفارسية نقلتها السريانية ومن [illegible] المعاجم السريانية المعتمد (الدليل) الذي أوردها في ص ٤٢٧ [illegible] Koustigeo كستيج ، هميان ، حزام » . وقال الحسن بن بهلول في معجمه ، مج ١ عمود ٦٣٧ في لفظة [illegible] Hemyono هميان ؟ كستيج ؛ وجاء في التوراة « [illegible] وهميان » وارتأى ابن سروشويه أنه [illegible] doustigo حلق عريض ، ويقال له بالفارسية [illegible] كوشتيج ، ويشبه الزنار المدور ويسمى الهميان أيضا — كوشتيج الحوص هميان) . وقال أيضا ، مج ١ عمود ٥٤٤ في [illegible] زنار عريض الكشتيج » . ففي هذه الشروح نعلم أن ليس لهذه اللفظة الحجة معنى في السريانية سوى معناها الأصلي في الفارسية وإذا كان يستفاد من كلام العلامة ابن العبري ، وترجمته ، ولم يكن أحد منهم يظهر في الخارج بدون زنانير وكستيجات » (تاريخه للدول السرياني ، ص ١٠٠) أن الكستيج هو غير الزنار ، فإنه أراد أن المسيحيين كانوا يلبسون الكستيج أي النطاق أو [illegible] الحزام المدور ، أعني المنسوج [illegible] على [illegible] وهو ما كان يلبسه [illegible] ؛ ويرافقه الزنار — ويظهر أنه كان أرق ، ولونه [illegible] الكستيج وهو أشبه شيء بالحبل مفتول وذلك إذلالا لهم وتمييزا من المسلمين — هذا الذي نراه نحن خلافا لما أورده أصحاب المعاجم العربية الذين قالوا إن الذمي يشده فوق ثيابه دون الزنار — ؛ وزاد البستاني والشرتوني : أن الذميين يشدونه فوق ثيابهم دون ما يتزنرون به من الزنانير المتخذة من الأبريسم ، فإذا كانوا يشدونه دون الزنار فلا يظهر ، وهذا يخالف الهدف الذي قصده منهم الخليفة أو الملك . وإذا كانوا يتزنرون بالزنانير الحريرية فلم يبق مجال للقول بأن لبس الزنار كان للإذلال — هذا ولعل استعمال الكستيج والزنار تطور مع الزمان ؛ والذي قالته هذه المعاجم ينطبق على زمان الحرية والرفاه ، لا على زمان الشدة والضيق » .

آخر أكثر من «الزنار»، لأن ابن العبري[1] يقول في معرض كلامه عنها «إنه لن يكن يسمح لأحد منهم بالظهور بدون الكستجة والزنار»، لكن هذا لم يمنع المؤلفين في العربية في بعض الأحيان من استعمالها للدلالة على الزنار. بدليل قول الصولي[2] «إن عمر بن الخطاب أمر الذميين أن يربطوا الكستجات في أوساطهم ليعرف زيهم من زي المسلمين». كما يورد اشتاين صورتين للكلمة، إحداهما «كستجة» والأخرى «كستيج»، ويقول إنها حبل في ثخانة الإصبع يلبس تحت زنار من الحرير، ولست أعرف المصدر الذي استق منه هذا التفصيل للكلمة. لأنه يختلف عن التعاريف التي ذكرناها

وحدث أن طاف الشرطة شوارع بغداد بسجين يلبس القلنسوة[3]، والظاهر أنها كانت سمة خاصة بالذميين، ومن ثم كان لبسها رمزاً للتحقير والازدراء والتجريس. وإن يكن هذا غير ثابت وأمراً غير متحقق منه، لأن أمثال هذا السجين يلبسون في العادة الدراعة التي كانت جزءاً من ملبس الشريف.

---

(١) Bar Hebraeus, Chronicle, p. 215.

(٢) الصولي : أدب الكتاب ص ٢١٥ .

(٣) من قصيدة لابن المعتز في المتضد، ج ١ ص ٣٥٩

الفصل التاسع

المضايقات المالية

فتك جنود سعد بن أبي وقاص بكثير من الرهبان والمتزهدين في دير « موت ماردة » ، واستمر الفتك على وجه الخصوص في أهل الدير المشهور العظيم المعروف « بدير بنت الكنائس الخمس » الواقع على تل رأس العين . كما ورد الخبر عما ارتكبه العباسيون من قتل النصارى عند استيلائهم على دمشق وفي أثناء القتال ضد مروان بمصر [1] ، مما يتضح لنا منه أن الفتك بهؤلاء المسيحيين كان شيئاً غير مألوف . ومن ثم فهو أمر يستحق عناية خاصة . على أن هذه الأحداث الثلاثة جرت زمن الحرب

ولقد حدث أن اتهم « يوحنا » بطرك سمنود بامتناعه عن الحضور لاستقبال الوالي ، وزعم الوشاة [من جماعة المسيحيين المخالفين له في المذهب الديني] أن امتناعه كان ترفعاً منه وكبرياء ، فأراد العرب في بداية الأمر تغريمه مائة ألف دينار ، ثم ما لبثوا أن اكتفوا بعشرة آلاف فقط ، فلما اتصل الخبر بالكتاب المتصرفين بالإسكندرية ، وأن الحالة انتهت إلى هذا القدر من المال استحثوه على الرضا ، وقطعوا العهد له على أنفسهم بتقسيطها منهم ومن كتاب الدواوين [2] ، كما أن الأصبغ بن عبد العزيز ألزم الأساقفة بمختلف كور البلاد بدفع ألفي دينار سنوياً زيادة عن الخراج المعروف على ما بيدهم من الأراضي [3] . ولما عاد « أثناسيوس » إلى عبد الملك بدمشق قبض القوم عليه وأخذوا منه كل ما كسبه بمصر « بحساب كانوا عملوه له [4] » ، ولما مثل البطرك « ألكسندروس » في حضرة

---

(١) Anonymous Syriac Chronicle I P 245 ، وساويرس : سير البطاركة ، ص ١٩٣

(٢) ساويرس : سير البطاركة الإسكندرانيين ، ص ١١٦ .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ١٣٤ .

(٤) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٣٥ .

عبد الملك والى مصر تساءل عن يكون ألكسندروس فأجابوه «هذا أب جميع النصارى وبطركهم». فقال لواحد من حجابه «افعل به ما تريد من الهوان إلى أن يقوم بدفع ثلاثة آلاف دينار». [فلما نظر ذلك جرجه الشماس الصراوى، وأنه لا يفرج عن البطرك إلا بعد أن يأخذ الوالى المال، سر وصار تقدم إليه سائلا إياه عن عرضه فقال له «عرضى المال» فأجابه «ضمنته إلى مدة شهرين أنحدر به إلى بحرى وأن أقوم لك بثلاثة آلاف دينار»]، ومن ثم أخذ البطرك يطوف بجميع نواحى البلد حتى حصل المال من الأساقفة والمقدمين والرهبان [١].

ولما ذهب ألكسندروس لتهنئة «قرة بن شريك» بتوليته حكم مصر قبضوا عليه [لوشاية وشى بها ثاوصوتيس متولى خراج الإسكندرية لما كان بينه وبين البطرك من معاداة] وألزموه بدفع مبلغ من المال عائل لما دفعه إلى عبد الله بن عبد الملك. فأنكر أن يكون فى قدرته دفع مثله، فقال له قرة «هذا الكلام لا ينفع، ولو أنك تبيع لحمك لا بد من ثلاثة آلاف دينار وإلا فلن تخلص من يدى». فاضطر البطرك لسير إلى الصعيد ليجمع له المال المطلوب، وإذ ذاك عثر أحدهم على أربعة كيزان مملوءة سكة من سكة الروم ومدفونة تحت الأرض، فأعطاها إلى «جرجه» وكيل الراهب وإلى كاتبه، فلما ترامى هذا النبأ إلى سمع الحكومة صادرت كل ما بالدير من المال ومن أوانى الذهب والفضة والكتب والحيوانات، وزجوا بالبطرك فى السجن سبعة أيام، وأرغموه على أن يتعهد بدفع ثلاثة آلاف دينار، وبعد انقضاء سنتين لم يستطع الوفاء إلا بألف دينار فقط، ذلك أن الرهبان الذين كانوا قد أخفوا جزءاً كبيراً من الكنز أخذوا فى صرفه على الملابس الفاخرة والجوارى والسرارى، إلا أن العرب ما لبثوا أن

---

(١) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٣٦؛ المقريزى: الخطط، ج ٢، ص ٤٩٢، حيث يقول «ستة آلاف» دينار.

قبضوا عليهم ، وأجبروهم على أن يشرحوا لهم كيف كان حصولهم على المال [١] .

وفى زمن الحجاج فتك محمد بن مروان بكثير من النصارى النادرين واستباح دورهم ، فامتدت إليها يد النهب والسلب ، فكان من بين القتلى مَرْدَنْشَاش من أهل نصيبين وولده ، وسيمون الخالوحى وأنسطاسيوس الرهاوى [٢] .

وزنى أسقف دمشق الخلقدونى عند الوليد بأنه جدّف فى الرسول فقطعوا لسانه ونفوه إلى السجن [٣] ، وحوالى سنة ١٦٠ هـ ، تكلم أحد المسيحيين بمصر فى حق الرسول كلاما نال به منه فشكى القاضى إلى مالك ابن أنس الذى أفتى بضرب عنق النصرانى ، فكان ما أفتى [٤] .

كذلك حاول الوليد إرغام المسيحيين على نبذ دياناتهم مما أدى إلى قتل كثير بالكنائس [٥] ، وعمد أحد البطاركة الخلقدونيين إلى رشوة قرة بن شريك بألف دينار ، فما كان من قرة إلا أن أقره فى الكرازة بالإسكندرية ، ويورد المقريزى خبر تعيين بطرك الإسكندرية سنة ١٠٧ هـ [وهو البطرك قسيما] بناء على اقتراح إمبراطور الروم ، وجاء البطرك الملكانى ومعه هدية الإمبراطور إلى الخليفة هشام [٦] [وإذ ذاك عمد هشام إلى رد كنائس الملكية إليهم] ، ويشير ساويرس إلى غرامة قدرها ألف دينار فرضت

(١) ساويرس : سير البطاركة الإسكندريين ، ص ١٣٢ وما بعدها .

(٢) Anonymous Syriac Chronicle, t. I. 294.

(٣) Ibid., Op. Cit. I. p. 314.

(٤) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٣٨٢ .

(٥) Michel Le Syrien, trad. Langlois, P. 250.

(٦) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤١ ؛ خطط المقريزى ج ٢ ، ص ٤٩٣

على أحد الأساقفة [١] ، ويقول إن أحد الولاة – واسمه أبو القاسم – أجبر الأنبا أبراهام أسقف الفيوم على أن يعطيه ثلثمائة دينار ، وقدم إليه واحدة من السرارى وكانت معربيه وقال له ، أنت تعلم أنى أحبك جدا من زمان أبى ، وكل ما كنت تطلبه من أبى أفعله لك ، وأريد منك لهذه الجارية ثلاثمائة دينار ، وإنى أكرمك بهذه الكرامة العظيمة حتى إنى جعلت روحى لك أمنة ، فادفع لها شيئا تكرمها به ، . وكان ما دفعه الأنبا إبراهام محسوباً من باقى الخراج الذى عليه [٢] .

أما عبد الملك بن رفاعة الذى تولى مصر من ٩٦ إلى ٩٩ هـ ، ومرة أخرى سنة ١٠٩ هـ فقد طالب الكنائس بكل متأخر الخراج ، واستدعى إلى قصره الأنبا ، خايل ، وطلب إليه أن يدفع له قدراً من المال فوق طاقته مدعيا أنه جزء من الجزية . فلما عجز البطرك عن الدفع زج به فى السجن بعد أن ثبتوا فى قدميه كتلة كبيرة من الخشب ، وجعلوا فى عنقه طوق ثقيلا ، ووضعوه فى حجرة مظلمة لا تدخلها الشمس وليست بها نافذة ولا طاق ، وهى حجرة منقورة فى الصخر ، حيث ظل بها واحدا وثلاثين يوما من ١١ توت إلى ١٢ بابه [٣] . ولما شكى أحد الولاة أن الكنيسة لم تؤد ما عليها من الخراج ضيق المسئولون الخناق عليها ، فطلب البطرك أن يؤذن له بالسفر إلى صعيد مصر لجمع ما يستطيع جمعه من المال هناك [٤] إلا أن كوزارا [أو كوز صاحب العسكر الإسلامى] ألقى القبض على البطرك وطالبه بمبلغ كبير عجز البطرك عن الوفاء به ، وإذ ذاك وضعه فى المطبق ، وجعل فى رجليه المقدمتين طوبة حديد ، وجلدوه مائتى سوط ، كذلك سُجن قسما Kosmas البطرك الملكانى إلا أنه تخلص من حبسه بدفع

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٦ .
(٢) سير البطاركة ، ص ١٥٤ .
(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٧٣ .
(٤) ساويرس ، سير البطاركة ، ص ١٧٥ .

ألف دينار لكوثر (١) ، وقد جرت كل هذه الأحداث عقب فرار مروان إلى مصر . وحدث قرب هذا العهد أن حاول عمران بن محمد الاستحواذ على دير بيت عبثه وما يتبعه من الأراضى ، إلا أن رئيس الدير تمكن من إخافته وصرفه عن فكرته ، غير مستعين فى ذلك بأحد سوى شخصيته القوية التأثير حتى لقد اتهمه بقتل كثير من النصارى وامتلاك دورهم ، فرجع عمران عما أراده ، إلا أنه ما لبث أن عاد ، فبعث جماعة من خواصه للفتك بقيم الدير (٢) ويقال أيضا إن المهدى هاله كثرة من يحسب من النصارى الذين بلغوا على اثنى عشر ألف شخص فخيرهم بين الموت أو الإسلام ، فأسلم البعض أما الذين تمسكوا بدينهم وكانوا سبعة آلاف — فقد قتلهم عن آخرهم (٣) . وربما كان الحادث صورة أخرى من مذبحة الزنادقة (٤) وشهدت الفترة الواقعة بين عامى ٢٠٦ ، ٢٣٨ هـ اضطهاد المسيحيين فى طليطلة بما هو وارد بالتفصيل فى كتاب دوزى المعروف تاريخ مسلمى الأندلس ؛ على أن الدافع لهذا الاضطهاد هو تعنت النصارى ورغبتهم الخاصة فى الاستشهاد ، ولذلك فمن الصعب أن يلام المسلمون فيما عملوه إزاءهم (٥) .

وقد فرض أحمد بن طولون على النصارى أن يحملوا إليه عشرين ألف دينار على أنها عارية ترد إليهم ، مما حمل البطرك [ميخائيل] على بيع الأراضى الموقوفة على الكنائس [وكذلك أرض الحبش بظاهر الفسطاط] ، كما باع إلى اليهود كنيسة فى قصر الشمع وممتلكات البيع فى الإسكندرية وما يجاوره

(١) ساويرس : سير البطاركة الإسكندريين ، ص ١٨٤ .

(٢) Thomas of Marga : Book of Governors, Vol. I P 239

(٣) Michel le Syrien. Chron trad Langlois, p 262

(٤) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ٣ ، ص ٤٩٩ .

(٥) Michel le Syrien, Op... Cit, p. 268.

رهبان دير أبى مقار من الإبل[1] .

* * *

أما فى الشرق الأقصى فقد قام البريدى سنة ٣٢١ هـ بمهاجمة اليهود الذين احتكروا التجارة فى تستر إذ كان لا يتم بيع أو شراء إلا بأيديهم، وعاملهم معاملة يندى لها الجبين خجلا ، فسلبهم من أموالهم مائة ألف دينار[2]، وفى سنة ٣٦١ هـ اغتصب الوزير المال من الذميين ثم من المسلمين حتى انهالت عليه لعنات الناس فى الكنائس والكنيس والمساجد[3] ، وشهدت سنة ٣٦٩ فتنة طخياء فى شيراز شبت بين المسلمين والمجوس ، دارت فيها الدائرة على كثيرين من المجوس ونهبت دورهم ، فعمد عضد الدولة إلى القسوة فى معاملة المجرمين[4] وفى سنة ٣٨٦ هـ استقرض بهاء الدولة أحد اليهود فلم يقرضه ، فاحتال بهاء الدولة لنيل مأربه بالقبض على جماعة منهم وسلبهم المال وعاقبهم[5] . وفى سنة ٣٩٢ ألقى القبض على الجاثليق وأسيئت معاملته لاستخلاص المال منه[6] بما حمل جاثليق بيت المقدس وبطرك أنطاكية على استعمال نفوذهما عند الإمبراطور بتحسين حسن معاملة من فى أسره من المسلمين[7] . ولما شبت الفتنة عام ٤٢٢ هـ بين جماعة السنة والشيعة فى بغداد أحرق القوم بعض دور اليهود لاتهامهم إياهم بمعاونة أهل صوب الكرخ[8] ، وصادر الحاكم بأمر الله سنة ٣٩٨ هـ ممتلكات الكنائس والأديرة الموجودة داخل بلاده فى مصر واستولى على [illegible][9] .

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ ؛ وراجع أبى صالح الأرمنى ، ص ٢٦ ، وترجمته ص ١٣٦ .

(٢) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. [illegible], p. 257

(٣) Ibid., Vol. 2, p. 308.

(٤) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٣٦٩ هـ

(٥) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. 3, p. 282.

(٦) Ibid, Vol. 3, p. 456.

(٧) التنوخى : نشوار المحاضرة ، ص ٣١ .

(٨) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٤٢٢ هـ

(٩) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٨٦ ، ٤٩٥ .

ومن الحالات الفردية في أخذ أملاك الكنائس استيلاء الحكومة بمصر زمن الخليفة الآمر (٥٢٣ — ٥٤٣ هـ) على بستان تابع لإحدى البيع ، وكان الشيخ صنيعة الملك أبو الفرج بن الشيخ قد اشترى هذه القطعة من الأرض ووقفها على الكنيسة . ولسنا نعرف على وجه التحقيق إن كان هذا الأمر قد جرى قبل العزل أو بعده[1] . كذلك وضعت اليد السلطانية على بستان ملحق بكنيسة المرتوتي[2] . ولما غزا الأكراد مصر استولوا على بساتين أحد الأديرة القريبة من أسيوط[3] وعلى غيرها من الممتلكات والأوقاف .
ويشير بنيامين التطيلي إلى أن أحد اليهود حاول إثارة الفتنة في فارس ضد السلطة الحاكمة بما حمل رأس الجالوت على إعطاء ملك فارس مائة ألف دينار من الذهب ، وبذلك صرفه عن معاقبة اليهود جراء ما ارتكبه ابن جلدتهم[4] .

ولما تمت هزيمة المغول في عين جالوت سنة ٦٥٨ هـ وقع الكثير من الاضطهاد على نصارى دمشق فقتل العدد الجم منهم ونهب المسلمون دورهم[5] ، ولم ينقذهم من ذلك سوى دفعهم مائة وخمسين ألف درهم إلى المظفر قطز[6]

وفي سنة ٦٦٣ هـ أحرقت حارة الباطلية وقت أن كثر اندلاع النيران في مصر والقاهرة ، وحامت الشبهات حول النصارى ، واستعد الظاهر لإحراقهم ، وإذ ذاك تقدم الأمير فارس الدين [أقطاي أتابك العساكر]

(١) تاريخ أبي صالح الأرمني ، ص ٤٤ ، في الترجمة ص ١١٤ .
(٢) تاريخ أبي صالح ، ص ٢٧ ، وترجمته ص ١٣٨
(٣) تاريخ أبي صالح ، الترجمة ، ص ٢٤٠ .
(٤) رحلة بنيامين ، ص ١٠٤ — ١٠٧ .
(٥) لم يبدأ المسلمون بهذا العمل ، وتقدمهم النصارى في مدة استيلاء التتر بالثورة على المسلمين ، وخربوا مساجد ومآذن كانت بجوار كنائسهم ، وأعلنوا ضرب الناقوس وركبوا بالصليب ، وشربوا الخمر في الطرقات ، ورشوه على المسلمين » راجع السلوك للمقريزي ، نشر زيادة ، ص ٤٣٢ .
(٦) المقريزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٧ .

متشفعاً لهم، على أن يلتزموا بالأموال التي احترقت وأن يحملوا إلى بيت المال خمسين ألف دينار. وكانت جموع كثيرة قد تقاطرت لترى الحرق وجيء بالنصارى واليهود، وهنا برز الصيرفي اليهودي ابن الكازروني وقال للسلطان «سألتك بالله لا تحرقنا مع هؤلاء الكلاب الملاعين أعدائنا وأعدائكم، احرقنا ناحية وحدنا» فضحك السلطان وأفرج عنهم جميعاً وتم الاتفاق على دفع مبلغ من المال مقدماً على أن يقسط الباقي على عدة سنوات. وبعد مدة من الزمن صرف النظر عما تبقى منه عليهم[1]. ويعتقد المقريزي بقصة الحريق العمد، ويعزوها إلى كراهية المسيحيين للانتصارات الإسلامية على المغول

وفي أثناء الاضطراب الذي جرى عقب تخريب بغداد تسلم الملك الصالح صاحب الموصل رسالة ينصحه فيها كاتبها بالتمرد على المغول والقدوم إلى مصر، إلا أن أحدهم تمكن من سرقة الرسالة، وأراد اللص حماية نفسه فأشاع في الناس أن الملك الصالح موشك على الفتك بالمسيحيين والهروب إلى مصر، فصدقه الناس وهرب منهم إلى أربيل من استطاع إلى الهرب سبيلا، وخاف الصالح افتضاح أمره عند المغول وما ينجم عن الوقوف على سره عندهم فشد الرحال إلى سورية، إلا أن بعض أتباعه لم يتابعوا المسير معه إلى النهاية بل اكتفوا راجعين من منتصف الطريق واستولوا على الموصل، وقتلوا النصارى الذين أبوا أن يسلموا، وأنكر كثير من القسوس والشمامسة عقيدتهم. وقتل الكرد في تلك الناحية كثيرين من بينهم أولئك الذين هربوا إلى «بيت كديدة» معتصمين به، كذلك هاجموا دير مار متى وجرى بينهم وبين من فيه قتال فقد أثناءه رئيس الدير إحدى عينيه، ثم ارتد المهاجمون أخيراً بعد أن رشاهم القوم بمبلغ من المال[2]. ومن

(١) المقريزي: الخطط، ج ٢، ص ٨، السلوك كاترمر، ٢، ص ١٦ حيث يذكر خمسمائة ألف.

(٢) Bar Hebraeus: Chronicle, p. 516.

الواضح أن القصة التي رواها ساوق الرسالة ما كان لها أن تجد تصديقاً لو كان قتل النصارى أمراً غير مألوف ومن المعروف عن سيف الدين أخي الملك الصالح وصاحب جزيرة ابن عمر أنه عمد إلى ابتزاز المال من رعاياه المسيحيين [١].

وخيّر عبد المؤمن أمير الموحدين من عنده من النصارى واليهود بين الإسلام أو النفي . فكان ذلك مؤذناً بمجيء موسى بن ميمون إلى مصر [٢].

وإذا كان هذا الثبت يبين سوء معاملة الحكام المسلمين فيجب أن نذكر أن ذلك طبيعة ركبت في بعضهم ليس نحو النصارى فحسب ، وطالما سلكوا سبيل العنف والاضطهاد واصطنعوا القسوة والفظاظة إزاء أبناء ملتهم ، ولم تكن حال رعاياهم المسيحيين أسوأ بكثير من حال من تحت يدهم وسلطانهم من المسلمين ، لذلك لا يأخذنا العجب إذا رأينا النصارى الباقين ينضمون إلى صفوف القرامطة [٣] .

* * *

شهدت نهاية القرن الأول لظهور الإسلام هجرة كثير من الفلاحين لدورهم وخروجهم مبا فى جماعات وفيرة العدد ، وقد حملهم على ذلك الخروج كثرة الضرائب الباهظة المفروضة عليهم والتي أثقلت كاهلهم ، وقد حاولت الحكومات وقف هذه الهجرة بتتبع الهاربين والاحتفاظ بسجلات وبها أسماؤهم ، وفرضت غرامة قدرها خمسة دنانير على كل من يؤوي لديه آبقاً ويتستر عليه ، وغرمت نفس المبلغ كلا من رئيس البلد وعماله وشرطته ، أما الهارب فيُغرم هو الآخر خمسة دنانير ويجلد أربعين جلدة ويوضع في نير خشبي ويرسل إلى الوالي ، وتمنح الحكومة من يبلغها الخبر دينارين عن كل

---

(١) Op. Cit. Loc. Cit , p. 518.

(٢) القفطي : تاريخ الحكماء ، ص ٢١٧ .

(٣) عريب : صلة تاريخ الطبري ، ص ١٠ .

شخص يحمل إليها براءة[١]. وتحتوى ورقة البردى رقم ١٤٦٠ – على الرغم من حالتها الرديئة – على قائمة بها أسماء أكثر من مائة وثمانين هارباً، كلهم من ناحية واحدة.

وقد أمر الوالى بين سنتى ٨١، ٨٦ بأن يجمع من كل البلاد أولئك الذين لم تتجاوز إقامتهم عشرين سنة، ووكل أمر القيام بهذه المهمة إلى عاصم ويزيد ورفاقهما. فكانوا يسخّرون أيدى وجباه الأجانب عن الناحية ممن يصادفونهم بها ويرسلونهم إلى أماكن لم يعرفوها من قبل[٢]. أما قرة بن شريك فقد اتبع سياسة أخرى مخالفة لهذه السياسة، فكان الناس يهربون هم ونساؤهم وأطفالهم من مكان إلى مكان، ولا يؤويهم موضع من البلايا ومطالبات الخراج، وعظم طمعه وزاد عمّن تقدمه، ثم تولى رجـــل اسمه عبد العزيز – من أهل سخا – وكان يجمع الهاربين من كل موضع ويربطهم، ويعاقبهم، ويعيد كل واحد إلى موضعه[٣]. واستن أسامة بن زيد نظام السجلات – ويشبه جواز المرور حالياً – فأمر بفرض خمسة دنانير على كل نصرانى يوجد بلا سجل[٤]، واشتد غاية الشـــدة فى تنفيذ تلك السياسة. وتمسك بضرورة وجود السجل مع كل مسافر أو متنقل من موضع إلى موضع، وكذلك كل مركب طالع أو نازل فى النيـل، فإن لم يكن فيه سجله أحد الرجل أو القارب وصودر ما فيـــه ثم أحرق المركب. وإذا وجدوا الروم فى البحر أحضروهم إلى الوالى فيفعل منهم من يرى قتله، ومنهم من يصلبه، ومنهم من يشوهه بقطع أيديهم وأرجلهم، فأقفرت الطرق وانقطعت السبل وهجرها الناس، وانعدم المسافرون، ووقفت حركة البيع والشراء، وتكدس العنب أكواماً لا تجد من يشتريها ولو بدرهم

(١) Greek Paypri in the British Museum Vol 4, N 1394

(٢) ساويرس، سير البطاركة، ص ١٣٦

(٣) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٤٠.

(٤) الخطط للمقريزى، ج ٢، ص ٤٩٣.

واحد، إذ كان على أربابها القيام عند باب الوالى مدة الشهر أو الشهرين ينتظرون السجل. وإذا فسد السجل من فأرة أكلته أو سقط فى الماء أعطى صاحبه غيره بعد تغريمه خمسة دنانير.

وحدث أن حصلت أرملة على سجل لها ولولدها، ورحلت من الإسكندرية إلى قرية مجاورة للنهر تلتمس عملا لابنها يرتزق منه ويقيهان أودهما من أجره. وذهب الابن ذات مرة إلى النهر ليستقى فاختطفه التمساح والسجل مربوط معه. ففقدت المرأة ابنها والبطاقة، ووقفت تنظر وتبكى. ولما عادت إلى الإسكندرية أفضت بالقصة إلى الوالى فلم تأخذه الشفقة بها بل زج بها فى السجن حتى دفعت عشرة دنانير لضيع بطاقتها ولدخولها المدينة بغير إذن. واضطرت لبيع ملابسها وكل ما تملك، وسألت الناس واستجدتهم حتى وفت المبلغ [1].

° ° °

كان تحويل الدين حائلا دون الوراثة. وتجد الرواية الأصل التاريخى لهذا الحكم فى قرار أصدره عمر بن الخطاب. وذلك أن الأشعث طلب أن يرث أملاك عمته التى تزوجت يهوديا ثم ماتت بلا ولد، فرفض عمر بن الخطاب طلبه [2]. ومن هنا جاء الحكم بحرمان ابن الذمى من أملاك أبيه إذا أسلم الابن، كما تسقط ولاية الذمى على ابنته المسلمة فى الزواج [3].

وإذا أسلم الذمى فقد زال عن أملاكه [4]، وكان هذا أمراً مهماً لعلاقته

---

(١) كل ما يتعلق بتقديم السجلات مأخوذ عن سيفيروس، سير البطاركة، ص ١٤٢.
(٢) ابن رستة: الأعلاق النفيسة، ص ٢٠٥.
(٣) المدونة الكبرى، ج ٤، ص ٢٠٩.
(٤) بالإضافة إلى ما ذكره المؤلف عثرت على أن عمر بن عبد العزيز قال: أيما ذمى أسلم فإن إسلامه يحرز له نفسه وماله. وما كان من أرض فإنها من فىء الله على المسلمين. وأيما قوم صالحوا على جزية يعطونها فمن منهم أسلم كانت داره وأرضه لبقيتهم.

بالضرائب . وإذا كانت الجماعة من الذميين تتعاون فيما بينها فى دفع مبلغ معين من المال كجزية وتتعاون فى توزيعه فيما بين أفرادها بما يرونه ملائماً فعلى الذمى الذى يسلم أن يتخلى عن داره وأرضه لجماعته الأولى ولا يحتفظ إلا بأملاكه الخاصة به دون المشاع . أما حيث تجبى الجزية من كل فرد منهم على حدة فإن نصيب الذى يسلم منهم فى الأرض المشاع يصبح ملكا للدولة [1] . وهناك رأى آخر يقول إن هذا النصيب من الأرض المشاع لا يعود إلى الدولة إلا حين لا يكون للمهتدى وريث [2] .

ويرى الشافعى [3] أن الذمى إذا دخل ديناً آخر من الأديان المعاهدة ينفى من بلاد الإسلام ، ذلك لأن الحماية التى كان يتمتع بها تنتفى بتبديله دينه [لأنه لا يجوز أخذ الجزية على غير الدين الذى أخذت منه أولا عليه]

---

(١) قال يحيى بن آدم إن الجزية جزيتان : جزية على رءوس الرجال وجزية جملة تكون على أهل القرية يؤخذ بها أهل القرية . فمن هلك من أهل القرية التى عليهم جزية مسماة على القرية ليست على رءوس الرجال فإنا نرى من هلك من أهل القرية ممن لا ولد له ولا وارث أن أرضه ترجع إلى قريته فى جملة ما عليهم من الجزية ؛ ومن هلك ممن جزيته على رءوس الرجال ولم يدع له وارثا فإن أرضه للمسلمين .

(٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ١٥٤ ؛ مقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٧٧

(٣) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٥

الفصل العاشر

الأحوال الاجتماعية

يصر الإسلام على وجوب اصطناع الرفق مع الشعوب المغلوبة على أمرها ويوصي بحسن معاملتها والتزام العدل معها، ومما رُوي عن الرسول[1] قوله «من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقته فأنا حجيجه»، وقال أبو بكر[2] «لا تقتلن أحداً من أهل ذمة الله فيطلبك الله بذمته، فيكبك الله على وجهك في النار».

ولما شرعت القوات الإسلامية في التأهب لغزو بلاد الشام يقال إنه خاطبها بقوله[3] «لا تمثلوا، ولا تقتلوا طفلا صغيراً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة. ولا تعقروا نخلا ولا تحرقوه. ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا لمأكلة. وسوف تمرون بأقوام قد فرّغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرّغوا أنفسهم له. وسوف تقدمون على قوم يأتونكم بآنية فيها ألوان الطعام فإذا أكلتم منها شيئاً بعد شيء فاذكروا اسم الله».

والروايات الواردة بحق عمر في رأفته بالذميين كثيرة، حتى ليقال إنه مر على قوم قد أقيموا في الشمس في بعض أرض الشام، فقال ما شأن هؤلاء فقيل له إنهم أقيموا في الجزية، فكره ذلك وقال «هم وما يعتذرون به». قالوا «يقولون لا نجد» قال «فدعوهم ولا تكلفوهم ما لا يطيقون». ثم أمر بهم فخلي سبيلهم[4] وحدث أن مر عمر بن الخطاب بباب قوم

---

(١) أبو يوسف: الخراج، ص ٧١

(٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣، ص ١٣٧

(٣) Anonymous syriac Chronicle, t. I, p. 240.

(٤) أبو يوسف: كتاب الخراج، ص ٧١.

وعليه سائل يسأل ، وكان شيخاً ضرير البصر ، فضرب عمر عضده وقال له « من أي أهل الكتاب أنت ؟ » فقال « يهودي » قال « فما ألجأك إلى ما أرى ؟ » قال « أسأل الجزية والحاجة والسن » فأخذ عمر بيده ، وذهب به إلى منزله وأعطاه مما وجده ، ثم أرسل به إلى خازن بيت المال وقال له « انظر هذا وضرباءه ، فوالله ما أنصفناه إن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم ، إنما الصدقات للفقراء والمساكين ، والفقراء هم الفقراء المسلمون ، وهذا من المساكين من أهل الكتاب » ثم وضع عنه الجزية[١]

ومن العسير أن نوفق بين هذه القصة والقصة الأخرى القائلة بإعفاء العمي من الجزية . وربما كانت موضوعة والمقصود منها تفسير السبب الذي من أجله لم يدفعها بعض الذميين . ويقال أيضاً إنه أصدر هذه التعليمات بشأن أتباع الملل المعاهدة ، فقال « من لم يطق الجزية خففوا عنه ، ومن عجز فأعينوه فإنا لا نريدهم لعام أو لعامين ، تشتموهم ولا تسكنوهم ، وأذلوهم ولا تظلموهم ، وإذا جمعتكم وإياهم طريق فألجئوهم إلى أضيقها[٢] » ولما تدانى أجله أوصى من بعده وهو على فراش الموت بقوله « أوصي الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيراً ، وأن يوفي لهم بعهدهم ، وأن يقاتل من ورائهم ، وألا يكلفهم فوق طاقتهم[٣] » . وفي الأخبار النصرانية شهادة تؤيد هذا القول ، وهي شهادة « عيشوياب » الذي تولى كرسي البطريركية من سنة ٦٤٧ - ٦٥٧ هـ إذ كتب يقول « إن العرب الذين مكنهم الرب من السيطرة على العالم يعاملوننا كما تعرفون ، إنهم ليسوا بأعداء للنصرانية بل يمتدحون ملتنا ، ويوقرون قسيسينا وقديسينا ، ويمدون يد المعونة إلى كنائسنا وأديرتنا[٤] » . والظاهر أن الاتفاق الذي تم

---

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧١

(٢) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٨ .

(٣) يحيي بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٥٤ .

Thomas of Marga Books of Governors, vol. 2, P. 156. (٤)

بين ، عيشوبانه ، وبين العرب كان من صالح النصارى ، فقد نص على وجوب حمايتهم من أعدائهم ، وألا يحمّلوا قسراً على الحرب من أجل العرب ، وألا يؤذوا من أجل الاحتفاظ بعاداتهم وممارسة شعائرهم ، وألا تزيد الجزيه المحاة من الفقير على أربعة دراهم ، وأن يؤخذ من التاجر والغني اثنى عشر درهما ، وإذا كانت أمة نصرانيه فى خدمة مسلم فإنه لايحق سيدها أن يجبرها على ترك دينها أو إهمال صلاتها والتخلّى عن صيامها[1] .

على أنه يوجد إلى جنب هذا ما يدل على أن المسلمين لم يكونوا جميعهم واسعى التفكير حول مكانة الشعوب الخاضعة لهم . إذ نرى الإصرار الكثير على رفق عمر بها ، وهناك روايه أخرى مذكورة فى عدة أماكن تشير إلى اختيار رجلين لجمع خراج السواد من أرض الجزيرة هما عثمان بن حنيف فى منطقة الفرات وحذيفه بن اليمان على ما وراء دجلة ، فسألهما عمر « كيف وضعتما على الأرض . لعلكما كلفتما أهل عملكما مالا يطيقون ، فقال عثمان « لقد تركت الضعف ولو شئت لأخذته ، وقال حذيفة « لقد تركت فضلا » ، ولكن حدث فى زمن على بن أبي طالب أن قال نعمة بن يريد[2] « الله علىّ ألا أرجع إلى السواد أبداً لما أرى فيه من الشر » .

كان العرب فى أيامهم الأولى يلتزمون جادة الصبر والأناة ، إذ كثيراً ما نقرأ عن مدن استسلمت بشروط ، ثم ثارت وتمردت على العرب ، ثم استسلمت مرة أخرى فأعادوا لها عهودها الأولى[3] .

ولم يفكر أحد من المؤرخين فى كتابة تاريخ اجتماعى للأحداث الإسلاميه ، لذلك كان لا بد لنا من جمع شتات الحقائق المبعثرة هنا وهناك . فقد حدثوا أن أغاثو Agatho بطرك الإسكندرية اعتاد شراء أسرى الحرب

(١) Bar Hebraeus Ecclesiastical History, vol 3, P 118

(٢) أبو يوسف : الخراج ، ص ٢١ .

(٣) انظر على سبيل المثال ما ورد فى البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١١٦ ، ١٤٧ .

البيزنطيين وإطلاق سراحهم (١) . كما أن مسلمة والى مصر (٢) (٤٧ - ٦٢ هـ) جمع سبعة أساقفة وأنفذهم إلى سخا لعقد محاكمة جماعة من السجناء استقر الرأى على حرقهم بالنار عسى أن يكشفوا عن جريرتهم .

واتفق بعض القسوس والسحرة على تدبير مؤامرة لتسميم البطرك أنبا سيماون [وقدموا إليه تيناً مسموماً فأقام أربعين يوماً فى كرب عظيم حتى اعتقد القوم بموته] ولما تراءى نبأ ذلك إلى سمع عمر بن عبد العزيز أمر بحرق الكهنة والسحرة . وإذ ذاك سجد الأنبا وبكى من أجل الكهنة فأطلق الوالى سراحهم ، أما العرافون فقد أحرقوا أحياء (٣) [لأجل عمل آخر تقدم منهم] .

وكان الأخطل الشاعر النصرانى من الشخصيات البارزة فى بلاط عبد الملك ، وكان يدخل على الخليفة دون إذن وهو مرتد عباءة من الحرير وعليه تعويذة وقد تدلى من عنقه صليب ذهبى مشدود إلى سلسلة ذهبية والخمر تقطر من لحيته ، ولما حكم لبكر بن وائل ذهب إلى أحد المساجد وجاءوا هم إليه (٤) . ودخل على عبد الملك وعنده الجحّاف [ابن حكيم السلمى] وهجاه أمامه ، فقال له الجحاف « لقد ظننت يا ابن النصرانية أنك لم تكن لتجترئ على ولو رأيتنى مأسوراً » ، فاشتد خوف الأخطل ، فقال له الخليفة « أنا جارك منه . فأجابه ، هبك أجرتنى منه يقظان فمن يجيرنى منه نائماً (٥) » . وعلى الرغم من أن بعض العرب كانوا يزدرون النصارى إلا أن ذلك لم يمنع الأخطل من أن يسلك إزاء الخليفة مسلكاً جريئاً كأى شاعر مسلم ، حتى لقد كان من بين ما اتهم به الوليد بن عقبة صداقته لهذا الرجل

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١١٢ .

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١١٤ .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٢٥ .

(٤) الأغانى ، ج ٧ ، ص ١٦٩ وما بعدها .

(٥) الكامل للمبرد ، ص ٢٨٧

وما ترتب عليها من العواقب[١]. ولما زار الأصبغ أباه عبد العزيز وجد النصارى جالسين باللهو عنده، والظاهر أنه جرت عادتهم على الحضور رغم أن الوقت إذ ذاك كان فى عيد الفصح[٢]، وكان من واجبات البطرك والموظفين المحكومين إظهار مراسيم الاحترام لكل وال جديد، ويظهر أن حضور البطرك كان متطلباً[٣]، ونهى عمر بن عبد العزيز النسوة — ولعلهن نصرانيات — عن زيارة الحمامات فى الأسواق[٤].

وكان بعض الولاة شديد الحب للنصارى يظهرون لهم المودة البالغة، من ذلك ما يرويه ابن المقفع لأسمه بن من أن أبا القاسم كان يحب «أنبا مينا» أكثر من جميع الأساقفة وحضر له صغاره من السرارى ليباركهن [بحضور ساويرس]. ويقول للأنبا: هؤلاء هم أولادك، ضع يدك عليهم باركهن بأعظم بركة[٥]، وقال لأنبا ابراهيم أسقف الفيوم «إنى أكرمك كرامة عظيمة حتى أنى جعلت روحى الله لك[٦]». على أن ابن المقفع يأبى إلا أن يفسد صورة ذلك الحاكم. فيقول إنه كان شريراً وكان تافه العقلية والتفكير وله عقل طفل. أما «حسان» الذى استعمل والياً سنة ١٢٧ هـ فكان لا يكتم حبه للكنائس والأساقفة والرهبان، وطالما كان يشاور الأب القديس أنبا مينا لأجل خلاص نفسه[٧].

وحدث أن طالب الملكانيون باسترداد كنيسة «أبو مينا» فى مريوط، فأصر القبط على مقاومتهم ومن ثم التأم مجلس من الطرفين فى قصر الوالى

---

(١) الأغانى، ج ٤، ص ١٨٠، ج ١١ ص ٢٣.
(٢) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٢٤.
(٣) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٢١، ١٣٠، ١٣٧
(٤) الكندى: الولاة والقضاة، ص ٦٩.
(٥) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٥٣.
(٦) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٥٤.
(٧) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٦٥.

دانه ولما سمع بعض الناس من أهل الصعيد بحضور قسطنطين الملكانى [أسقف مصر] وثبوا عليه وجروه إلى الخارج وأرادوا الفتك به لولا أن ألقى الأساقفة عليه برانسهم وخلصوه من أيديهم . ويتابع ساويرس ذكر خبر هذه الرواية فيقول « إن أحدهم وقف وسط الجماعة وشتم ساويرس وجدف على الثالوث . فحينئذ شاهد الجميع ثوب الرجل وقد انشق من فوقه إلى تحته إلى ثلاث قطع ، فصرخ كل من بالقصر من المسلمين والنصارى والمراصفة ، لا إله إلا إله النصارى ، ولا أمانة إلا أمانة خاييل » ، وجرح كثيرون فى هذا الزحام » ، وليست هناك أى إشارة إلى معاقبة أحد من المتخاصمين [1] .

كانت معاملة الذميين تنطوى فى بعض الأحيـــان على ما يشير إلى مساواتهم التامة بالمسلمين فى كافة الحقوق ، ونستدل على صحة هذا الرأى من أنه لما صالح عبدُ الله بنُ سعد بنْ أبى سرح (٢٥ - ٣٥ هـ) ملكَ النوبة [قليدوروث] تقرر فى الصلح « أنه أمان وهدنة جارية بينهم وبين المسلمين ممن جاورهم من أهل صعيد مصر وغيرهم من المسلمين وأهل الذمة » ، وأخذ النوبيون على أنفسهم العهد بحماية « من نزل بلدهم أو طرقه من مسلم أو معاهد [2] » .

وكان الخوارج أشد من أهل السنة فى ميلهم إلى الذميين ، وقالوا « إنهم أخطأوا المحجة وجعلوا قرى عربية بمنزلة قرى عجمية ولم يأخذوا بما اجتمع عليه أصحاب الرسول فأباحوا للذميين الجهر بدينهم [3] » . هذا مع أن المجرم لا يجد رحمة من أحد الفريقين ، من ذلك ما تذهب إليه الروايات من أن عمر بن الخطاب سمع بنبطى من أهل الشام قد أنزل امرأة من على ظهر جوادها وفسق

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٦٦ — ٢١ .
(٢) أبو يوسف : الخطط ، ج ١ ، ص ٢٠٠ .
(٣) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٣٣ .

بها فأمر بصلبه وقال : لم يعطهم العهد لمثل هذا [١] . ومن الأدلة الطيبة على ما كانت تسترشد به الحكومة الإسلامية فى معاملتها الذميين ما جاء فى الأمر الذى وجد بين أوراق البردى اليونانية المحفوظة فى « المتحف البريطانى » ، وعلى الرغم من فساد قسم منه فقد جاء فى الباقى :

« خوفاً من الله . وحفظاً للعدالة والحق فى توزيع القــدر المفروض عليهم ...[٢] ورتب ناظراً يعاونه أربعة من البارزين فى كورتك لمساعدتهم فى جمع الضريبة . فإذا فرغوا من ذلك فابعث إلينا بمكلفة شاملة للتفاصيل المتعلقة بالمبلغ المطلوب من كل واحد بينهم ، مبيناً فى هذه المكلفة أسماء الأشخاص الذين جمعت منهم هذه الجزية المقرّرة ومكان إقامتهم ، ولا تجعلنا نعرف أنك قد خدمت أهل كورتك بأى صورة من الصور فى مسألة الضريبة التى كلفت بها ، أو أنك حابيت أو ظلمت أحداً ما فى جمعها ، لأننا نعرف أن الأشخاص المكلفين بدفعها لا بد وأن لا يطيعوا بعض أوامرك ، فإذا وجدت أنهم قد عاملوا أحداً ما بلين زائد نتيجة محاباتهم إياه ، أو أثقلوا عليه غاية الإثقال لكراهيتهم إياه ، فإننا سنقتص منهم فى أشخاصهم وأملاكهم تنفيذاً للشرع ، ومن ثم أنذرهم وحذّرهم ، وأخبرهم أن لا يرهقوا عاملا وألا يحمّلوه ما لا يطيق ، حتى ولو كان بعيداً عنهم أو ليس من زمرتهم فى جمع الضريبة ، ولكن تجب معاملة الجميع بالعدل ، وأخذ الشىء من كل منهم بقدر طاقته ، ومُرْ جباةَ هذه الضريبة بأن يبدءوا باتفاق مدون يبيّنون فيه أنه إذا ثبت — بعد التحصيل — أنهم كلفوا أحداً فوق قدرته وخففوا عن آخر تماماً فإنهم يتحملون جميعاً سدّ النقص فيما بينهم بالتساوى ، وسيكونون عرضة — إلى جانب ذلك — للعقاب الشديد جراء عدم انصياعهم لأمرنا ، ويجب أن يرسل الاتفاق المذكور إلينا برفقة

---

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ١٠٠ .

(٢) بياض فى الأصل .

المكلفة المشتملة على ما قرر على كل شخص[1]، ومع ذلك كان القبط غير راضين عن الأوضاع بدليل كثرة الثورات التى قاموا بها ، وهاك ثبتاً بها :

ثورة سنة ١٠٧ هـ ، فى الدلتا

« ١٢١ هـ ، فى الوجه القبلى .

« ١٣٢ هـ ، فى سمنود .

« ١٣٥ هـ ، فى سمنود .

« ١٥٠ هـ ، فى سخا .

« ١٥٦ هـ ، فى بلهيب .

« ٢١١ هـ ، فى الوجه القبلى .

وفى سنة ٢١٦ هـ اشتد الاضطراب ، وتفاقمت الفتنة ، وقتل الرجال المحاربون وأسرت النساء والأطفال [2] ، ومن حينئذ أذل الله القبط فى جميع أرض مصر وخذل شوكتهم ، فلم يعد أحد منهم يقدر على الخروج ولا القيام على السلطان . وغلب المسلمون على القرى ، فعاد القبط من بعد ذلك إلى كيد الإسلام وأهله بإعمال الحيلة ، واستعمال المكر ، وتمكنوا من النكاية بوضع أيديهم فى كتاب الخراج [3] » .

على أن الظروف كانت بالغة السوء فى تنيس ، ويقول البطرق ديونسيوس Dionysius إنه فى أيام عبد الله ، رأينا فى أرض مصر بتنيس أمراً غريباً ، وأخبرنا سكانها خبراً محزناً عجيباً ، ذلك أن قوام سكان هذه البلدة من النصارى وهم كثرة لكنهم يعيشون فى فقر مدقع ، ولما سألناهم عما أدى بهم إلى هذه المتربة البالغة قالوا لنا إن المياه تحيط بنا من كل ناحية ، وليست

---

(١) Greek Paypri in the British Museum, vol. 4, No. 1345.

(٢) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٧٣ ، ٨١ ، ٩٤ ، ١٠٢ ، ١١٦ ، ١١٩ ، ١٩٠ ، ١٩٢ .

(٣) الخطط للمقريزى ، ج ١ ص ٧٩ ، ج ٢ ص ٤٩٤ .

لنا حقول أو زراعة نتعهدها ، ولا نستطيع تربية الماشية ، أما الماء الذى نشربه فوارد من مكان ناء وقلما نتمكن من شربه إلا أن ندفع درهم لكل أربع جرار ، ونحن نشتغل بتجارة الكتان ، فتعرنه نساؤنا ونقوم نحن بنسجه قماشاً ، ويؤجرنا أصحاب المال نصف درهم كل يوم ، وقلما يبقى دخلنا ثمن طعامنا ، وإذا جبى المسئولون الضرائب فرضوا خمسة دنانير على كل دار ، واستعملوا العنف فى جبايتها وحبسونا فى المطبق ، ويدفعنا البؤس إلى رهن أحدنا فيشتغل أولادنا وبناتنا كالعبيد ، وإذا حدث أن زوجة أحدنا حملت من سيدها فعجزنا للتعهد بعدم رفع شكوانا إلى القضاء ، وهناك أسوأ من هذا وهو أنه قبل حلول وقت تحرير الزوجة أو البنت يطالبوننا بخراج السنة التالية ، فندفع عن هذه الرهائن دنانير أخرى ، وبذلك يظل أولادنا وبناتنا عبيداً بغير حق على الدوام » . وقد أفضى البطرك بهذه الحال إلى عبد الله لما يعرفه فيه من عطفه على القبط وحبه إياهم ، فلما وقف عبد الله على جلية الخبر أمر أن تكون جزية الرءوس عن كل فرد اثنين وعشرين درهماً كما هى فى بين أرض السواد[1] . وبلغ خراج تنيس عام ٤٣٩ ألف دينار فى اليوم ، كما قرر شاهد عيان[2] .

على أنه كان بمصر جماعة من النصارى الأثرياء ، وعلى الرغم من أنه ليس من الشك وقوع الحادثة التالية إلا أنه لا يبعد حدوثها ، ذلك أنه لما سار المأمون فى قرى مصر كان يبنى له بكل قرية دكة يضرب عليها سرادقه والعساكر من حوله ، فيقيم فى القرية يوماً وليلة ، فمر بقرية يقال لها « طاء النمل » فلم يدخلها لحقارتها . فلما تجاوزها خرجت إليه عجوز تعرف « بمارية القبطية » صاحبة القرية وهى تصيح ، فظنها المأمون مستغيثة متظلمة فوقف لها ، وكان لا يمشى أبداً إلا والتراجمة بين يديه من كل جنس ،

(١) Anonymous Syriac Chronicle, vol. II, p. 17.

(٢) سفرنامه ، ص ٣٧ ؛ المقدسى « أحسن التقاسيم » ص ٢١٣ .

فذكروا له أن القبطية تقول «يا أمير المؤمنين : نزلت فى كل ضيعة وتجاورت ضيعتى ، والقبط تعيرنى بذلك ، وأنا أسأل أمير المؤمنين أن يشرفنى بحلوله فى ضيعتى ليكون لى الشرف ولعقبى من بعدى ، فلا تشمت فىّ الأعداء» . ثم استخرطت فى البكاء فرقّ لها المأمون وثنى عنان فرسه إليها . فجاء ولدها إلى صاحب المطبخ وسأله عما يحتاج إليه من الغنم والدجاج والفراخ والسمك والتوابل والسكر والعسل والطيب والشمع والفاكهة والعلوفة وغير ذلك مما جرت به عادته ، وأحضر جميع ذلك إليه وزاد ، وكان مع المأمون أخوه المعتصم وابنه العباس وأولاد أخيه الواثق والمتوكل ويحيى بن أكثم والقاضى أحمد بن داود . فأحضرت المرأة لكل واحد منهم ما يخصه على انفراد ، ولم تكل أحداً منهم ولا من القواد إلى غيره . ثم أحضرت للمأمون من فاخر الطعام ولذيذه شيئاً كثيراً حتى إنه استعظم ذلك . فما أصبح — وقد عزم على الرحيل — حضرت إليه مارية القبطية ومعها عشر وصائف ، مع كل وصيفة طبق . فلما عاينها المأمون من بعد قال لمن حضر «قد جاءتكم القبطية بهدية الريف لكاخ» . فلما وضعت بين يديه إذا فى كل طبق كيس من الذهب[1]»

وباع عامل من عمال يزيد بن المهلب فصاً من الياقوت الأحمر ليهودى من أهل خراسان بثلاثين ألف درهم . وبعد أن تم البيع قال له اليهودى «والله لو أبيت إلا خمسين ألف درهم لأخذته» . فلما رأى تغير وجه صاحبه وغمه أعطاه مائة دينار أخرى[2] . كذلك كان المسلمون يعمدون إلى خديعة رعيتهم ، فقد حدث أن تعهد «بكام» قيم بلدة «بورة» من أعمال مصر ببناء جامع جديد إذا أذن له المسئولون بهدم الجامع القديم ، فرضى المسلمون ، ولما كملت إقامة المسجد الجديد رجع المسلمون فى كلمتهم واتفاقهم

---

(١) خطط المقريزى ، ج ١ ، ص ٨١ .
(٢) الأغانى ، ج ١٠ ، ص ٧١ .

قائلين «لا يجوز لنا فى ديننا أن نهدم مسجداً صلينا فيه وأذّنا[١]» ، مع أنه يلاحظ أن صلاح الدين هدم كثيراً من جوامع القاهرة ليقيم أسوار عاصمته[٢] .

ولقد اختلفت الآراء إبان ذلك الوقت بشأن معاملة الذميين ، فيقول صاحب كتاب الخراج فى كلامه إلى الخليفة هرون الرشيد «ينبغى أن تتقدّم بالرفق بأهل الذمة والتفقد لهم حتى لا يُظلموا أو لا يؤذوا ولا يكلفوا فوق طاقتهم ، ولا يؤخذ شىء من أموالهم إلا بحق يجب عليهم[٣]» . وهذه نوايا طيبة فسرت تفسيرات واسعة ، فيقول يحيى إن العاجز من الذميين عن دفع الجزية يعفى منها ولا يكلف فوق طاقته . وكذلك الحال إزاء من لا يستطيع دفع الخراج[٤] ؛ لكن ورد فى كتاب الأم للشافعى أنه «إذا أخذت الجزية من شخص ثم افتقر كان الإمام غريماً من الغرماء ، ولم يكن له أن ينفق من مال الله على فقير من أهل الذمة[٥]» .

وتدلنا القصة التالية على عدم ازدراء المسلمين للذميين . ذلك أن يعقوب ابن اسحق الكندى لم تمنعه يهوديته من أن يكون أبرز فلاسفة عصره ومطبب دهره وأدنى الناس منزلة إلى المأمون . وحدث أن جاء ذات يوم إلى حضرته وجلس مجلساً فوق مجلس أحد كبار المسلمين الذى قال له[٦] «لما تجلس وأنت اليهودى فوق ما يجلس علماء الملة» ، فأجابه يعقوب «لأنى أعرف ماتعرف . ولكنك لا تعرف ما أعرف» .

وكان المستنصر (٣٥٠ — ٣٦٦ هـ) يجلس فى ديوانه ومن حوله كبار نصارى الأندلس المعاهدين ، ومنهم الوليد بن الخيزران قاضى نصارى

---

(١) Eutychius Hist , vol 2, p 434.
(٢) أبو يوسف : الخراج ، ص ٧١ .
(٣) يحيى بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٩ .
(٤) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٢ .
(٥) ظهير مقالة : ... ، ص ٥٥ .
(٦) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ٢٠٢ .

قرطبة وعبد الله بن قاسم مطران طليطلة [١]، كما استعمل المسلمون أحد اليهود سنة ٣٧٩ عاملا على [٢] سيراف .

والمعروف أنه قد تولى جمع خراج البصرة أحد اليهود المتنفذين واسمه ابن علان [٣] . ولما ماتت زوجته شيعها أهل البصرة بأجمعهم عدا قاضيها ، وكانت لليهودى أموال طائلة ، حتى لقد أخذ منه السلطان مائة ألف دينار . وضمن « خارتكين » البصرة كل سنة بمائة ألف دينار ومائة فرس ، ولما وصل السلطان ملكشاه إلى « خورستان » لحقه « خرتكين الشرابي » وسعى عنده لقتل ابن علان اليهودى الذى كان ملتجئ إلى نظام الملك . فأمر السلطان بقتل ابن علان غرقاً ، فلما قتل انقطع نظام الملك عن الركوب ثلاثة أيام ، وأغلق بابه عليه ، ثم أشير عليه بالركوب فركب .

وإنا لنسمع عن الحياة التى كان الأقباط يحيونها فى بيوتهم من حيث الترف والإسراف ، وتقلبهم فى بلهنية من العيش واتساع الأحوال وكثرة النفقات حتى « إن الواحد منهم يكون فى ديوانه بأدنى اللباس ويأكل أدنى المآكل ويركب الحمار ، حتى إذا صار فى بيته انتقل من حال إلى حال وخرج من عدم إلى وجود [٤] » ، وقد قرّب المستنصر إليه سرور الجلال [وكان ذا جاه ومال] ، وأذن له بتجديد كنيسة القديس مار جرجس بالقاهرة [٥] .

ولقد ساهم الأقباط فى حياة المسلمين الاجتماعية وأخذوا منها بنصيب ، فجرت عادة المسلمين فى إسنا من صعيد مصر فى أفراحهم وأعراسهم على دعوة النصارى الذين يعنون بالقبطية الصعيدية ، ويمشون أمام العروس فى أسواق إسنا وشوارعها ، ويقول أبو صالح الأرمنى تعقيباً على ذلك

---

(١) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ٣٠٢

(٢) Eclipse of the Abbasid Caliphate, vol. 3, p. 150.

(٣) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٤٧٢ هـ .

(٤) القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٤ ، ص ٤٣ .

(٥) تاريخ أبى صالح الأرمنى ، ص ٨٨ .

« إن هذا صار عندهم عرفاً وعادة مستقرة إلى عصره هو [1] » .

على أن المسلمين لم يكونوا فى عزلة تامة عن الديانات المعاهدة ، فهناك بناية فى بيت لحم اتخذت جامعاً ، وتعهد النصارى لعمر — استجابة لطلبه — بإصلاحه والمحافظة عليه والقيام بنظافته [2] ، وكثيراً ما حفلت الأديرة بالمسلمين لما كانت تغريهم به من اتخاذهم إياها أماكن للهو ، وعرف أهالى القاهرة بترددهم بين آونة وأخرى على دير القصير للترويح عن النفس ، أما دير الخنافس بالعراق فأثير لدى أهل العراق لموقعه ، إذ تربص عند سفحه القرى ويشرف على الأنهار والمروج ، ومما يذكر عن سيف الدولة أنه قلما مر بدير مارت مروثا [فى سفح جبل جوشن ، المطل على حلب] إلا نزل به ، وحبب هذا الدير إلى الناس ما به من خمرة لذة للشاربين وعرف دير العذارى بحاناته ، ويشير الشعراء إلى أن الحور والنساء كانا من بين المفاتن التى تجذب الناس . [فلا يعدم من دخله أن يرى من رواهبه جوارى حسان الوجوه والقدود ، والألحاظ والألفاظ ، وفى الحانات التى حوله خلق يشربون على الملاهى [3]] ، ويقول فيه ابن المعتز [4] (ت ٢٩٦ هـ)

---

(١) تاريخ أبى صالح الأرمنى ، ص ١٢٩ ، وترجمته ص ٢٧٨ .

(٢) راجع ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ .

(٣) ما بين الحاصرتين مقتبس من مسالك الأبصار للعمرى ، (طبعة دار الكتب المصرية ج ١ ، ص ٢٦٠) ، والقول للعمرى والعذارى معا ، على أننا نضيف إلى ما ذكره المؤلف فى النص ما أورده العمرى كذلك لابن المعتز حيث يقول فى وصف « دير العذارى » :

أيا حبذا الوادى على المشرع العذب … سقاك حيا ، حتى الثرى ميت الجدب
وحسنك يا « دير العذارى » قبيل ما … يجن بما تحويه من طيبة قلبى
كدت الهوى إن لم أعف أشتكى الهوى … إليك وإن خان الوقوف على صحبى
ونعمت به والصبح ينهك الدجى … بأصواته ، والنجم يركض فى الغرب
أصافح أطراف الدموع عشية … موقرة بالدمع عربا على عرب
وهل هى إلا حاجة قضيت لنا … ولوم تحملناه فى طاعة الحب !

(٤) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ص ٦٧٨ ؛ وراجع ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ١٤٠ ؛ والأغانى ، ج ٨ ، ص ١٧٨ .

سقى المطيرة ذات الظل والشجر ... ودير عبدون هطّال من المطر
يا طالما نبهتني للصبوح به ... في ظلمة الليل والعصفور لم يطر
أصوات رهبان دير في صلاتهم ... سود المدارع نعارين في السحر
مزنرين على الأوساط قد جعلوا ... على الرءوس أكاليلا من الشعر

ويقول جحظة البرمكي المتوفى سنة ٣٢٦ هـ[1] :

أيها الحادقات بالله ، جدا ... واصحا لى الشراع والسكانا
واحططالى الشراع بالدير بالعـ ... ـث اصبى أعاشر الرهبانا
وظباء يتلون سفرا من الإنجـ ... ـيل باكرن سحرة قربانا
لابسات من المسوح ثيابا ... جعل الله تحتها أغصانا
خمرات حتى إذا دارت الكأس ... كشفن النحور والصلبانا

ويقول أحد الشعراء[2] :

اشرب على قرع النواقيس ... في دير أشموني بتفليس
لا تحف شرب الكأس والليل في ... حد نعيم لا ولا بوس
إلا على قـــرع النواقيس ... أو صوت قسان وتشميس

* * *

على أن أن المسلمين كانوا في بعض الأحيان يسيئون تقدير كرم الضيافة التي يصادفونها في الأديرة ، فقد حدث أن جماعة من فتيان تعب أرادوا قطع الطريق على قفل بلغهم أنه يمر قرب دير العذارى . فاختفوا بالدير ،

---

(١) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦٨١ .

(٢) لم يذكر الأستاذ زبون إلا ترجمة الشطر الأول من البيت ، وما كتبناه في الترجمة الأبيات نقلا عن الديارات النصرانية في الإسلام لحبيب زيات ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ١٩٣٨ .

حتى إذا أمنوا عين السلطان عمدوا إلى القس فشدوا وثاقه ثم حلق كل واحد منهم براهبة [١].

وفي أثناء الاضطرابات التي صحبت سقوط بني أمية اقتحمت عصابة من اللصوص بمصر ديرا من أديرة الراهبات ، وفيهن واحدة وهبت من الجمال مالا مزيد عليه لمرتج ، وقد دخلت الدير وهي بنت ثلاث سنوات ، فلما نظروها شدهم حسنها وراحوا يتقارعون لمن تكون . فاحتالت عليهم بأن ادّعت أنها ورثت فيما ورثت عن أسلافها دهنا إذا ادّهن به الإنسان لا يعمل فيه السلاح ، وتصير السيوف والرماح في جسده مثل الشمع ، ثم أوثقت أحدهم بأن مكنته من التجربة ، فتمت حيلتها عليه ، فأخرجت زيتا ادهنت به ثم مدت عنقها فضربها بسيفه ضربة أطارت رأسها ، فعرف القوم إذ ذاك مقصدها وأنها اختارت الموت على العار ، فما كان منهم إلا أن تخلوا عن الراهبات الأخريات وتركوهن وشأنهن ، وخرجوا « يمجدون الله » ؛ ويفيض المقريزي في ذكر هذه القصة دون أن يشير إلى الكلمتين الأخيرتين [٢].

وكانت بعض الأديرة بالغة الثروة ، حتى ليقال إن دخل دير مار سمعان القريب من دمشق قدّر بأربعمائة ألف دينار [٣].

٭ ٭ ٭

لم يكن اللهو الباعث الوحيد لزيارة القوم للأديرة ، فقد تداول الناس فيما بينهم أن بدير ميماس — الواقع بين دمشق وحمص — شهيداً يبرىء المرضى مما بهم ، فجاءوه بالشاعر « البطين » ، وهو مريض التماساً للعافية ، فأهمله أهل الدير وتغافلوا عنه ، فما كان من الشاعر إلا أن بال أمام قبر الشهيد وشاءت الصدفة أن يموت ، فزعم الزاعمون فيما زعموا أن قد حل

---

(١) تصرفنا في الترجمة العربية بما يتفق وما جاء في مسالك الأبصار دون أن نشير إلى غبية الحادث .

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٨٥ ؛ خطط المقريزي ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ .

(٣) راجع ياقوت : معجم البلدان .

عليه غضب القديس فأورده مصرعه ، فعصبت العامة لموته وقصدوا الدير يريدون هدمه وهم يصيحون ، نصراني يقتل مسلماً ، لا نرضى أو تسلموا لنا عظام الشاهد حتى نحرقها ، وإذ ذاك عمد بعض النصارى إلى رشوة أمير حمص ليدفع العامة عما هي بسبيله ، فدفعها .

كذلك كانوا يقومون بالسفرات إلى مكان مجاور لدير برصوما القريب من ملطية وكان المسلمون يأتونه بالنذور ، ويذكر ياقوت [١] الرومي قصة تاجر [اسمه العفيف مرجي الواسطي] حيث نذر للدير نذراً فوفاه . كما أن الدير كان يؤدي إلى الإمبراطور من نذوره عشرة آلاف دينار كل سنة [٢] .

ويقول بنيامين التطيلي [٣] إن بعض أتقياء المسلمين يؤمون مقام النبي حزقيال لإقامة الصلاة فيه ، إذ له في قلوبهم حرمة كبيرة ، كذلك يقول إن قبر دانيال كان موجوداً في خوزستان في كورة صغيرة يشقها نهر يقسمها قسمين ، يقيم اليهود في أحدهما حيث يوجد القبر ويقيم فقراء البلدة في الجانب الآخر ، فألح كل فريق أن يكون مثوى النبي في جانبه ، فاصطلحوا أخيراً على أن يبقى تابوته سنة حولية عند كل من الجانبين [٤]

° ° °

على أن المسيحيين كثيراً ما تمتعوا بالنفوذ العظيم والسطوة الكبرى ، وقد يرجع ذلك كله إلى ما امتازوا به من صلابة الخلق أحياناً ، كما يرجع أحياناً

---

(١) أوجز المؤلف القصة ، ولا نرى بأساً أن نذكرها في هذه الحاشية لتسهل على القارئ إدراك ما نرمي إليه . وهي أن هذا التاجر قال : « اجتزت بدير برصوما قاصداً إلى بلاد الروم فلما قربت منه أخبرته بحالي فضله وكرامة ما يصدرون له من أن يخالف مطلوبهم ، فألقى الله على لساني أن قلت : إن عدت سالماً غانماً من مشترى بخمسة آلاف فإن بعته بسبعة آلاف درهم فلبرصوما من خاصتي مائة خمسون درهماً ، فدخلت ملطية وبعته بسبعة آلاف درهم ، فلما رجعت حملت إلى رهبانه خمسين درهماً » .

(٢) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦٤٦ .

(٣) رحلة بنيامين ، ص ١٤٢ .

(٤) رحلة بنيامين ، ص ١٥١ — ١٥٢ .

أخرى إلى الخرافة ، فقد ذكر الرواة أن « مار قرياقص » كان مسافراً سنة ١٣٦ هـ في سفينة بلغت به قلعة العبرانيين من ناحية الشرق ، فبعث المؤمنون من أهل الموصل في طلبه وأوقفوه في طريقه بعد أن وصلوا صاحب السفينة وضامنها بقدر كبير من المال . وأقبلت حشود النصارى والمسلمين يتلو بعضها بعضاً لتتملى طلعة ذلك الرجل البر وليباركها ويمنحها نفحاته القدسية[1].

وحدث في مصر أن مسح البطرك « خاييل » بالزيت بنت رجل اسمه عيسى ، وهى « فتاة مجنونة بها روح نجسة وعمرها أربع سنوات » وصلى عليها فما لبث الشيطان أن غادر جسمها وشفيت[2] . كما حملت امرأة المنصور بغلام ذكر استجابة لصلوات الأنبا إسحق ودعواته . أو هكذا يزعم النصارى ، ومن ثم لم يكد المنصور يتولى الخلافة حتى جعل إسحق بطرك أنطاكية والمشرق[3] .

وانخفض النيل ذات مرة حتى خيف على البلاد فأمر الوالى أن ينادى المنادى بخروج الناس للصلاة . ولما صلى أنبا ميسيس وشعبه زاد النيل وزال الخطر ، لذلك قام أبو عون وأحسن السيرة مع النصارى وعطف على كنائسهم وخفف عنهم الخراج[4] . ولما عرضت لأحمد بن طولون علته التى كان فيها حتفه أمر الناس بالدعاء له ، فغدا الناس بالدعاء له عند مسجد محمود بسفح المقطم . وحضرت اليهود والنصارى معتزلين عن المسلمين ، ثم حضروا في اليوم الثالث مع النساء والصبيان . وأقاموا على ذلك أياماً حتى وافاه أجله[5] .

ولما مرض تمرتاش الأرتقى أمير ماردين وعجز الأطباء عن إبرائه من سقمه لجأ إلى المصلين النصارى . وبعث إلى دير مار برسوما في طلب كف

(١) Thomas of Marga Book of Governors, Vol 1, P 249.

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٧٩ .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ٢٠٥ .

(٤) ساويرس : سير البطاركة ، ص ٢٠٠ .

(٥) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٢٣١ .

القديس اليمنى ، فرأى رجلا فى نومه يشع نوراً ويقول له « لقد بعثنى النصارى لأقيك من الموت » ، وسرعان ما زال عنه سقمه وقام خفيف الحركة ، ثم بذل ما وسعه الجهد لتخفيف أعباء النصارى ، وبسط يده بالمنح الجمّة إلى كنائس نصيبين وماردين وميافارقين ورأس العين ودارة ، وغيرها من البيع التى فى بلاده[١] .

° ° °

على أن ذمية المرء لم تكن تحول قط بينه وبين تولى المناصب الدينية الرفيعة بين المسلمين ، ولعل دليلين على ذلك أحدهما هو الصوفى صاحب الكرامات معروف الكرخى المتوفى سنة ٢٠٠ هـ فقد خرج من صلب أب نصرانى[٢] . وأما الآخر فهو الحسن[٣] بن عبد الله بن المرزبان السيرافى القاضى المجوسى الأب ، وقد توفى الحسن سنة ٣٦٨ هـ .

على أنه كان لبعض النصارى شهرة غير طيبة ، حتى ليقال إن أحمد بن على الرازى « كان أقذر من الرهبان »[٤] .

وعلى أية حال فقد كان النصارى فى بعض الأحايين يؤثرون العيش فى ظل الحكم الإسلامى على العيش فى ظل إخوانهم المسيحيين ، فقد تمكن Philardus الأرمنى [ويسميه ابن الأثير فردوس] من انتزاع أنطاكية من أيدى المسلمين ثم قفل راجعاً إلى القسطنطينية بعد أن استعمل عليها والياً فارسياً اسمه إسماعيل . فلما ترامى نبأ عودة « فيلاردس » إلى سمع سليمان ابن قطلمش — الذى قترب القسطنطينية — جهز السفن بعد أن استولى على أنطرسوس وطرسوس وهاجم أنطاكية من ناحية الجبل ، ووجد المعونة فى التغلب عليها وانتزاعها من عاملها الفارسى ، كما استولى على كنيسة

Michel Le Syrien, Chron P. 312. (١)

(٢) أبو الفداء ، المختصر ، سنة ٢٠٠ هـ

(٣) أبو المحاسن : النجوم ، ج ٤ ، ص ١٣٣ — ١٣٤ .

(٤) النجوم ، ج٢ ، ق ٢ ، ص ٢٨ .

« كنيان » وعلى كل ما بها من المتاع والأوانى الذهبية والفضية وودائع أهل البلد وتقدر كلها بمبالغ طائلة ، ثم حوّل الكنيسة إلى مسجد ونادى بالسلام فى البلد ، وأمّن أهله على أموالهم وأرواحهم ، وكف الترك عن اقتحام بيوت النصارى ونهاهم عن سبى بناتهم حتى ولو قصدوا من وراء ذلك الزواج بهن ، ولم يسمح لهم بنقل شيء ما من أنطاكية ، كما أمرهم ببيع كل ما امتدت إليه أيديهم وأن يقتنعوا فيه بالثمن الزهيد ، فسُر أهل البلد وسلم له الوالى القلعة ، وفضّله سكانها على « فيلاردس » الذى لم يكن له من المسيحية سوى اسمه فقط ، وقد حدث هذا الاستيلاء على أنطاكية سنة ٤٧٧ هـ [١] .

• • •

على أنه كان من الأمور التى يعاقب عليها المرء أن يبعث مسلماً باليهودية أو المسيحية أو المجوسية أو عبادة النار [٢] .

---

(١) Bar Hebraeus ; Chronicle, P. 257 f.
(٢) المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٣٩٦ .

الفصل الحادى عشر

الطب والأدب

من المعروف تماما أن زمرة كبيرة مع المطببين أيام الخلفاء كانوا يهوداً أو مسيحيين ، وليس من هدف هذا الكتاب أن يورد بتفصيل تاريخهم وأن يلم بما قاموا به ، فذلك أمر أدخل فى موضوع تاريخ العلوم ، وإنما الذى يعنينا هو صلتهم بحكامهم ، وبما كان بينهم وبين الرعية من العلاقات [1] .

ويذكر أحد المؤرخين أن جمهوراً كبيراً من الناس مات بالسم زمن معاوية ، ويذهب هذا المؤرخ إلى أكثر من ذلك فيشير إلى أن ابن أثال الطبيب النصرانى قد دس السم لعبد الرحمن بن خالد انصياعا لأمر الخليفة ، ويترك هذا المؤلف قراءه يصمون بأنفسهم خواتيم هذا الأمر ، كذلك يشير المؤرخون إلى أن يزيداً استصحب معه أثناء حجته نصرانيا يعرف بأبى الحكم [2] .

وقد استُدعى خصيب - وهو من أهل البصرة - لمعالجة والى البلد ، وهو ابن الخليفة السفاح ، بيد أن المنية عاجلت السقيم ، فحامت الشبهات حول الطبيب ، ومن ثم قبض عليه وزج به فى السجن حيث ظل رهينه حتى مات [3] .

ويذكرون أن جرجيس بن بختيشوع كان يسكن جند شابور ويعمل

---

(١) التفاصيل الواردة فى هذا القسم مستمدة من طبقات الأطباء لابن أبى أصيبعة ، ما لم يشر إلى سواه من المراجع .

(٢) الأغانى ، ج ١٥ ، ص ١٣ .

(٣) الأغانى ، ج ١٣ ، ص ٩٥ .

فى أحد البيمارستانات التى كان يعدها من أملاكه الخاصة ، ويحكون أن الخليفة المنصور مرض وعجز جميع أطباء بغداد عن إبرائه من علته ، وحينذاك بعث فى طلب جرجيس . فلما صار المطبب فى حضرة الخليفة تقدم وحياه ودعى له بلسان طلق فصيح باللغتين العربية والفارسية ، فعجب المنصور منه وأجلسه قدامه وأدناه إليه . وانقضت فترة من الزمن لاحظ الخليفة بعدها تدهور صحة جرجيس فعزا الأمر إلى منعه عن الشراب الذى اعتاد شربه ، فأمر به فأحضروا له شيئاً من خمر قطربل ، وفى أحد أيام عيد الميلاد كان جرجيس جالساً مع المنصور الذى سأله « أى شىء آكلُ اليوم ؟ » فأجابه « كل ما تريد » فسأله الخليفة « سمعت أنه ليست لك امرأة » فقال « لى زوجة كبيرة ضعيفة ولا تقدر تنتقل إلىَّ من حضرتها » فسكت الخليفة حتى انصرف جرجيس من مجلسه ، ثم أمر سالماً - كبير الخصيان - بانتقاء ثلاث جوار روميات جميلات وحملهن إلى الطبيب ووصله ثلاثة آلاف دينار ، ففعل سالم ما أمره به الخليفة ، ولم يكن جرجيس بداره حين وصوله ، فلما عاد قال لتلميذه « يا تلميذ الشيطان لم أدخلت هؤلاء منزلى؟ امض ردهن إلى صاحبهن » .

ثم نادى الخصىَّ وأعاد بصحبته الجوارى للخليفة قائلا « نحن معشر النصارى لا نتزوج بأكثر من واحدة ، وما دامت المرأة فى الحياة فلا نأخذ غيرها » ، فسر الخليفة من ذلك وأمر أن يرفع كل حجاب بين طبيبه وبين حريم القصر ، وأذن له بالدخول على نسائه وجواريه ، وازداد له تعظيما وعليه إقبالا ، وأحبه حبه لنفسه[١] ، ويقال أيضاً عن بختيشوع بن جبرائيل إن الخلفاء كانوا يستأمنونه فى الدخول على جواريهم[٢] ، واستدعى الرشيد « ماسويه » لتطبيب أخته ، فأصر الطبيب على رؤيتها فأذن له الخليفة ، كما أجاز

(١) Cf. Bar Hebraeus : Chronicle, P. 125.

(٢) ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٩٦ .

له جس عروقها ولكن بحضرته . ولا مشاحة فى أنه كان لهؤلاء الرجال فى العالم نفوذ عظيم ، حتى لقد قال الرشيد عن جبرائيل بن بختيشوع « كل من كانت له حاجة إلىَّ فليخاطب بها جبريل لأنى أفعل كل ما يسألنى فيه ويطلبه منى » . على أنهم كانوا فى بعض الأحايين يسيئون اســتغلال مراكزهم ومكانتهم ، فقد حلف عيسى بن شهلا جرجيس بن بختيشوع فى خدمة المنصور فبسط يده ضد الأساقفة والمطارنة ، واحتجن أموالهم لنفسه ، حتى لقد كتب إلى أسقف نصيبين سائلا إياه أن يبعث إليه بعض أوانى الكنيسة وكانت جليلة القدر غالية الثمن ، وتوعده بالسوء إن توانى عن إجابة طلبه ، وجاء فى الكتاب الذى بعثه إليه هذه العبارة « ألست تعلم أن أمر الملك بيدى ، إن شئت أمرضته وإن شئت عافيته » . فلما وقف المطران على هذا الكتاب احتال فى وضعه فى يد الوزير [الربيع] لدى أوصله إلى الخليفة الذى ما كاد يطلع عليه حتى صادر أملاك عيسى وفصله من العمل [1] .

وجرت العادة عند مقدم كل طبيب جديد أن يختبر القوم مقـــدار معرفته بفنه أو يحتالوا عليه ببعض الحيل ، من ذلك أنه لما قدم بختيشوع ابن جبرائيل بغداد لأول مرة دس إليه الخليفة ماء ثور مدعيا أنه لإحدى نسائه ، فلم تجز الحيلة على الطبيب .

كذلك ذاعت شهرة جبرائيل بن بختيشوع كطبيب وخادم للرشيد ، وحدث فى ذات مرة أن شكت إحدى جوارى الخليفة من تصلب فى الذراع ، ولم تجد نفعا وصفات المطببين الذين أجهدوا أنفسهم فى تهيئة المروخ ودهنه وغير ذلك من وسائل العلاج ، فاستدعى الرشيد الحكيم جبرائيل وأفضى إليه بالقصة ، فقال له « إن لم يسخط على أمير المؤمنين فلها عندى حيلة هى

(١) ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ١٢٥ ، ويذكر أن اسم أبيه « شلاشة » .

أن تخرج الجارية إلى هنا بحضرة الجميع حتى أعمل ما أريده ولا تعجل بالسخط على » . فأطاعه الخليفة وبعث فجاء بالجارية . فلم يكد جبرائيل يراها حتى جرى إليها وأمسك ذيلها كأنه يريد أن يكشفها . فانزعجت الفتاة واستحت حتى تفصد جبينها عرقاً . واسترسلت أعضاؤها وحركت ذراعها المنصب . وأمسكت بذيلها تغطى نفسها . فتركها جبرائيل ساعته وقال للخليفة « لقد برئت يا أمير المؤمنين ! » وحركت الفتاة ذراعها يمنة ويسرة فاشتدت الدهشة بالخليفة وبجميع الحاضرين .

وكان بختيشوع يتناول اثنى عشر ألف درهم شهريا . وقد سجنه المأمون وصادر كل بضاعته نظراً لأن هواه كان مع أخيه الأمين . ثم مالبث أن أطلق سراحه وحباه بعطفه ووصله بمال يفوق ما أخذه منه . كذلك كان الرشيد يجرى على « ماسويه » ألف درهم شهريا ، ويصله كل سنة عشرين ألفا . أما جبرئيل بن بختشوع فكان يتناول عشرة آلاف درهم شهريا غير الهبات الدائمة وما لديه من الإقطاعيات

والكتاب المسلمون كرماء في تقدير فضائل هؤلاء من على غير ملتهم حتى ليسمون حنين بن اسحق برأس أطباء عصره ، وهبة الله بن تلميذ « بأبو قراط عصره وجالينوس دهره » . ويعجب ابن خلكان من أن رجلا في ذكائه وعبقريته لم يعتنق الإسلام . وكان معاصره أبو البركات هبة الله اليهودى يسمى « بشمس العصر » .

بل إن المتوكل ذاته لم يستطع الاستغناء عن هؤلاء الأطباء ، فكان حنين يلبس « الزنار » . وكان بختيشوع بن جبرائيل ينعم بعطف الخليفة إلى درجة أنه كان يضاهى المتوكل في اللباس « وحسن الحال وكثرة المال وكمال المروءة ومباراته في الطيب والجوارى والعبيد » . وفى ذات يوم بينما كان الطبيب جالسا إلى جوار الخليفة مرتديا دراعة ديباج رومى إذا بالمتوكل يلاحظ فتقا في ثوب طبيبه ، فظل يحادثه ويعبث بذلك الفتق حتى بلغ حده

دون أن يتحرك بختيشوع ، وكان الحديث بينه وبين المتوكل عن المجنين ، فسأله الخليفة ، عماذا تعلم أن المشوش يحتاج إلى الشد والقيادة ؟ ، فأجابه وإذا بمع فى فتق درّاعة طبيبه إلى حد النيفق شدداه ، فضحك الخليفة حتى استلق على ظهره ؛ ومع ذلك فقد حسده المتوكل وحقد عليه وصادر أملاكه [سنة ٢٤٤ هـ] ، ويقال إنه جلده مائة وخمسين جلدة وصفد قدميه بالأصفاد وسجنه ، وفى رواية أخرى أنه نفاه إلى البحرين[١] .

وقصة استقباله للمتوكل من أحسن أساليب ألف ليلة وليلة ، ذلك أنه أحضر كل ما بالعاصمة من الخيش ورطبه بالماء ليكون كل مكان بداره يمر به الخليفة نديا ، وكان من عادته أن يجلس فى عربة من الآبنوس ، ويخرج من القصر وبين يديه ألف من الرجال . ويحضر على هذه الصورة ويمضى الوقت من المساء حتى منتصف الليل يتمتع بكل ضروب المتعة . ثم يقوم للصلاة ومن حوله خصيانه السود الذين كان شديد الولع بهم ، وبعد الفراغ من الصلاة يجلس للحديث ، ويظل يقرأ الإنجيل حتى يتنفس الصباح ثم يذهب للقصر ؛ وقد خرج على أوامر الدين فجمع فى بيته بين امرأتين فى وقت واحد ، ويقال إنه كان يصرف كل ليلة خمسمائة دينار على الشموع والزيت والبخور .

فلما أخذوا منه كل شىء بيع ما عنده من الخشب والفحم والجمر بستة آلاف دينار ، فباعها من اشتراها باثنى عشر ألف دينار[٢] .

ولما مرض « سلمويه » بعث المعتصم ابنه لزيارته ، ولما مات أمر بأن تحضر جنازته إلى القصر ، وأن يصلى عليه بالشموع والبخور جريا على عادة النصارى . وامتنع المعتصم — يوم موته — عن أكل الطعام .

واختار المقتدر [أبا سعيد] سنان [بن ثابت بن قرة] الصابى لاختبار

---

(١) الطبرى : تاريخ الملوك ، ج ٣ ، ص ١٤٣٧ ، ١٤٤٧ .

(٢) Bar Hebraeus ; Chronicle, P. 157.

كل من يريد ممارسة الطب ، فلم يعد فى قدرة أحد مزاولة هذه المهنة دون تمحيص منه . وفى ذات يوم جاءه شيخ حسن البزة مليحها ، فنهض سنان مرحبا به ولما أراد امتحانه ومعرفة ما به دفع إليه الشيخ قرطاسا فيه دنانير وقال له ما أحسن أن أقرأ ولا أكتب ، ولا قرأت شيئا ، ولى عيال ومعاشى دار دائرة . وأسألك ألا تقطعه عنى . فضحك سنان ، وأخبره أنه سيأذن له بممارسة الطب على شريطة ألا يداوى مريضا بما لا يعلم ، وألا يشير بفصد ولا بدواء مسهل إلا لما قرب من الأمراض . فقال الشيخ : هذا مذهبى مذ كنت . ولما كان اليوم التالى وفد على سنان شاب ذكى حسن البزة مليح الوجه ، فسأله سنان عمن تلقى عليه علومه فقال : على أبى الشيخ الذى جاءك بالأمس . فضحك سنان واشترط عليه ما اشترطه على أبيه [1] .

٥ ٥ ٥

أما هبة الله [بن صاعد] بن تلميذ فكان شديد الجد والوقار ، ولم يؤثر عنه أنه ضحك مع المقتفى غير مرة واحدة فقط . ذلك أنه حضر مجلسه ، وكانت دار القوارير ببغداد مجراة فى إقطاعه . فحلها الوزير [يحيى بن هبيرة] دون علم الخليفة . فلما أراد الشيخ الانصراف من حضرة المقتفى عجز عن القيام لضعفه وكبره . فسأله الخليفة عما به فقال : كبرت وتكسرت قواريرى . وكان هذا مثلا يتحاجى به أهل بغداد لمن عجز وبطل وتقدم به العمر ، فذهل المقتفى من جريان هذه العبارة السوقية على شفتى الشيخ الوقور ، فتعقب الأمر وأعاد إليه دار القوارير وزاده إقطاعا آخر] . ولما مات سنة ٥٦٠ هـ [كان دهنه بحانه] وقد خرجت بغداد كلها تشيعه .

وكان المطببون فى بعض الأحيان يعانون المكائد فى القصر ، من ذلك أن الطبيب البارع أمين الدولة أبو المكارم صاعد بن توما — من سريان

Bar Hebraeus ; Chronicle, P. 175. (١)

بغداد قتل يوم الخميس ٢٨ جمادى الأولى سنة ٦١٨ هـ ، وقد برع في التصنيف ، وكان ثقة في أعماله ، حكيماً بارعاً ، عطوفاً على الفقراء ، حسن الوساطة ، تقضى على يده حاجاتهم ، وكان هذا الطبيب ممن يأمن الخليفة الناصر يبجله ويوقره ، ويوكل إليه معالجة أهل قصره وحريمه . وفي أخريات أيام الناصر ضعفت عيناه وكلّ بصره وأدركه سهو في أكثر أوقاته ، وعجز عن النظر في القصص والإنهاءات التي يبعث بها إلى وزيره ، فاستحضر بعد امرأة ببغداد تدعى « ست نسيم » لا يعرف خطها عن خط الناصر شيئاً واستصحبها إلى القصر وأفضى إليها بالخبر ، فكان الخليفة يدفع إليها الكتب فتكتب ما يمليه عليها ، كل ذلك والوزير [القمي] يظن أن هذه الكتب بخط الناصر الذي أخفى عنه ذهاب بصره . وظل الأمر مكتوماً فترة من الزمن حتى اتفق معها أحد الخصيان واسمه « تاج الدين رشيق » على أن يكتب ما يريدان حين يمليها الخليفة ، فأطاعته ، وبذلك نالت أوامرهما نافذة .

وفي ذات يوم كتب الوزير مؤيد الدين رسالة إلى الخليفة وجاءه الرد فيه اختلال بيّن . فأنكر [القمي] صدور هذا من الخليفة الناصر ، وشرع يتقصى الأمر سراً من أمين الدولة الذي أفضى إليه بنبأ ذهاب بصر الخليفة وبخبر « ست نسيم » وقصة الخصيّ رشيق وعلاقته بها ، وخبر الرسائل التي يكتبانها وفق أهوائهما دون علم الخليفة ، فتوقف الوزير عن العمل بأكثر الأمور الواردة عليه . فحنقت المرأة والخصي على أمين الدولة لإفشائه السر لأنه كان الشخص الوحيد الذي يقابل الوزير الذي وقف على السر المكتوم ، فاستأجرت المرأة والخصي أجيرين هما ولدا قمر الدولة اللذان ترصدا للطبيب ذات ليلة في بعض الطريق وهو عائد من القصر إلى داره ووثبا عليه وطعناه بالخناجر ، فلما رآهما صاح عرفتهما ، إنهما ولدا قمر الدولة ، فعاد الشريران إليه وأجهزا عليه ، كما جرحا الخادم الذي يصاحبه ويحمل أمامه المصباح ، فضجّت المدينة والقصر ، وحمل أمين الدولة إلى بيته جثة هامدة ودفن به ،

وبعد تسعة أشهر من دفنه نقلوه إلى كنيسة « مارتوماس » ودفنوه مع أبويه وألقي القبض على قاتليه المجرمين ليلة مصرعه ، وشق بطناهما ، وصلبا على باب المدبح [الموازي لباب العلة] حيث قتلاه(١) .

* * *

لم يقتصر أمر الرحلات على المسلمين وحدهم ، ذلك أن يعقوب بن صقلان المقدسي المتوفى سنة ٦٢٦ هـ . كان طبيب الملك العادل الأيوبي وقد أخذ إلى دمشق حيث ارتفعت حاله عنده ، وفي أخريات أيامه أدركه « النقرس » ووجع المفاصل حتى قيل إن الملك العادل كان إذا احتاجه استدعاه إليه بمحفة يحملها الرجال(٢) .

وفي حوالي سنة ٥٧٠ هـ [١١٧٤] هاجر من العرب اثنان من اليهود هما يهودا وابنه صموئيل الذي ألقى عصا التسيار في أذربيجان . وأصبح طبيب آل بهلوان وحكيم أمراء دولتهم . وما لبث أن أسلم(٣) . أما يوسف ابن يحيى بن اسحق الفاسي فقد فر من وطنه حينما شرع عبد المؤمن في اضطهاد اليهود والنصارى وإلزامهم بالإسلام أو الجلاء عن بلاد المغرب ، فرحل ابن يحيى إلى مصر ثم غادرها إلى حلب وما لبث أن مضى عنها إلى العراق متاجراً . ثم سافر إلى الهند ، ولما عاد ازدادت خبرته بالطب زيادة عظمى وكان صديقاً حميما للقفطي صاحب تاريخ الحكماء ، وقد مات يوسف ابن يحيى على يهوديته سنة ٦٢٣ هـ (٤)

أما يوحنا بن ماسويه فقد خدم الخلفاء منذ الرشيد إلى المتوكل ، وكان لا يغيب قط عن طعامهم ، وكانوا هم لا يتناولون شيئا من أطعمتهم إلا بحضرته ، ومن ثم لم تكن هناك أدنى كلفة بينه وبين المتوكل . فكان الخليفة يداعبه في رفق ولين ، وكانت في يوحنا دعابة شديدة ، لا يتورع عن تناول الدين

(١) Bar Hebraeus ; Chronicle, P. 449 f.

(٢) ابن العبري : مختصر تاريخ الدول ، ص ٤٤٣ .

(٣) ابن العبري : مختصر تاريخ الدول ، ص ٣٧٧ .

(٤) القفطي : تاريخ الحكماء ، ص ٣٩٢ .

فى نكاته التى دوّنها الكتاب المدون ، فقد ذكروا أن قسيسا جاءه يشكو إليه فساد معدته ولم تجده نفعا شتى ضروب الدواء التى عرفها له ، فقال له يوحنا « إن أردت أن تبرأ فاسلم فإن الإسلام يصلح المعدة » ، وحدث أنه لما أسلم عيسى بن ابراهيم بن نوح كاتب الفتح بن خاقان ابن جد يوحنا من القصر إلى داره حيث ألقى جماعة من الرهبان فقال لهم « اخرجوا من بيتى يا أبناء الخطيئة ، وأسلموا فقد أسلم المسيح الساعة » .

وعلى الرغم من ثراء هؤلاء الرجال ونفوذهم الواسع الذى يتمتعون به إلا أن المسلمين كانوا يشعرون أنهم دونهم مرتبة وأقل مكانة ، ويتضح ما هذا بأجلى بيان من القصة التالية وهى أن الوزير [على بن عيسى بن الجراح] وقّع إلى سنان بن ثابت توقيعا بإرسال جماعة من المطببين وخزانة من الأدوية والشراب يجوب نواحى السواد من أرض العراق ، فوجد الحكماء أن جمهرة سكان سورا ونهر ملك ، من اليهود فكتبوا يسألون عما إذا كان يؤذن لهم بالمقام فيهم وعلاجهم أو الانصراف عنهم إلى حيث يوجد المسلمون ، ومع معرفة سنان بأن الرسم فى بيمارستانات قد جرى للمسلم والذمى إلا أنه بعث يسأل عما يفعل ، فكتب إليه على بن عيسى « فهمت ما كتبت ، وليس بيننا خلاف فى أن معالجة أهل الذمة والبهائم صواب ، ولكن الذى يجب تقديمه والعمل به هو معالجة الناس قبل البهائم ، والمسلمين قبل أهل الذمة . فإذا فضل عن المسلمين ما لا يحتاجون إليه صرف فى الطبقة التى بعدهم »(١) .

ونشير هنا إلى أن بختيشوع بن جبرائيل عمّر الدراسات دفن فيه أبوه(٢) [وهو المعروف بدير مارجرجس بالمدائن] .

وكانت المنازعات تحدث بين الأطباء فى بعض الأحيان ، من ذلك أن

---

(١) القفطى : تاريخ الحكماء ، ص ١٩٤ .

(٢) القفطى : تاريخ الحكماء ، ص ١٤٢ .

جرجيس المسمى بالفيلسوف كما يقال للغراب أبو البياض ، كتب أبياتاً عن سلامة بن رحمون اليهودي يقول فيها [١] .

إن أبا الخـير على جهله يخف في كفته الفاضـل
عليه المسكين من شـؤمه في بحر هُلكٍ ماله ساحل
ثلاثة تدخل في دمـة : طلعته ، والنعش ، والغاسل

° ° °

ظلت علاقات العرب برعاياهم في ميدان الآداب والفنون علاقات طيبة قائمة على المودة خلال القرنين الأول والثاني للهجرة ، بل إن كثيراً من هذه المودة استمر بعد هذه الفترة ، ولقد أشرنا آنفاً إلى أن الحكومة اصطنعت مهندسين وعمالا من غير المسلمين ، ونضيف هنا إلى ماسبق أن « قصير عمره » ـ وهو مسكن صيد أحد الأمراء الأمويين قد نهض بزينته نقاشون لايعرفون العربية .

لم يكن للدين دخل في معاملة الشعراء والمغنيين . من ذلك أن حنيناً المغني المسيحي الحيرى كان من أقرب أصدقاء بشر بن مروان ، ويخصه كتاب الأغاني بست صفحات من صفحاته [٢] ، كما أن « برصوما الزامر » طالما عزف أمام هرون الرشيد ، والأرجح أنه مسيحي الملة بدليل تلقيبه بالنبطي ولأن اسمه اسم آرامي [٣] ، وكان عثمان بن عفان يعطف على أبي زبيد الشاعر النصراني [٤] ، كما حفظ ابن مَشْجَع أبو عثمان سعيد أبياتاً للشاعر أبي زياد اليهودي [٥] .

وكثيراً مايرد في الأدب العربي ذكر نصراني نبه صيته بين المسلمين وأعلى

---

(١) ابن العبري : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٤٨ .
(٢) الأغاني ، ج ٢ ، ص ١١٦ .
(٣) الأغاني ، ج ٦ ، ص ٧٢ .
(٤) الأغاني ، ج ١١ ، ص ٢٤ .
(٥) الأغاني ، ج ١٩ ، ص ١٠٢ .

به الشاعر الأخطل ، وكان واحداً من اصطفاهم الخليفة يزيد بن معاوية لمنادمته فى لهوه وهم سرجون وقاسم بن طويل العبادى (١) . ويقدر الشعراء حكم الأخطل على الشعر ، رغم اتهامه ذات مرة بقبوله ذنبا من آخر على سبيل الرشوة (٢) . وحدث حينما ذهب إلى الكوفة أن زاره الشعبي للاستماع إلى قريضه ودعاه لتناول الغداء والشراب معه (٣) وهو القائل : « إن العالم بالشعر لايبالى إذا مر به البيت الجيد ، أمسلم قاله أم نصرانى » .

وهذا قول يبلغ حدة الصواب رغم قول أحد الرواة (٤) « لا تسألونى عن رجل قد حبب شعره إلى النصرانية » .

وقد ذكر الخليفة هرون أن أعظم وأحسن بيت فى المديح والفخر بخليفة * هو بيت الأخطل الذى يقول فيه (٥) :

شمس العداوة حتى يستقاد لهم   وأعظم الناس أحلاماً إذا قدروا

ويقال إن معاوية (وفى رواية أخرى ابنه يزيد) لم يكن ليتورع عن حمل الأخطل على هجو أهل المدينة الذين كانوا كارهين له عاصين عليه ، فاقدم الأخطل على ما أمر به بينما أحجم غيره من الشعراء عن مهاجمتهم والنيل منهم ، يحملهم على ذلك شعور دينى يمنعهم من هجو قوم آووا النبى ونصروه (٦) . ولولا هذه الحرمة التى كان يتمتع بها لقتل

ولقد أسمع جرير عبد الملك بعضا من قصيدة له فى مدح الحجاج (٧) ،

---

(١) الأغانى ، ج ٦ ص ١٢٨ ؛ ج ١٦ ، ص ٣٦ .

(٢) الأغانى ، ج ٧ ، ص ٤٠ .

(٣) الأغانى ، ج ٨ ، ص ٩١ .

(٤) الأغانى ، ج ٧ ، ص ١٦٥ ، ١٧٢

(٥) الأغانى ، ج ١٠ ، ص ٤ .

(٦) الأغانى ، ج ١٣ ؛ ص ١٤٧ .

(٧) وهى التى يقول فيها :

وقد صبرت فتى يا ابن عقيل   عزائمه فكيف يرى الثوابا

ولو لم يرض ربك لم ينزل   مع النصر الملائكة الغضابا

إذا سعر الخليفة نار حرب   رأى الحجاج أثقبها شهابا

فلما فرغ من إنشادها طلب الخليفـــة من الأخطل ان ينشد واحدة على غرارها فى مدح أمير المؤمنين ، فوقف الأخطل وأنشد قصيدة أروع من قصيدة جرير واعد منها فى امحار ، فقال الخليفة « أنت شاعرنا ومادحنا · اركه » . غير أن جريراً قال « يا أمير المؤمنين إن النصرانى الكافر لا يعلو ولا يظهر على المسلم ولا يركه » وتم أهل المجلس على كلام جرير ، وإذ ذاك أمر الخليفة الأخطل بالامتناع ، فامتنع [١]

وإن نفس الشعور بتفوق الإسلام لتتضح فى جواب جرير على سؤاله . أيهم أشعر هو أم الأخطل فقال [٢] « إنى أعنت عليه بتولية من سنه ، وكفر من دينه ، وما رأيته فى موضع قط إلا خشيت أن يبتلعنى » .

ويشير أحد الكتاب إلى أن ربيعة وقفت إلى جانب الأخطل وتعصبت له وأيدته فى دعواه لأن كلا من منافسيه الفرزدق وجرير من مضر [٣] ، وربما كانت الغيرة الدينية تكمن وراء هذه المسألة وهى محاولة التقليل من شأن المسيحى بالقول بأن شهرته راجعة إلى الكبرياء القبلى وليست إلى الموهبة الشعرية ، ويكاد شعره لا يختلف فى تكوينه عن بقية شعراء المسلمين باستثناء بعض أبيات قلائل سنشير إليها فيما بعد .

° ° °

ويقول عهد عمر إنه لا يجوز للذميين حفظ القرآن كما لا يجوز لهم أن يعلموه أبناءهم . وقد نهى المتوكل سنة ٢٣٥ هـ المسلمين عن تعليم النصارى [٤]، وربما كان هناك شىء من الوجاهة ضد تعليم القرآن لغير المسلمين ، ذلك أن جماعة من الذميين سألت أبا عثمان المازنى أن يطالع لهم كتاب

---

(١) الأمالى ، ج ٣ ، ص ٤٣ .

(٢) المرزبانى : الموشح ، ص ١٣٠

(٣) المرزبانى . الموشح ، ص ١٣٨ .

(٤) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ .

سيبويه لقاء مائة دينار ، فرفض أبو عثمان العرض[1] رغم فقره وإملاقه، فلما مضى أحد أصدقائه لمجادلته احتج أبو عثمان عليه قائلا ، إن فى كتاب سيبويه ثلاثمائة حديث وكثيراً من الآيات القرآنية ، فكرهت أن أقرأ القرآن للذمة ،

وحدث بعد فترة قصيرة أن دعى للمثول بحضرة الخليفة الواثق بالله لشرح بعض قواعد اللغة ، فامتثل للأمر ونقده لحليمه ألف دينار ، فعلق على ذلك بقوله ، وهبت الله مائة فعوضنى عنها ألفا ، ولسنا نجد فى هذه القصة مايدل على أن الشرع حرم على الذميين تعلم القرآن أو نهى عنه ، وإنما المنع لا يعدو أن يكون راجعا إلى التقدير الشخصى .

والواقع أن ما سنّه المتوكل ظل غير معمول به ،فقد درس كثير من الذميين على أيدى مدرسين وفقهاء مسلمين[2] . من ذلك أن حنين بن اسحق درس على يد الخليل بن أحمد وسيبويه حتى أصبح حجة فى العربية[3] ، وتتلمذ يحيى بن عدى بن حميد — أشهر رجال عصره فى المنطق — على يد الفارابى[4] ، ودرس ثابت بن قرة على محمد بن موسى الذى قدّمه إلى المعتضد[5] ، وتلقى ابن جزلة علومه على يد على بن الوليد من رجال المعتزلة ، وكان حسن الخط متمكناً من الأدب ، وتدل مؤلفاته وكتبه على عمق تفكيره وقوة معرفته ، وما لبث أن أسلم[6] [وعرف بيحيى بن عيسى بن على بن جزلة] ومات سنة ٤٩٣ هـ ولا يفوتنا أن نشير هنا إلى أن روح التسامح هذه كانت توجد أحياناً بين المسيحيين ، فقد تلقى متى بن يونس المنطق النسطورى

(١) السيوطى : بغية الوعاة ، ص ٢٠٢ — ٢٠٣ .

(٢) الأغانى ، ج ٨ ، ص ١٣٦ فى الحاشية .

(٣) ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ١٨٥ ، ١٨٦ .

(٤) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٩٦ .

(٥) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٦٥ .

(٦) ابن أبى أصيبعة . طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ٢٥٥ ؛ ابن خلكان ، وفيات الأعيان ج ٣ ، ص ٢٥٦ .

علومه على يد أساتذة من السريان [1].

على أنه يمكن اتخاذ إبراهيم بن هلال مثالاً لما قد يصير إليه الذمى من بلوغ أرفع المناصب فى الدولة . فقد تقلد إبراهيم الأعمال الجليلة فامتدحه الشعراء ، وعرض عليه [عز الدولة] بختيار [بن معز الدولة] البويهى أن يوليه الوزارة إن أسلم فامتنع . وكان إبراهيم بن هلال الصابى حسن العشرة مع المسلمين ، عفيفاً فى مذهبه ، وكانت بينه وبين الصاحب إسماعيل بن عباد والشريف الرضى ومراسلات ومواصلات ومصافحات رغم اختلاف الملل وتباين النحل ، وإنما كان ينظمهم سلك الأدب مع تعدد الدين والنسب ، فكان الأدب وشيجة قربى غير منكورة . وكان إبراهيم حافظاً للقرآن حفظاً يدور على طرف لسانه . واعتاد أن يروى قصة موت أبيه هلال بقوله : « جاءنى أبو محمد المهلبى معزياً به ، فمن حين عرفت خبره فى تقدمه مشرعة دارى الشاطئة بادرت لتلقيه ، واستعفيته من الصعود ، فامتنع من الإجابة إلى ذلك وصعد وجلس ساعة يخاطبنى فيها بكل ما يقوى النفس ويشرح الصدر ، ويصف والدى ويقرظه لى بقوله : ما مات من كنت له خلفاً ، ولا فقد من كنت عنه عوضاً » . ولما مات إبراهيم بن هلال الصابى رثاه الشريف الرضى فى شعره [2] ، وأنكر البعض أن يرثى شريف صابئياً فدافع الرضى عن نفسه بقوله إنه يبكى الفضل فيه [3] ، ويقال إن رسائل الصابى الرسمية

---

(١) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٨٥ .

(٢) من قوله فى رثائه قصيدته الدالية .

أرأيت من حملوا على الأعواد	أرأيت كيف خبا ضياء النادى
جبل هوى ، لو خر فى البحر اغتدى	من وقعه متتابع الإزباد
ما كنت أعلم قبل حطك فى الثرى	أن الثرى يعلو على الأطواد
بعدا ليومك فى الزمان فإنه	أقذى العيون وفت فى الأعضاد

(٣) كان موقف الشريف أمراً غير منكور ، وصداقته لإبراهيم بن هلال فوق كل شبهة ، وليس أدل على محبته الخالصة للصابى أن مرور الأعوام على موته لم يبدل مكانه فى نفس الشريف فيقول له وقد مر بقبره : =

وإخوانياته من أحسن ما كتب فى زمانه ، ويترجم له ياقوت فى أربع وثلاثين صفحة من معجمه [1] .

وفى سنة ٣٨٥ هـ مات بشر بن هرون النصرانى الكاتب وكان شاعراً هجاءً خبيث اللسان ، ومع ما كان هنالك من الكراهية ضد النصارى وغيرهم إلا أن هذه الكراهية لم تكن قوية ولا عامة ، بدليل ما رواه من أن واحداً

= لا بد للقرناء أن يتزايلوا ... يوماً بغدر قلى وغدر فراق
أمضى وتطلق إليك نوازع ... بتنفس كتنفس المشتاق
وأذود عن عينى الدموع ولو خلت ... لجرت عليك بوابل مهراق

ولعل من أروع مراثى الشريف لصديقه هلال الصابئ رثيته هذه التى أنشدها — هى الأخرى — وقد مر بعد سنوات على قبره ، فاستعبر فقال

أيعلم القبر بالجنينة أننا ... ألمنا به ننعى الندى والمعاليا
مررنا به فاستشرفت رسومه ... كما استشرف الروض الظماء غواديا
وما لاح ذاك القبر حتى تحدرت ... من الدمع أوشال ملأن الأماقيا
نزلنا إليه عن ظهور جيادنا ... نكفكف بالأيدى الدموع الجواريا
ولما تعاطينا بكاه ولم نطق ... عن الوجد بلانا عذرنا البواكيا
أقول لركب رائحين تعرجوا ... أريكم به فرداً من المجد ثاويا

* * *

ألا أيها القبر الذى ضم لحده ... قضيباً على هام النوائب ماضيا
هل ابن هلال منذ أودى كعهده ... هلالاً على ضوء المطالع باقيا ؟

* * *

خلا منك النادى الذى كنت أسه ... وأصبح عروه السوالف باديا
رضيت بحكم الدهر فيك ضرورة ... ومن ذا الذى يعدو عما ساءه راضيا
وطاوعت من رام انتزاعك من يدى ... ولو أجد الأعوان أصبحت عاصيا
وقاسيت كيما يصبر الخطب جانبى ... فذل على ظهرى وجر زمانيا
رثيتك كى أسلوك فازددت لوعة ... لأن المراثى لا تسد المرازيا
وأعلم أن ليس البكاء بنافع ... عليك ولكنى أمنى الأمانيا

(1) ياقوت : معجم الأدباء ، ج ١ ، ص ٣٢٤ ، أبو المحاسن : النجوم ، ج ٢ ، ق ٢ ص ٥٤ .

(2) أبو المحاسن : النجوم ، ج ٢ ، ق ٢ ص ٥٩ . وفى طبعة دار الكتب المصرية ، ج ٤ ، ص ١٧٣ .

من المؤرخين يرى أنه من الجدير أن يسجل خبر موت رجل مثل هذا ليس بالخطير ولا الذي يعتد به .

أما رواية ابن رشيق عن الأخطل فتختلف اختلافا كليا في الروح عما جاء في كتاب الأغاني ، وهي توضح كيف أن الدين تحوّل إلى تعصب .

كان الأخطل من شعراء العصر الثاني النادرين ، وقد مكنته مقدرته الشعرية من أن يرقى فيلازم عبد الملك بن مروان الذي أركبه ظهر جرير وهو المسلم التقي . ويقال إن الداعي له على ذلك الأمر ما كان بين الشاعرين في حضرته من المنافسة الشعرية . أما الشاعر — عليه لعنة الله — فلم يتورع عن المجاهرة بالنيل من الإسلام والتحقير من شأن المسلمين فقال :

ولست بصائم رمضان طوعاً   ولست بآكل لحم الأضاحي
ولست بزاجر عنساً بكوراً   إلى بطحاء مكة للنجاح
ولست منادياً أبداً بليل   كمثل العير : حي على الفلاح
ولكني سأشربها شمولا   وأسجد قبل منبلج الصباح

ويقول ابن رشيق [1] القيرواني في كتابه العمدة « إن هذه غاية عظيمة ومنزلة قريبة . حملت من المسامحة في الدين على مثل ماتسمع ، والملوك ملوك بزعمهم . وهجا الأنصار ، ولولا شعره لقتل دون أقل من ذلك ، وقد رد عليه جرير أقبح رد ، وتناول مالا يجوز مع مثله علوى فضلا عن نصراني » ، وعبارات ابن رشيق هذه تدل على روح جديدة كل الجدة ، لما فيها من قسوة في القول لم تظهر من قبل . كما أن الكبرياء الديني جعله متصفح الأوداح ، ولم يحمله على اصطناع المرح في كتابته ، وإلا لرأى تفاهة تسمية هذه العبارات البريئة هجوما على الإسلام . فإن دل هذا على شيء فإنما يدل على العزلة الفكرية التي ابتلى بها الإسلام ، كما أنها ظاهرة تدل على أن الناحية الفكرية كانت آخذة في التدهور .

---

(١) ابن رشيق : العمدة ، ج ١ ص ٢١ .

كانت الترجمة الخطوة الأولى فى قيام الفلسفة والعلوم الإسلامية ويلاحظ أن أغلب نقلة الكتب اليونانية والسريانية إلى العربية كانوا من النصارى، ومن أقدمهم «سثيفان الكبير» الذى استخدمه خالد حفيد معاوية[١] لترجمة ما ترجم من الكتب المعروفة. كما اصطفى المنصور والمأمون — على وجه الخصوص — جماعة انقطعت للترجمة دون سواها من الأعمال. ويقال إن أبناء موسى الثلاثة — وكانوا من مشجعى الحركة العلمية — كانوا يدفعون خمسمائة دينار شهريا للكتب المترجمة[٢].

وقد يكون من العسير أن نبالغ فى تقدير أهمية بعض الأشخاص أمثال حنين بن إسحق وثابت بن قرة. بيد أن عملهم لم يكن أدبيا، إذ ستهان بهم فقهاء اللغة ونحويوها. وقد أورد ياقوت نقاشا بين أبى سعيد الحسن بن على السيرافى وبين متى بن يونس، وفيه يتكلم عن رجال «ترجموا لغة هم فيها ضعفاء ناقصون بترجمة أخرى هم فيها ضعفاء ناقصون وجعلوا تلك الترجمة صناعة[٣]» وتفصح المحاورة بأكملها عن اعتقاد العربى بتفرد أمته بالروعة دون سائر اللغات. إلا أن ذلك لم يحل بين كتاب السير والمؤرخين وبين الترجمة لهم، وحفظهم أسماء هؤلاء الرجال على الرغم مما قد يرمون به من نقص فى اللغة العربية.

وحينما تنازع المختار المعروف بابن بطلان (+ ٤٥٥ هـ = ١٠٦٣) مع ابن رضوان كتب رسالة فى التهجم عليه مشيرا فيها إلى جهله بما يدعيه من علم الأوائل[٤]. وعلى أية حال فإن هذه القصة ترينا أنه لم يكن ثمت حائل يحول بين تهجم أحد من النصارى على أحـــد من المسلمين، وجعل الاثنين فى مرتبة واحدة.

(١) الفهرست، ص ٢٤٤

(٢) الفهرست، ص ٢٤٣.

(٣) ياقوت: معجم الأدباء، ج ٣، ص ١١٢.

(٤) ابن العبرى: مختصر تاريخ الدول، ص ٣٣١.

وقد رأى ابن خلكان أن شعر هبة الله بن تلميذ من الشعر الذى يستحق أن يقتبس منه رغم شدة ياقوت فى نقده . هذا على الرغم من أن شعر هبة الله لا يرقى إلى مرتبة نثره فى الصنعة . وعد المقرى كلا من اسماعيل اليهودى وابنه كسمونه من الشعراء الجديرين بالإشارة[1] كذلك نرى فى إسبانيا أن المنصور — المغنى اليهودى — قد ناب عن الخليفة فى استقبال زرياب المغنى الفارسى[2] .

وعلى الرغم من أن الكتاب المسلمين قلما يعنون بالاهتمام بما لا يمت إلى الإسلام ، إلا أن هناك مايدل على خروجهم على هذه القاعدة ، وينفرد كتاب البيرونى عن الهند دون سائر الكتب فى هذا المضمار ، إذ يعالج فيه البلاد والسكان وعاداتهم ودياناتهم وفلسفتهم ، كما كان ابن حزم الأندلسى (+ ٤٥٦ هـ ١٠٦٤) ملما بالإنجيل واللاهوت المسيحى إلماماً تاماً ، وعرف ابن خلدون شيئاً غير قليل عن الإنجيل وعن التنظيمات الكنسية ، واستعان بهذه المعلومات فى مقدمته لدراسة التاريخ ، كما كان التقويم أحد المواضيع التى استرعت الانتباه ، فنرى الدقة التامة فى معالجة البيرونى للنظم المختلفة لتوقيت الزمن فى كتابه «قانون مسعودى» ، وكان القلقشندى يرى ضرورة معرفة الكاتب بأعياد الذميين الدينية ، بل لقد كان هو ذاته ملما غاية الإلمام بالأعياد والقصص المتعلق بها وبالعادات المرعية فيها ، من ذلك مثلا أنه يعرف البحث عن بيت الحيرة قبل عيد الفصح ، وهو يأذن لنفسه — فى معرض الحديث عن أمثال هذه الأمور — أن يكون منقبا تقيا ، ونرى المقريزى أكثر تفصيلا فى صدد كلامه عن أعياد النصارى واليهود ، فيصف الفرق المختلفة ، ويذكر ثبتا بأسماء بطارقة الإسكندرية كجزء حيوى هام من تاريخ مصر ، ويأتى بنبذة عن تاريخ المسيحية واليهودية ، أما

---

(١) المقرى : نفح الطيب ، ج ٢ ، ص ٢٣٦ .
(٢) المقرى : نفح الطيب ، ج ٢ ، ص ٨٥ .

القزوينى يصف التقاويم فى كتابه «عجائب المخلوقات»، كما نرى لذة المسعودى الذاتية تذهب به إلى ما وراء حدود الإسـلام فيورد فى كتاب «التنبيه والإشراف» قصة الترجمة السبعينية للتوراة، ويلخص تاريخ القسطنطينية مع تعداد المجامع الكنسية، ويورد تفصيلا دقيقا رائعا عن فرق الهراطقة والمذاهب المختلفة وعن تصانيف الفقه المسيحى والفقهاء المسيحيين.

ولقد كتب المسيحيون الأوائل كتبهم بالسريانية أو القبطية غير قاصدين أن يشاركهم المسلمون فى الاطلاع عليها. فخرج ساويرس بن المقفع الأشمونيى عن الأسلوب الأدبى إذ كتب بالعربية الدارجة التى يتكلمها المصريون فى زمنه، وبذلك أرضى كبرياء الأدباء المحدثين. وقد عمل النصارى على حفظ كيانهم مستقلا باستعمالهم الرسم السريانى والقبطى فى كتابة مؤلفاتهم العربية. ثم أخذ المسيحيون واليهود فى الكتابة بالعربية إلا أن مؤلفاتهم كانت إلى حد بعيد بعيدة عن الأسلوب الأدبى، وترجم «سديه» القانون إلى العربية فلم يكترث به أحد من المسلمين؛ ولا بد من أن المقريزى قد اعتمد على كتب وضعها الذميون. بيد أنه كان أحرص من أن ينص على أسماء أصحابها؛ وكانت للمسعودى معرفة بكتب النصارى، فنراه يثنى على كتاب «قيس المارونى» فى التاريخ الذى انتهى فيه إلى خلافة المكتفى] وكتاب أثناسيوس [الراهب المصرى] الإسكندرى، كما يمتدح كتابا لأبى زكريا الكسكرى، وآخر من تأليف أحد السريان واسمه أبو زكريا أيضا[١]، وهذا أمر غير مألوف، إذ جرى العرف والعادة على تجاهل الكتاب المسيحيين، على أن كلا من المكين وابن العبرى يحظى بشهرة فائقـة فى الغرب أكثر منها فى الشرق.

---

(١) مسعودى : التنبيه والإشراف، ص ١٥٤ و ١٥٥.

وإن كتاب الدين والدولة لعلى الطبرى الذى اقتبس فيه كثيراً من الإنجيل ليعتبر نسيج وحده ، لأنه دفاع عن الإسلام من نسج رجل جب المسيحية واعتنقه ، ومع ذلك فمن العسير أن نتصور أنه من الشهرة بمكان إلا عند أولئك الذين يعرفون شيئاً عن الإنجيل .

وهناك كتاب فريد فى بابه وضعه «الكندى» قبيل سنة ٣٠٠ ه بقليل ، ومهما يكن من أمر المؤلف فإنه يكتب بحرية عظيمة ويوغل فى نقده للإسلام إذ يندّد بفكرة الجهاد ، ويسخر من تقاليد الحج فى مقارنته إياها بالشعائر الهندية ، وهو ينتقد أمهات المؤمنين ، ولعل أبرز ما فيه اقتباسه خطبة لخليفة يهاجم فيها مداهنة المنافقين فى المسائل الدينية .

ولقاضى حران رسالة عن ديانة الصابئة ترجمت ترجمة دقيقة إلى العربية بأمر على بن عيسى [1] ، ويقال إن الأصبغ بن عبد العزيز قرأ الكتب المسيحية بمساعدة أحد الشمامسة ليعرف عما إذا كانت تحوى طعنا فى الرسول أم لا [2] .

وكثيراً ما حوت كتابات المؤلفين — لا سيما الجغرافيين — حقائق عجيبة عن الذميين ، ويوجد [فى قرية مبرون من قرى] صعد مغارة تتجمع فيها المياه مرة فى كل سنة ، فيجتمع اليهود يومئذ وينزحون الماء إلى الأماكن القصية والبلاد البعيدة ، ويزعم البعض أنه إذا اجتمع حشد كثيف من الناس فى كنيسة معينة من كنائس الناصرة ، وعلوا سمتها ، تفصّد أحد أعمدتها بالعرق حتى ليلمح هذا العرق [3] . وتوجد فى مصر كنيسة للروم [فى قرية يقال لها بدرسانة العرا] ينزل الناس إليها عشرين درجة حيث يوجد سرير ، وتحت السرير رجل ميت مشدود فى نطع ، وفوق

(١) ابن النديم : الفهرست ، ص ٣٢٧ .
(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٢٤ .
(٣) القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٤ ، ص ٧٥ .

السرير وعاء كبير من المرمر ، فى جوفه باطيـــة زجاج ، فى جوفها فتيلة نحاس مجوفة ، فيأتى قندلفت الكنيسة ويضع فتيلة كتان فى جوف الفتيلة النحاسية ، ويصب عليها الزيت ويشعلها ، وسرعان ما تمتلىء الباطية الزجاجية بالزيت حتى يفيض وينصب فى الجرة الرخامية ، فيعمد قيّم الكنيسة إلى أخذ هذا الزيت الذى يظل يسيل على الدوام . ويسرج به قناديل الكنيسة ويبيع الفائض منه لينفق على نفسه وعلى من معه من خدم الكنيسة ، وقد اختبر أحدهم — ممن يوثق بهم — هذا الأمر وتحقق من ذلك بنفسه ، وذكر أنه إذا أخرج الميت من تحت السرير انطفأت النار ولم يفض الزيت[1] .

• • •

لقد حوفظ على عهد عمر من ناحية واحدة ، تلك هى أنه حرم على النصارى أن يضيفوا إلى أسمائهم كلمة « الدين » ، وسمح لهم بأسماء غيرها كأمين الدولة

ومهما يكن الأمر فثم رجل مسلم لم يستنكف أن يستعمل الأفكار السياسية فى معرض الهجو السياسى ذ قال :

تنصر فالتنصر دين حق　　　عليه زماننا هـــذا يدل
وقل بثلاثة عزوا وجلوا　　　وعطِّل ما سواهم فهو عطل
فيعقوب الوزير أب وهذا الـــعزيز ابن ، وروح القدس فضل

---

(١) ابن رستة : الأعلاق النفيسة ، ص ٨١ .
(٢) ابن الأثير ، سنة ٣٨٦ هـ.

الفصل الثانى عشر

الأسس الدينية

من المتفق عليه تاريخيا أنه ورد فى الحديث النبوى «لا يجتمع دينان فى بلاد العرب»، مما حمل عمر بن الخطاب على طرد جميع اليهود والنصارى من شبه الجزيرة العربية باعتبارها دار الإسلام دون سواه من الأديان. وطبيعى أن هذا التصرف منه مبالغة فى تنفيذ حرفية الحديث، على أن ذلك لم يؤد قط إلى إخراج الذميين من بلاد اليمن، بدليل ما يورده الهمدانى من الإشارة إلى وجود مائتى يهودى فى إحدى بلدان غربى شبه الجزيرة[1]. أما الحجاز فقد خلت من الذميين نتيجة إخراجهم منها. رغم أن هذا كان مناقضاً لخطة الرسول ولآراء بعض كبار الفقهاء من أصحاب المذاهب، ولم ينفذ على الدوام.

نزل أهل الذمة فى حياة النبى المدينة ومكة وخيبر واليمن ونجران، بل إن هناك نصرانياً اسمه «موهب» كان يسكن مكة ذاتها[2]. ولما جاء عمر حرّم دخول المدينة على الأسرى الذكور البالغين من غير المسلمين، ولم يستثن من هذا التحريم سوى أبى لؤلؤة، استجابة لطلب المغيرة بن شعبة، فقد كان أبو لؤلؤة صانعاً ماهراً[3]. وتدل الظواهر على تردد النبطيين على المدينة المنورة بين آن وآخر، بدليل الأمر القاضى بأخذ نصف العشر ممن يتاجر منهم مع المدينة[4]. وليس هناك من شك فى أن الشاعر

---

(١) الهمدانى: صفة جزيرة العرب، ص ١٥٢؛ الشافعى: كتاب الأم، ج ٤، ص ١٠٠.
(٢) الصولى: أدب الكتاب، ص ٢١٤؛ الشافعى: الأم، ج ٤، ص ١٠١.
(٣) ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، ج ٣، ص ٢٥٠.
(٤) الشافعى: كتاب الأم، ج ٤، ص ١٢٥؛ المقريزى: الخطط، ج ٢، ص ١٢١.

النصرانى أبا زبيد كان يتردد على يثرب لأن عثمان [بن عفان] كان يدنيه إليه ويجلسه إلى جواره (١)، ونعرف من الأغانى أن حنين [بن بلوع] معنى الحيرة النصرانى قد أقام فى المدينة (٢)، ولما عهد معاوية بن أبى سفيان إلى ولده يزيد بقيادة الحج استصحب يزيد معه فى سفرته إلى مكة أبا الحكم النصرانى (٣)، كما بعث عبد الملك أحد المهندسين الروم لعمل الضفائر وردم الردم بمكة عقب أحد الفيضانات (٤) وفى سنة ٨٧ أو ٨٨ هـ أرسل الوليد [ابن عبد الملك بن مروان] ثمانين صانعاً من الروم والقبط لإعادة بناء مسجد الرسول، ويقال أيضاً إنه كتب إلى إمبراطور بيزنطة فى طلبهم (٥) لتعميره [فبعث الإمبراطور إليه بأحمال فسيفساء وبضعة وعشرين عاملا] ونعثر فى أوراق البردى على إشارات كثيرة إلى العمال الذميين الذين عملوا فى إقامة المساجد وتعميرها.

وفى الميزان للشعرانى ما يشير إلى أن أبا حنيفة أذن لأحد الكفار بدخول المسجد الحرام، كما أن [illegible] الأئمة الثلاثة لا يجيزون عن دخول غير المسلمين إياه مطلقاً (٦)، على أنه جاء فى كتاب الأم أنه لا يحرم

(١) الأغانى ج ١١ ، ص ٢٤

(٢) الأغانى ، ج ٢ ، ص ١٢٣

(٣) ابن أبى أصيبعة : [illegible] ص ١٦

(٤) حدث فى زمن عبد الملك بن مروان فى [illegible] وأحدث [illegible] كثيرة ، وقال شاعر :

لم ترعينان كيوم الاثنين   أكثر محزونا وأبكى للعين

إذ ذهب السيل بأهل المصرين   وخرج المخبآت يسعين

شواردا فى الجبين يرقين

فكتب عبد الملك إلى عامله على مكة يأمره بعمل ضفائر للدور الشارعة على الوادى وضفائر المسجد وعمل الردم على أفواه السكك لتحصين دور الناس . راجع فى ذلك كتاب فتوح البلدان للبلاذرى ، ص ٥٤

(٥) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٧ ؛ ابن رسته . الأعلاق النفيسة ، ص ٦٩ .

(٦) الشعرانى . كتاب الميزان ، ج ٢ ص ١٦٢

على ذى المرور بالحجاز على ألا يقيم ببلد من بلدانه أكثر من ثلاث ليال على أن يكون ذلك مقام مسافر ، فإذا وافت هذا المسافر منيته وهو بمكة دفنت جثته خارج مكة . وإن مات بغيرها من مدن الحجاز دفن حيث مات . وإذا مرض وخيف عليه التلف إن حمل أو خيفت زيادة مرضه ترك حتى يطيق الحمل ثم يحمل[1]

• • •

أما من ناحية المساجد فقد رأينا أن لبنائين النصارى كانوا يعملون فى بنائها وترميم عمارتها، ومما ورد فى هذا الصدد أن ملك النوبة [زكريا بن برقى] أرسل لعبد الله بن سعد بن أبى سرح منبراً وأرسل معه نجاره واسمه بقطر من أهل دندرة ليضع المنبر فى جامع عمرو بن العاص[2] .

وفى العصور الأولى من الإسلام كان للمسيحيين الحرية التامة فى دخول المساجد رغم منعهم من ذلك فى بعض الأحايين ، ولطالما قام الأخطل مقام الحكم لقبيلة بكر بن وائل فى المسجد[3] . ويبدو أن خالد بن مهاجر فتك بابن أثال فى جامع دمشق وهو خارج من مجلس معاوية[4] ، وحدث أن طلبت سفارة من لدن امبراطور الروم الإذن بزيارة مسجد دمشق فأجيبت إلى ملتمسها ، ومر رجالها فى الصحن حتى دخلوا من الباب المواجه للقبة فما صعّدوا أبصارهم فى القبة خر رئيسهم مغشياً عليه فحملوه إلى داره[5] ؛ ومما رمى به الوليد بن عقبة والى الكوفة أنه منح أبا زبيد النصرانى داراً (كانت لمسلم بن عقيل) على باب مسجد الكوفة ، فكان أبو زبيد إذا ذهب إلى الوليد شق الجامع إليه ، وتبالغ القصة فتزعم أن

(١) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٠ .
(٢) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٤٨ .
(٣) الأغانى ، ج ٧ ، ص ١٧١ .
(٤) الأغانى ، ج ١٥ ، ص ١٣ .
(٥) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج ١ ، ص ٢١٠ .

أبا زيد اعتاد قضاء الليل بصحبة الوالى ، فإذا كان الصباح شق المسجد وهو سكران [١] .

وأمر عمر بن الخطاب أبا موسى الأشعرى بإحضار كاتبه إلى المسجد فاعتذر أبو موسى عن إجابة هذا الأمر لأنه يستعمل كاتبا نصرانيا ، فقبل الخليفة عذره بطبيعة الحال [٢] .

أما أصحاب المذاهب فقد اختلفوا فيما بينهم فى دخول الذميين المساجد ، فنهى مالك وأحمد بن حنبل عن دخولهم إياها مهما كانت الظروف . أما أبو حنيفة النعمان فيجوّز دخول غير المسلم إلى الحرم والإقامة فيه مقام المسافر لكن على ألا يستوطنه ، أما غير الحرام فيدخله بغير إذن ؛ أما الشافعى فيقول إنه لا يجوز للذميين دخول المساجد إلا بإذن من المسلمين [٣]

والظاهر أن الذميين فى عصور الإسلام الأولى كانوا يتحاكمون إلى القضى بالمسجد ، فالمتواتر أنه لما تولى خير بن نعيم القضاء بمصر من سنة ١٢٠ هـ حتى ١٢٨ هـ كان يجلس فى الجامع للفصل بين المسلمين ، ثم يجلس على باب المسجد بعد العصر على المعارج فيقضى بين النصارى ، وكان غيره يقضون بين المسلمين فى دورهم ، ويقال إن أول من أخذ المسيحيين إلى المسجد هو محمد بن مسروق [٤] الذى ولى القضاء من سنة ١٧٧ ـ ١٨٤ هـ ولا يستطيع الإنسان أن يظن أن المؤرخ قد أخطأ فيما أورده عنه بهذا الصدد ، وليس من المستبعد أن محمدا فى عمله هذا كان مسبوقا بغيره ، وأن هناك من القضاة من فعل قبله مثل فعله . لكن كراهية القوم إياه وتحاملهم عليه دعتهم للانتقاص منه وذم كل عمل يأتيه واعتباره عيبا ، وإذا كان ، بكام ، كبير نصارى بورة

---

(١) الأغانى ، ج ٤ ص ١٨٠ .

(٢) Ghazi An Answer to the Dhimmis p. 388 ؛ ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ج ١ ، ص ٦٣ .

(٣) الشعرانى : الميزان ، ج ٢ ، ص ١٦٣ .

(٤) الكندى : القضاة والولاة ، ص ٣٥١ ، ٣٩ .

زمن المأمون — لم يدخل الجامع إلا أنه كان يمضى أيام الجمعة فى موكب حافل إلى باب المسجد ثم يدع هناك رسوله ليصلى بالناس[1] .

وفى سنة ٧٢٠ ﻫ تنكر أحد النصارى فى زى مسلم ودخل مسجد الظاهر بالقاهرة وحاول حرقه ، على أنه ليس هنـاك ما يظهر منه أن الأمر كان يستدعى منه التنكر على هذه الصورة ليتمكن من الدخول[2] .

• • •

أما فيما يتعلق بالفـدية فقد تآلف العرب فى الصحراء على أن تكون دية القتيل نقدا ، ثم نقل العرب معهم هذه العـادة إلى البلاد التى فتحوها وتابعوا فى نشرها حتى شملت الذميين ، وليس بين أيدينا ما نستدل منه على ما كان واجبا دفعه ، إذ المسألة موضع تضارب وكل رواية لها ما ينقضها ، بل إن المذاهب الفقهية ليخالف بعضها لبعض الآخر مخالفة كبيرة فى هذه الناحية ، ولمسات قلائل .

ويقال إن كلا من النبي[3] وعمر بن الخطاب أباحا دم المسلم الذى يقتلون النصارى غيلة ، ويذكر [illegible] عن الرسول أنه أشار إلى [illegible] فقتل ذميا من [illegible] تحت [illegible] من [illegible] سنة [illegible] يكن على بن أبى طالب قد قال : لا يقتل مؤمن بكافر ، وقد دعا إلى هذا القول وجود فكرة صدقت أحد المسلمين لقتـــله ذميا ، ولم يطالب بذلك من الفقهاء سوى أبى حنيفة[4] . ويقول أحد المؤرخين النصارى إن عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك ، وإن جاء فى الأثر أنه أمر بمثل هذا التنفيذ[5] .

---

(١) Eutychius, Hist., Vol. 2, P. 434 ؛ أوتيخيوس : نظم الجوهر ، ج ٢ ، ص ٥٩ .

(٢) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ص ٥١٤ .

(٣) القصـــة التى يشير إليها المؤلف هى أن رجلا من المسلمين قتل ذميا ، فما رفع ذلك إلى الرسول قال « أنا أحق من أوفى بذمته » ، ثم أمر بقتل المسلم ؛ وبهذا الرأى أخـذ أهل المدينة .

(٤) صحيح البخارى ، ج ٤ ص ١١٩ — ١٢٠ ؛ الأم للشافعى ، ج ٧ ص ٢٩١ .

(٥) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. I. P. 107.

كذلك ليس هناك اتفاق بشأن مبلغ معين من الفدية، إذ نرى أن كلا من أبى بكر وعمر وعثمان طالب بها كاملة غير منقوصة كما فى حالة المسلم تماما، ووافقهم فى هذا الرأى فيما بعد أبو حنيفة. أما مالك بن أنس فيقول إن فدية الذمى نصف ما يدفع فدية للمسلم سواء أكان ذلك القتل عمدا أو خطأ، على حين أن الشافعى يقول: إن دية الذمى ثلث دية المسلم فى العمد والخطأ من غير فرق، ويقول أحمد بن حنبل: إن كان للنصرانى عهد وقتله مسلم عمدا فديته كدية المسلم، وإن قتله خطأ فديته النصف أو الثلث، وإذا كان القتيل امرأة كتابية أو مجوسية فيقول أبو حنيفة ومالك والشافعى إن دياتهن على النصف من ديات رجالهم لا فرق بين العمد والخطأ، وقال أحمد: على النصف فى الخطأ، وفى العمد كالرجل الكتابى أو المجوسى على السواء، على أن دية المجوسى عند أبى حنيفة كدية المسلم فى العمد والخطأ من غير فرق، أما مالك والشافعى فيقولان إن دية المجوسى ثمانمائة درهم فى العمد والخطأ، أما أحمد بن حنبل فيقول إنها ثمانمائة دينار فى حالة الخطأ، وبألف وستمائة فى حالة العمد[1].

والواقع أن بعض هذه الاختلافات بين آراء الفقهاء مثل الاختلاف الإقليمى للعادات، ويرجع بعضها الآخر إلى تغير قيمة العملة

وتقدر الدية زمن الرسول بثمانمائة دينار أو ثمانية آلاف درهم للمسلم، ونصف هذا القدر عن الذمى المقتول. أما فى أيام عمر فكانت ألف دينار أو اثنى عشر ألف درهم ومائة بعير أو مائتى رأس من الماشية أو ألفى رأس من غنم أو مائتى ثوب بما فيها العمامة والقميص والسراويل، بينما بقيت الدية ثابتة فيما يتعلق بالذمى.

أما الشافعى فيرى أن دية الذمى ثلث دية المسلم، أى أربعة آلاف درهم وهى تعادل نصف الدية التى كانت تؤخذ زمن النبى؛ أما عمر بن عبد العزيز

(١) رحمة الأمة فى اختلاف الأئمة، ج ٢، ص ١٢٦.

فقد جعلها خمسة آلاف درهم ، وهى نصف الفدية التى كانت تؤخذ أيام عمر ابن الخطاب ، هذا إذا اعتبر أن الدينار يساوى عشرة دراهم . ونستدل من هذا على أن دية الذمى كانت على الدوام نصف دية المسلم . ولما كان الأئمة يختلفون فيما بينهم فى تقدير المبلغ فقد نشأت الاختلافات الحقة[1] .

وهناك مسألة واردة فى كتاب الأغانى تزيد الأمر تعقيدا ، تلك هى أن معاوية بن أبى سفيان فرض على بنى مخزوم دفع اثنى عشر ألف درهم فدية لابن أثال ، فدفعوا نصفها لبيت المال واحتفظ الخليفة بالنصف الثانى لنفسه ، وقد كانت هذه هى العادة المتبعة فيما يتعلق بفدية الذمى إذا كانت تدفع نقدا ، وظل المسلمون على هذا المنوال حتى تنازل عمر بن عبد العزيز عن نصيبه ، أما بيت المال فقد ظل يأخذ نصف الدية وأعنى به ستة آلاف درهم[2] . ويرد فى مكان آخر أن معاوية وضع نصف فدية الذمى فى بيت المال[3] ، والتفسير الوحيد الذى يمكن أن نستطيعه لحلّ هذه المسألة هو أن الدية كانت فى بداية الأمر تدفع بالتمام كاملة غير منقوصة ، فيدخل نصفها فقط بيت المال ، ذلك لأن معاوية لم يوجد أى تفرقة بين ما هو خاص به وبين ما هو من بيت المسلمين ، ثم عمدت الحكومة بعد ذلك إلى التنازل عن حقها ولا زال ذوو قرابة القتيل يستحوذون على نصفهم ، وقد ارتضى الفقهاء هذه العادة فقرروا أن تكون دية الذمى النقدية نصف دية المسلم .

على أن الرأى القائل بأن المسلم لا يُقتل لقتله ذميا لم يكن متبعا على الدوام ، ويلاحظ أن السبب الذى من أجله التحق أسد الدين شيركوه وابن أخيه صلاح الدين بخدمة نور الدين زنكى يرجع إلى أن شيركوه

(١) سنن أبى داود ، ج ٤ ، ص ٣٠٨ .
(٢) الأغانى ، ج ١٠، ص ١٣ .
(٣) كتاب الأم للشافعى، ج ٧، ص ٢٩١ .

كان قد قتل نصرانيا من أصدقاء أمير تكريت ، فهرب فرارا من العواقب المترتبة على ذلك لقتل[١] . ولما قُتل المطب أمين الدولة سنة ٦١٨ ﻫ قُتل قاتلاه حالما ألقي القبض عليهما ، ومُثّل بهما في البقعة التي فتكا فيها بالطبيب[٢]

وإذا قتل رجل من المسلمين في أرض أهل الذمة تغرم ذميوها ديته إذا لم يعرف قاتلوه أو لم يستطع القبض عليهم[٣]

ويرى مالك أنه لا تجب كفارة في قتل الذمي إن كان قتيل الخطأ ، أما الفقهاء الثلاثة الآخرون فقالوا بوجوب الكفارة في قتل الذمي على الإطلاق[٤] .

ولو أن ذمية حملت لجنى عليها جان ، فألقت جنينا ميتا كانت فيه دية جنين نصرانية وهي عشر دية أمه . أما إذا كانت المرأة زوجة مسلم ، فالدية هي ذات دية جنين حرّة مسلمة[٥] .

ء ء ء

أما فيما يتعلق بالردة فالفقهاء متفقون على أن الموت جزاء الردة عن الإسلام ، وهم في ذلك متمسكون بالحديث القائل « قتل من بدل دينه » ، ويصرّ البعض على قتل المرتد مهما كانت الظروف التي دعت إلى ردّته ، على حين يرى البعض الآخر أن يستتاب . فإن استتاب ولم يصر على ردته لم يجز فيه القتل . وهناك قصص مختلفة واردة في شرح المغني الأخلاقي لهذا الحكم ، فقد حدث أن أسامة بن زيد قتل رجلا بعد أن قال : « لا إله إلا الله » ، ودافع أسامة عن نفسه بأن الرجل لم يقلها إلا خوفاً وفرقاً من السلاح . فسأله الرسول « هلا شققت عن قلبه ؟ » . وهناك قصة أخرى

---

(١) Bar Hebraeus ; Chronicle, P. 330.

(٢) Ibid., P449.

(٣) ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، ج ١ ص ١٢٩ .

(٤) الشعراني : كتاب الميزان ، ج ٢ ، ص ١٢٩ .

(٥) الشافعي : كتاب الأم ، ج ٦ ، ص ٩٦ .

تشير إلى أنه عند فتح «تستر» لحق أحد المسلمين بالمشركين، ثم أخذه قومه فقتلوه، فقال عمر: «هلا أدخلتموه بيتا وأغلقتم عليه بابا، وأطعمتموه كل يوم رغيفا، واستتبتموه ثلاثا، فإن تاب وإلا قتلتموه؟»، وحدث أن «معاذا» دخل على أبي موسى الأشعري وعنده يهودي أسلم ثم ارتد، فاستتابه أبو موسى شهرين فلم يتب، فما كان من معاذ إلا أن ضرب عنق اليهودي[1].

واتفق الأئمة على قتل المرتد عن الإسلام، بيد أنهم يختلفون حول المدة التي ينفذ بعدها الحد فيه. فيقول أبو حنيفة إنه يجب قتله في الحال، ولا يتوقف على استتابته، وإن يكن بعض أتباعه يرون أن يمهل ثلاثة أيام. ويقول مالك إن المرتد يجب أن يستتاب فإن تاب في الحال قبلت توبته، وإن لم يتب أمهل ثلاثة أيام تعرض عليه فيها التوبة، فإن تاب فيها وإلا قتل. أما أحمد بن حنبل فله رأيان في هذه المسألة يتفق أولهما مع مذهب الإمام مالك، وثانيهما يقول بأنه لا تجب الاستتابة، كما اختلفت الروايات عنه في وجوب الإمهال.

فإذا ارتدت امرأة عن الإسلام يرى أبو حنيفة حبسها ولا يجيز قتلها حتى تعود إلى الإسلام أو تموت عليه، على حين يرى غيره من الفقهاء وجوب معاملتها معاملة الرجل المرتد[2].

وإذا لحق المرتد — رجلا كان أو امرأة — بدار الحرب اعتبر في عداد الموتى، وقسم ما خلفه بين ورثته، وعتق عبيده وأمهات أولاده، ويفرق بينه وبين امرأته، ويحق لها الزواج بعد أن تعتد ثلاث حيضات منذ يوم ارتداده عن الإسلام، وكل شيء يلحق به المرتد من ماله إلى دار الحرب فيصيبه المسلمون فهو غنيمة بمنزلة الغنيمة من الحرب[3].

---

(١) أبو يوسف: الخراج، ص ١٠٩ وما بعدها.

(٢) الشعراني: الميزان، ج ٢ ص ١٣١.

(٣) أبو يوسف، كتاب الخراج، ص ١١١.

ويقضى الشافعى بنفى الذمى عن بلاد الإسلام اذا انتقل من ديانة معاهدة الى أخرى ، وذلك لأنه لا يجوز أخذ الجزية على غير الدين الذى أخذت منه أولا عليه [١] .

وآراء الأئمة لا تصور لنا الأسلوب الذى كان المسلمون ينهجونه فى صدر الإسلام . فلو أن رجلا أسلم ثم ارتد ثم عاود الكرة مرات عدة أيقبل إسلامه ؟

قال عمر بن الخطاب فى هذا الصدد « اقبلوه منه . وقدموا له الإسلام فان قبله تركوه وإن لم يقبله فاقطعوا رقبته [٢] » . واتهم الصلت بن العاصى عبد عمر بن عبد العزيز — وقت أن كان واليا على الحجاز — بشرب الخمر فحدّه عمر . فتنصر الصلت وفر إلى القسطنطينية ، وحدث أن وصل رسول عمر إلى بلاط بيزنطة للاتفاق على الفداء وتبادل الأسرى فلقيه الصلت ، وحاول الرسول إغراءه على العودة إلى الإسلام والرجوع إلى بلاد العرب فرفض ابن العاصى متذرعا بأنه تزوج بهم وأطفاله منهم ، وأنهم يعتبرون — إن رحلوا — بأنهم نصارى ، وهناك جزء آخر من القصة يؤكد أنه أرغم على التنصر بعد وصوله إلى القسطنطينية ، وإن لم تكن هناك أية بينة تدل على أنه قد كان يعيّر لو رجع [٣] أو يناله ضرر ما .

وحدث أن أسلم يهودى ثم ارتد ، فكتب أحدهم فى شأنه إلى عمر بن عبد العزيز الذى قال « ادعه إلى الإسلام فإن أسلم فخل سبيله ، وإن أبى فاقتله » ففعل به العامل ما أمره به الخليفة . ثم وضع الحربة على قلبه فأسلم . وإذ ذاك خلوا سبيله [٤] .

---

(١) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٥ .
(٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ١٦٧ .
(٣) الأغانى ، ج ٥ ، ص ١٧٥ .
(٤) أبو يوسف : الخراج ، ص ١١٢ .

وقد أسلم بعض وثنيي حران خوفا من تهديد الخليفة المأمون إياهم، ولكن معظمهم ارتد عقب موته[١] .

وحدث حوالى سنة ٣٧٥ هـ أن رفع بعضهم إلى محمد بن النعمان أن نصرانيا جاور الثمانين من عمره قد أسلم ثم ارتد، وأنهم استتابوه فأبى، فأنهى ابن النعمان أمره إلى الخليفة العزيز الذى أسلمه لوالى الشرطة ، وطلب من القاضى أن يبعث إليه أربعة شهود ليستتيبوه ، فإن تاب ضمن له عنه مائة دينار ، وإن أبى كان جزاؤه الموت ، فلم يستجب لهم فقتلوه ، وألقوا بجثته فى النيل[٢] .

وفى أثناء الاضطهاد الذى وقع زمن الحاكم بأمر الله فى مصر اضطر كثير من الذميين لاعتناق الإسلام خوفا من بطش الخليفة ، ثم بدا له أن يقلع عن هذه السياسة وأقلع ، حتى يقال إنه ندم على ما ارتكبه من الأعمال ، ولم يمانع فى الإذن للنصارى الذين أكرههم على الإسلام بالرجوع إلى سابق ملتهم ، وتذكر إحدى الروايات أن جماعة من اليهود والنصارى قدموا عليه وأعلموا له بأنهم يؤثرون دينهم القديم فأذن لهم بفعل ما يرون ؛ كما سمح الخليفة الظاهر للذين أرغموا على الإسلام زمن الحاكم بالعودة إلى سالف دياناتهم ، فارتد الكثيرون سنة ٤١٨[٣] هـ .

ويقال إنه فى زمن اضطهاد عبد المؤمن اضطر موسى بن ميمون للتظاهر بالإسلام وما كادت فرصة النجاة تتهيأ له حتى فر من إسبانيا واتجه إلى مصر حيث نزل بين اليهود فى مصر القديمة ، واتصلت الصداقة بينه وبين القاضى عبد الرحمن بن على البيسانى ، ولحقه بمصر رجـــل ممن كانوا يعرفونه بالأندلس [ويعرف بأبى العرب] ، وحاول جهده تجريمه لارتداده إلى اليهودية ، بيد أنه وجد من عطف القاضى ما كفاه السوء ودافع عنه البيسانى

(١) ابن النديم : الفهرست ، ص ٣٢٠ .

(٢) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٥٩٣ .

(٣) Bar Hebraeus Chronicle, P. 205 ؛ أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، ج ٢ ، ق ٢ ، ص ٦٩ ؛ المقريزى : خطط ، ج ١ ، ص ٣٥٥ .

بقوله « رجل يُكْرَه على الإسلام لا يصح إسلامه شرعا » وهذه عبارة تنطوى على التسامح الجميل (١).

° ° °

أما فيما يتعلق بالجند فالثابت أنه فى العصور الأولى للإسلام لم يكن معروفاً النص الوارد فى عهد عمر القاضى بمنع الذميين من حمل السلاح ، وليس أدل على ذلك من أن الشاعر النصرانى أبا زبيد الطائى حارب مع المسلمين فى وقعة الجسر ، وكان قد أتى الحيرة فى بعض أموره ولم يأتها للقتال ، وإنما حارب حمية للمسلمين وساهم إلى جانبهم (٢).

ويقول يوحنا النيقى إن عمرا أرغم سكان مصر على محاربة (٣) أهل Pentapolis وأن أحد العرب النصارى كان فى جيش الوليد بن عقبة أثناء غارته على آسيا الصغرى (٤)، ونرى فى المعاهدة التى أبرمها سراقة ، سنة ٢٢ مع أرمينيا أنه اشترط على أهلها أن يشتركوا إلى جانب المسلمين فى قتالهم بدلا من دفعهم الجزية ، وتدل الظواهر على أنهم كانوا يؤثرون الخدمة الحربية على دفع الجزية (٥) ، والمعروف أن جراجمة الشام حاربوا فى صفوف المسلمين (٦) ، كما أن مروان بن الحكم استعان بمائتى رجل من أهل أيلة — وهم نصارى — لضبط المدينة (٧) المنورة حيث جاء بهم إليها ، ونطالع فى أوراق البردى العربية أسماء كثيرة للجند تدل على أن أصحابها من اليونان والقبط ، ولما كان جميع المسلمين فى هذه الوثائق يحملون أسماء

---

(١) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٤١٧ .

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٣٠٢ .

(٣) John of Nikiou, Journal Asiatique, 1879, P. 376.

(٤) الأغانى ، ج ٤ ، ص ١٨٣ .

(٥) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ١ ص ٢٦٦٥ .

(٦) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٥٩ .

(٧) الأغانى ، ج ٤ ، ص ١٥٥ .

عربية خالصة فإنه يمكن القول بأن هؤلاء الجند كانوا نصارى [١] ، وقد حملت قبيلة تغلب النصرانية السلاح وشدت الحرب على جيرانها فى حملة كاد الأخطل فيها أن يكون من الهلكى [٢] .

وفى عهد ولاية حفص على مصر انخرط كثير من الأهلين الأقباط فى سلك الجندية [٣] . ومع أن العبارة الدالة على ذلك الانخراط ليست خالية من الغموض، إلا أنه من المرجح أن كل هؤلاء الرجال قد أسلموا أولا. وقد أصر عمر بن عبد العزيز على وجوب حضور الذميين فى معظم الجيوش [٤] ، وفى سنة ٣٦٥ هـ نرى أن أبا العلاء عبد الله بن فضل النصرانى تولى قيادة الجيش تحت إمرة عضد الدولة [٥] ، ويشير بنيامين التطيلى فى رحلته إلى أنه كان يقيم بتدمر جماعة من المحاربين اليهود يبلغون نحو الألفين ، وأنهم كانوا يعاونون جيرانهم المسلمين والعرب من أتبـــاع نور الدين فى حروبهم ضد النصارى [٦] .

بيد أن الرهبان أنفسهم كانوا مزودين بأنواع معينة من السلاح ، يدل على ذلك قدرة الأديرة فى الدفاع عن نفسها إذا ما هوجمت [٧] .

ومن الواضح الجلى أن القوم لم يعيروا هذا الشرط من العهد القاضى بتجريد النصارى من السلاح اهتماماً ما .

° ° °

أما فيما يتعلق بشهادة الشهود فلم يكن مالك يجيز شهادة ذمى لا فى سفر ولا فى حضر لمسلم [٨] . ويقال إن عمر بن عبد العزيز كان أول من أخذ بهذا الرأى [٩] .

(١) Greek Paypri in the British Museum Vol. 4. No. 1448,1449

(٢) الأغانى ، ج ٢٠ ، ص ١٢٦ وما بعدها .

(٣) ساويرس ، سير البطاركة ، ص ١٦٤ .

(٤) ابن سعد : الطبقات ، ج ٥ ، ص ٢٦٢ .

(٥) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol 2 p. 392.

(٦) رحلة بنيامين ، ص ١١٦

(٧) Bar Hebraeus : Chronicle, p. 516.

(٨) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٨١ .

(٩) Michel le Syrien: Chronique, p.253.

ولقد كانت بعض المصادر شديدة التزمت ، فافترضت حالة بالغة الشذوذ وهي أن مسلما مرض مرض الموت وهو في سفره ، وأراد أن يوصى فلم يجد أحدا من المسلمين يتخذه شهيدا وأوصى وصيته لذمى . فيرفض أبو حنيفة ومالك والشافعي شهادة الذمى في هذه الحالة . أما في كتاب آخر فيرى الإشارة إلى قبول شهادة الذمى ، وإن كان أحمد بن حنبل يتطلب من الذمى أن يقسم أنه ليس مخادعا ، ولم يخف شيئا ، ولم يبدل في الوصية شيئا أو يغيره ، وأن هذه هي وصية المسلم الراحل[2] .

أما معظم الفقهاء فأشد تزمتا من المألوف العادى ، وقد جاء في لسان العرب ، مادة « شهد » أنه « لا يجوز شهادة كافر على مسلم لا في سفر أو في ضرورة[3] » ، على حين اختلفت الآراء فيما يتعلق بشهادة الذمى ضد الذمى الآخر هل تقبل أم تبعد ؟ فقبلها أبو حنيفة ولم يقبلها الشافعي ولا مالك . أما أحمد بن حنبل فقد قال بالرأيين[4] ، وهنا نلاحظ أن المتفق عليه أشد من الجارى ، ذلك أنه إذا مر أهل الذمة بالخمر للتجارة أخذت الحكومة من قيمتها نصف العشر نقدا . ولا يقبل قول الذمى في ثمنها حتى يؤتى برجلين من أهل الذمة أيضا يقومانها عليه[5] .

ويذكر مالك الأساليب الواجب على الذمى مراعاتها عند حلف اليمين ، فيرى أن يكون استحلافه في محل عبادته سواء أكان كنيسة أم كنيسا أم بيت نار ، وعلى المسيحي أن يقسم بالله لا بالله الذى أنزل الإنجيل على عيسى ، وكذلك يفعل اليهودى فيقسم بالله ، لا بالله الذى أنزل التوراة على موسى ،

(١) رحمة الأمة ، ج ٢ ، ص ١٨٨ .

(٢) الشعرانى : الميزان ، ج ٢ ، ص ١٢٧ .

(٣) لسان العرب ، مادة « شهد » .

(٤) رحمة الأمة ، ج ٢ ص ١٨٨ ؛ سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٨١ ؛ الشعرانى : كتاب الميزان ، ج ٢ ص ١٢١ .

(٥) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧٩ .

والمتواتر أن كعب بن سوار كان يحلف بالله ، وكان يضع على رأسه الإنجيل فى المذبح .[١]

• • •

أما فيما يتعلق بالزواج فتفيض كتب الفقه بالأخبار الجمة عن العلاقات بين المسلمين والذميين ، وعلى الرغم مما هو ثابت مؤكد من أن أحكام الفقهاء لم تكن نافذة على الدوام ، إلا أنه لا يمكن الشك فى أن ضغط الرأى الشرعى ساعد على إيجاد الشعور الشعبي ، مما أثّر فى وضع الذميين .

ويستحيل على المسلمة الزواج من غير المسلم ، ولم يرد قط حدوث حادثة تدل على الخروج على هذه القاعدة ولو مرة واحدة ، أما من ناحية الرجل فهناك موانع تمنع زواج المسلم من غير المسلمة ، كأن تكون المرأة المراد الدخول بها مجوسية أو وثنية أو زنديقة لا تنسب إلى نبي ولا إلى كتاب ، أو أن تكون كتابية قد دانت بدين أهل الكتاب بعد التبديل أو بعث الرسول ومع ذلك فليست من نسب بنى إسرائيل[٢] .

وإذا أسلمت زوجة الذمى وهي ما تزال تحته وكانت حاملا فى الوقت ذاته حقت لها النفقة حتى تضع حملها ، فإن أرضعته كان لها أجر الرضاع ؛ وإذا أسلم أحد الوالدين اعتبر الأولاد الذين دون الحلم مسلمين ، ولا يوافق الشافعى على ما يذهب إليه البعض من أن الأولاد الذين يولدون قبل إسلام أبويهم يبقون على غير الإسلام حتى يقفوا على أسرار الدين فيعتنقونه من تلقاء ذاتهم ؛ وإذا أسلمت زوجة الذمى بعد دخوله بها فلها المهر كاملاً غير منقوص ، أما إذا كان إسلامها قبل أن يدخل بها الذمى تقاسمته وإياه مناصفة . ويحتم الشافعى على الذمية التى تتزوج مسلما أن تراعى بعض شروط الإسلام

---

(١) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ١٠٤ .
(٢) الغزالى : إحياء علوم الدين ، ج ٢ ، ص ٢٥ .

كالوضوء ، وإلا جردت زوجها من حقوقه [١] .

وإذا طلق المسلم زوجته النصرانية ثلاث مرات ، ثم تزوجت نصرانياً ، ثم طلقها ذلك النصرانى حل للمسلم الزواج منها مرة أخرى بعد انقضاء عدتها [٢] ، وإذا أسلمت جارية النصرانى حيل بينها وبينه وأعتقت عند موته [٣] أما إذا أسلمت زوجة النصرانى وزوجها غائب فى سفر طويل فلها أن تنتظر عودته ـ لعله يسلم هو الآخر ـ أو تتزوج غيره إن أحبت [٤] .

ويرى المشرعون أن ليس هناك من أحد يشأو المسلم خلقياً ، ومن ثم فعدم طهارة الذمى أهون من عدم طهارة المسلم من حيث النتائج المترتبة عليه ، وعلى ذلك فإذا اقترف المسلم الفحشاء أو زنا بامرأة ذمية حُدَّ ، أما المرأة فترد إلى أهل دينها فيحكمون عليها بما يرون ، ولا يحق لصاحب الشرع الإسلامى اتخاذ أى اجراء آخر إذ أن ذلك يعد تدخلا فى أمور الذميين وافتراء على حقوقهم وتعديا على امتيازاتهم [٥] ، أما إذا اقترف النصرانى إحدى هاتين الفعلتين فإنه لا يؤخذ بالشدة التى يؤخذ بها المسلم فلا يطبق عليه الشرع من حيث الحد [٦] . على أن واقع الأمور يدل على أن ما حدث لا يتفق وهذه الأحكام ، إذ المعروف عن النبى أنه رجم يهوديين زنيا بيهوديتين [٧] ، ولم يكن النبى فى هذا الحد إلا منفذا لشرع اليهودى .

وحدث فى سنة ٦١٨ هـ أن ألقت الشرطة القبض على رجل مسيحى اسمه أبو على بن أبى البقاء وقد زنى بامرأة مسلمة تدعى « ست شرف » ، فأقر

---

(١) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٨٣ .
(٢) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٨٦
(٣) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٨٩ .
(٤) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٢٣٦ .
(٥) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٤٠٠ .
(٦) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٣٩٨ .
(٧) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٨٦ .

على جماعة من المغنيات كن يأتينه خاطبات طمعاً فى ثروته ومنهن باشتياق ، زوجة ابن البجرى صاحب المخزن ، فسخت الخطوبة ، وافتدى أبو على نفسه بستة آلاف دينار [1] . وفى سنة ٨٢٠ هـ زنى أحد النصارى بمصر بامرأة مسلمة واعترف الاثنان بجريمتهما فرجما خارج باب الشعرية حتى ماتا ، وحينئذ دفنت المرأة ، أما الرجل فقد أحرقت جثته [2] .

° ° °

وإذا أقسم النصرانى ألا يقرب زوجته أربعة أشهر ثم احتكما فى هذه المدة إلى القاضى المسلم أجرى القاضى حكم الشرع الإسلامى ، وإذ ذاك يكون له أن يقضى بالعودة إلى بيت الزوجية أو بالتفرقة بينهما بالطلاق ، ويشير الشرع على الزوج أن يدفع لزوجته تعويضاً ، إلا أنه لا يجد من القوة ما يرغمه على التزام الحكم بالتعويض . أما إذا قذف النصرانى زوجته فرافعته وتحاكما إلى القاضى قضى لهما كما يقضى بين المسلمين ، فإن رفض الزوج الخضوع للحكم عزّر ولم يحد ، إذ ليس ثم حد على قاذف النصرانية [3] ، وإذا ارتكبت جارية الذمى جريمة عرض على صاحبها أن يفتكها بقيمتها إذا كانت الجناية أكثر من قيمتها ، وإن كانت أقل لم يكن عليه إلا الذى هو أدنى ، فإن أبى أسلمها بجنايتها [4] .

ويقول الغزالى إن المرأة المسلمة يجب ألا تكشف جسمها للذمية فى الحمام ، وهو يدّعى أن ذلك قد يحـــدث فى الحمام الذى يغشاه الذميون والمسلمون ، والرجال والنساء على السواء [5] .

* * *

---

(١) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٤١٩ .

(٢) السيوطى : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ١٨٤ .

(٣) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٨٤ .

(٤) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٤٦٣ .

(٥) الغزالى : إحياء علوم الدين ، ج ٢ ، ص ٢٣٥ .

أما فيما يتعلق بالتجارة فليس ثمت داع لأن نكرر هنا ما سبق لنا أن قلناه في غير هذا الفصل عن وجود كثير من التجار الذميين وثرائهم العظيم، ولكننا نشير إلى أن بنيامين التطيلي كان دقيقا في تسمية المهن التي يزاولها من قابلهم من اليهود ، إذ احترفوا الصباغة ونسج الحرير وصناعة الزجاج الصورى وإدارة السفن .

على أن المشرعين لا يوافقون على الاتصال بأمثال هؤلاء في التجارة ، ويرى مالك أن ليس من الصواب للمسلم أن يستأجر بستاناً من نصرانى على أساس المناصفة في الربح، رغم أنه يرى ألا بأس في أن يدفع المسلم إلى النصرانى كرمه مساقاة إذا لم يكن النصرانى يعصر حصته خمراً [١] ، كذلك يسمح بالمشاركة بين ذمى ومسلم على أن يكون المسلم حاضرا جميع العمليات التي يقوم بها شريكه [٢] . كذلك يرى مالك أن يستتجر المسلم عنده النصرانى ولا يأمره بشيء [٣] . على أن القصة التالية [٤] تدلنا على أن أحكام هؤلاء الفقهاء لم تكن أكثر من آراء استشارية . ذلك أنه حدث في سنة ٥٦٧ هـ أن أخذ الفرنج مركبين مصريين مشحونين من الأمتعة والتجار وغدروا بالمسلمين، وكان نور الدين قد هادنهم فكاتبهم ، وراسل فرنجه وأمرهم بإعادة ما أخذوا ، ثم راسلوهم ووعدوا بإعادة ما أخذوه من المركبين وكان في المركبين تاجران شريكين أحدهما فيه أمانة، وكان نصرانيا، فلم يأخذ إلا ما عليه اسمه وعلامته، فذهب من ماله ومال صاحبه شيء كثير بسبب هذا، وكان ما حصله رفيقه أكثر مما حصله هو ، فلما عاد النصرانى إلى شريكه سلم له الذى له فامتنع عن أخذه أو أخذ النصف . فلما كان بعض الأيام جاءه غلام ومعه عدة من الأثواب

---

(١) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ١١ ، ٥٧ .

(٢) سحنون المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٣٨ .

(٣) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ١٢٨ .

(٤) أبو شامة : كتاب الروضتين ، ج ١ ، ص ٢٠٣ .

وأخبر أن تاجراً من أهل تبريز كان فى المركب وحصل على هذه الثياب ، فأراد ردها لتبرأ ذمته ، ووهذان الرجلان نادران فى هذا الزمان » .

ويقول ناصرى خسرو إنه كان فى زمنه بمصر رجل نصرانى ، وأن الجميع كانوا يتوقعون حدوث مجاعة تعم القطر بأجمعه ، فما كان من هذا القبطى إلا أن تقدم إلى الوزير مخبراً إياه أن فى شونه قدرا من القمح يكفى لتموين القاهرة ست سنوات[1] .

° ° °

على أن بعض نظرات الفقهاء فى صالح الذميين تماما ، من ذلك أنه إذا كان نصرانى ومسلم يمتلكان داراً واحدة ورغب المسلم فى بيع نصيبه كان للنصرانى حق الشفعة[2] .

ومع أن فكرة استرقاق الذمى لمسلم مكروهة إلا أن الفقهاء لم يستطيعوا أن ينكروا على الذمى حقه فى شراء أى جنس من العبيد يقع عليه اختياره ، فالبيع شرعى ، لكن الشافعى يبين ثمن النصرانى على بيع عبده المسلم لرجل مسلم ، وعلى هذا فإن إسلام العبد الذمى يرغم مولاه النصرانى أو قسيمه على بيعه أو بيع نصيبه فيه[3] . وإذا أسلم العبد الذمى وكان مولاه الذمى غائباً باعه السلطان ولم ينتظر عودة صاحبه[4] .

ولا يجوز للذمى أن يحيى أرضاً مواتاً بوراً[5] [فمن أحياها لم تكن له بإحيائها بل أخذمنها عمارتها فقط] ، ولا يحق للمسلم أن يرتهن من الذمى خمرا أو خنزيراً[6] ، كما أنه لا يجوز لمسلم أن يوصى بأى شىء للذمى ، ولكن

(١) سفر نامة ، ص ٥٣ .

(٢) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ص ٢٣٦ .

(٣) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٨٨ .

(٤) ابن سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٢٣٦ .

(٥) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٣٣ .

(٦) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ١٦٤ .

يحق له أن يقبل ما يوصى به الذمى له ، إن لم يكن فى تركته خمر أو خنزير أو ما يخاف منه أن يلتزم به الجزية [١] . ويقال إن عبد الملك أمر بذبح جميع الخنازير الموجودة فى بلاد الشام وشمالى الجزيرة [٢] .

وإذا وهب الذمى مسلماً هبة بعهد ثم حاول الرجوع فى هبته حكم عليها بحكم المسلمين وقضى على الذمى بالدفع . أما إذا كانت الهبة من ذمى لذمى ، وبدا للموهب أن يرجع فيما وهب فلا يقضى بينهما [٣] .

ولم يكن ينظر بعين الرضا لاستدانة المسلم مالا من نصرانى [٤] ، وهذا تطبيق للرأى القائل بأنه لا ينبغى أن يكون للذمى سلطة على المسلم .

* * *

أما من ناحية الصيرفة فقد أسس اثنان من اليهود مركزا للصيرفة فى أرض السواد . أما هذان اليهوديان فهما يوسف بن فنحاس وهرون بن عمران ، وقد التزما بخراج الأهواز [٥] ، كما استودعهما الوزير ابن الفرات مبلغ سبعمائة ألف دينار [٦] ، واستخدمهما هو دونه وكان يحاسبهما ولا يرفع إلى الدواوين شيئا من حسابهما بل يحتجنه لنفســه [٧] . وكان بمصر نقابة لصيارفة اليهود [٨] ، كما أن الحى اليهودى بأصفهان كان مركزا كبيرا من مراكز التجارة [٩] .

* * *

(١) سحنون . المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٣٨٧ .

(٢) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. I, p. 296 Chronica Minora, p. 23

(٣) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٣٣٠ .

(٤) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ١١ ، ٥٧ .

(٥) الصابى : تحفة الأمراء فى تاريخ الوزراء ، ص ١٧٨ .

(٦) عريب : صلة تاريخ الطبرى ، ص ٧٨ وما بعدها .

(٧) الصابى : تحفة الأمراء ، ص ٧٨ وما بعدها .

(٨) Mez: Die Renaissance des Islam, p. 449.

(٩) المقدسى : أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ، ص ٣٨٨ .

وتفيض كتب التاريخ بالقصص الواردة في حق شرب المسلمين الخمر، ويزعم البعض أن هناك فارقا بين نبيذ التمر ونبيذ الكرم، مما دعا هذا البعض إلى تحليل أحدهما وتحريم شرب الثاني، فالمسكر منهما منهي عن تناوله نهياً تاماً؛ أما نبيذ التمر فمسموح به غير ممنوع. ويقال إن هرون الرشيد كان لا يشرب إلا نبيذ التمر، على حين أن لسان العرب لا يفرق بين الاثنين، فقد يقصد بالنبيذ عصير التمر الطازج الذي لا يحدث نشـــوة، إلا أنه يطلق على كل مسكر. ومن المحتمل أن يكون كثير من المسلمين قد شربوا الخمر المعصورة من العنب، ومن المؤكد أن الكثيرين كانوا متسامحين إزاءه، يدلنا على ذلك الأخبار الواردة في شأنها في وقت متأخر.

يقول عهد عمر إنه لا يجوز لذمي أن يبيع لمسلم خمرا أو يعرضها في السوق، ورأى الشافعي أنه إذا باع الذمي الخمر لمسلم فعلى الحكومة أن تبطل البيع ويبطل ثمنها إذا كان قد دفع، وتهرق السائل، ويعاقب البائع [1] على أن ذلك كله لم يكن معروفا في القرن الأول للهجرة.

والمأثور عن بشر بن مروان أنه أرسل الخمـــر من بين ما أرسل من الهدايا للأخطل [2]. ولما قدم الأخطل الكوفة أتاه الشعبي فدعاه للغداء والشراب فأجابه [3]. وقد دخل الأخطل ذات مرة على الخليفة والخمر تنفض من لحيته [4]، وكانت حرية القول ملموسة وأعظم منها في أي وقت بعد ذلك. فقد قيل إن الأخطل قال لمتوكل الليثي: لو نبحت الخمر في جوفك لكنت أشعر الناس [5]، وتفيض الكتب بأخبار السكارى، والظاهر أن الناس كانوا يداعبونهم ويلهون، من ذلك أن الأقيشر مر ذات يوم بامرأة

---

(١) الشافعي: كتاب الأم، ج ٤، ص ١٣١.

(٢) الأغاني، ج ١٠، ص ٢.

(٣) الأغاني، ج ٨، ص ٨١.

(٤) الأغاني، ج ٧، ص ١٦٩.

(٥) الأغاني، ج ١١، ص ٣٧.

في الحيرة تبيع النبيذ فقال لها : جوّدي لي الشراب حتى أجيد لك المدح[1]، وحدث أن خرج هذا الرجل ذاته لمشاركة الجيش الذاهب لقتال أهل الشام ولم يكن عنده فرس فامتطى حمارا ، فتأخر به عن الركب ، حتى مر بقرية [يقال لها قنين] فيها خمرة يصنعها أحد النبطيين فتوارى الأقيشر عنده عن الجيش ، وباع الحمار وأنفق ثمنه على الشرب وعلى زوجة الخمار [2] .

وتوجد بين أوراق البردي ورقة يرجع تاريخها إلى سنة ٨٢ هـ فيها أمر بإحضار الخمر لبيت الوالي [3] ، وربما كان هذا من أجل أن يستعملها رجال القصر الذميون ، كما أن الخمر المغلاة على النار كثيرة الورود في مكلفات الخراج وأوامر السخرة . ومن المحتمل أنها هي النبيذ المعتق في النصوص العربية .

والمأثور عن عمر بن عبد العزيز أنه نهى عن استعمال الخمر وأمر بكسر جرارها وإغلاق الحانات [4] ، على أن هذا المنع كان ضعيف الأثر إذ أن الخلفاء لم يكونوا من التزمت بالدرجة التي تحملهم على منع تجهيز الخمر لمن يدمنها ، من ذلك أن المنصور ظن أن جرجس بن بختيشوع قد أضر به امتناعه عنها ، فأمر بإحضار وعاء منها جاء به من قطربل . وحدث في مرة أخرى أن كان يوحنا بن ماسويه يشرب مع الخليفة الواثق ، فسقاه الساقي شرابا غير صاف ولا رائق لأنه قصر في ترويقه بحسب عادته ، فقال الطبيب لمحدثه إنه عرف لمداواته واعتاده . أما مذاق هذا الشراب فخارجة عن طعم المذاقات كلها ، فغضب الخليفة على الساقي ، وأمر لجرجيس بثلثمائة ألف درهم ترضية له [5]

---

(١) الأغاني ، ج ١٠ ، ص ٩٤ .

(٢) الأغاني ، ج ١٠ ، ص ٩٦ .

(٣) Greek papyri in the British Museum, Vol 4, No 1375.

(٤) الكندي ، الولاة والقضاة ، ص ٦٨ .

(٥) ابن أبي أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ١٧٥ .

ونستدل من أوراق البردى على أن المسلمين كانوا يتجرون فى الخمر سواء أكان ذلك مباشرة أم من طريق غير مباشر ، ونطالع فى إحدى هذه الأوراق أن أحدهم — واسمه يزيد — قد سجل بيع كمية من النبيذ ، كما سجل أجر العربة التى نقلتها إلى الفسطاط ودفعه الرسوم المفروضة عليها [١] . كما أن شخصاً آخر اسمه أحمد بن عمرو بن سريع يقرر أنه تناول نصف دينار من « اسطيفان » قيمة استئجاره حانته مدة ستة أشهر [٢] . أما فى القرن الرابع للهجرة فنسمع عن « عشور الخمر » ، وهى ضرائب الخمر فى نصيبين ، وأن دخل بيت المال منها كان يقدر بخمسة آلاف دينار سنوياً [٣] أما فى القرن الخامس فقد فرضت ضرائب باهظة على الحانات فى شيراز ، وبلغ دخل بيت المال فى « الكرخ » من تجارة الخمر أربعمائة ألف درهم [٤]

وتدلنا الروايات عن الأعياد المصرية مقدار ما كانت عليه تجارة الخمور من الأهمية ، وقد أمر الحاكم بمنع بيع المسكرات [٥] ، كما قام بيبرس بعدة محاولات لإبطالها . حتى إذا كانت سنة ٦٦٤ هـ منع بيع الخمر والمزر — وهو نبيذ الشعير والحنطة — فى مصر ، وأمر بأن « تعفى آثاره وتخرب بيوته وتكسر مواعينه ويسقط ارتفاعه من الدواوين ، ومن كان له على هذه الجهة شىء يعوض [٦] » ، فلما كانت سنة ٦٥٩ هـ أهرق الخمر ، وعفى بيوت المسكرات ، وأبطل ضمان الخمور الذى كانت الحكومة تأخذ منه كل يوم ألف دينار [٧] .

---

(١) Fuehrer durch die Ausstellung Erzherzog Rainer, No . 161

(٢) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ١٤٢ .

(٣) المقدسى : أحسن التقاسيم ، ٤٢٩ .

(٤) اليعقوبى : كتاب البلدان ، ص ٢٧٣ .

(٥) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٨٧ .

(٦) المقريزى : السلوك ، ج ١ ، ص ٥٢٠ .

(٧) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ١٠٦ .

الفصل الثالث عشر

الضرائب

يقصد بالخراج لغويا الضريبة المفروضة على الأرض والجزية ، ولقد بينا ذلك إجمالا من قبل، أما فى هذا الفصل فعلينا أن نفسر ذلك وأن نبين أن هذا الاستعمال ليس استعمالا بدائيا ، وأن كلا من كلمتى « خراج » فى الشرق و « جزية » فى مصر يعنى بها الضرائب . والقول المأثور هو أن عمر ابن الخطاب فرض ضريبتين هما ضريبة الأرض والجزية اللتين عمتا جميع نواحى الإمبراطورية .

وتفيض أوراق البردى بذكر التفاصيل المتعلقة بالضرائب ، كما تفيض بها المؤلفات التاريخية وكتب الفقه والتعاليم التى وضعت لعمال الدواوين لتصريف شئونهم .

° ° °

أما فيما يتعلق بأوراق البردى المكتشفة فى مصر فالكثير منها يتعلق بمصر بين عامى ٨٠ و ١٠٠ هـ ، فهناك قوائم بما كان يدفعه الأشخاص ، وإنذارات بدفع الضرائب والمعايد [1] ، وتفاصيل عن المبالغ المدفوعة من قبل الأشخاص أو المقاطعات . وقد امتدت يد البلى إلى كثير من هذه البرديات فلم يبق منها سوى قطع صغيرة ، ولذلك فإنها لا تساعدنا على الوصول إلى الغاية المنشودة فى وقت نكون فيه فى أشد الحاجة إليها ، ومع ذلك فلا تزال حاوية لبعض أشياء توضحها تمام التوضيح . ولقد كانت

---

(١) « المعايد » لفظ استعملناه ترجمة لكلمة Requisitions ، وهو اصطلاح يطلق على المطالب الدولية التى تقتضيها المصلحة العامة من الأفراد ، لا سيما بين [illegible] .

هناك ضرائب متعددة . فكانت ضريبة الأرض تدفع نقدا وعينا وإن كنا غير متأكدين تمام التأكد عما إذا كانت هاتان الضريبتان منفصلتين بعضهما عن بعض أم أنهما ضريبة واحدة . أما الضريبة الثلاثية Tetarta فكانت تدفع نقداً ، أما المعاتيد فالظاهر أن العادة جرت على دفعها نقداً ؛ وهناك معاتيد معينة من اللبن والعسل والجزية ؛ ولا يرد ذكر دفع أحد من المسلمين للضرائب ، وربما كان هذا من باب الصدفة ، لكن إذا نظرنا إلى شهادات المؤرخين المسلمين تأكد لدينا أنهم لم يكونوا يدفعونها

أما فيما يتعلق بالجزية فليس بين أيدينا ثبت نستبين منه أن النسوة كن يدفعنها ، وهذا يتفق مع الحقيقة الواردة عند المؤرخين والفقهاء . كما أنه لم تكن الجزية مفروضة على الرجال أجمعين ، فقد دفعها بعض القسوس ، وأعفيَ منها آخرون (1) . وكان الأبناء والصبيان (الذين بلغوا الحلم بطبيعة الحال) يدفعونها على حين وضعت عن غيرهم ولعلهم لم يدركوا الحلم بعد (2) وليست هناك أية بينة نستدل منها على أن الرهبان كانوا يدفعونها . على أن القدر المدفوع لم يكن واحداً إذ تراوح بين ثلاثة دنانير (3) وديناريْن ونصف (4) وأربعة دنانير (5) . وتيسر دفع الضرائب أحيانا عن الرجل جزء من شخص ، فكان كل سبعة رجال يعتبرون [illegible] ½ رجل [illegible] . وفي سنة ١٩٥ هـ دفع أحد الخبازين نصف دينار (7) .

ولنسق ثبتا بالمبالغ المدفوعة فعلا (8)

---

1) Greek Papyri in the British Museum, No. 1420 Rainer, No, 47, 49,77.
2) Greek Papyri No. 1420; Rainer, No., 36, 45, 87
3) Greek Papyri, No., 1427, 1428.
4) Greek papyri, No., 1428.
5) Greek Papyri, No., 1428, Rainer. No. 11.
6) Greek Papyri, No., 1427; Rainer, No. 5.
7) Rainer, No., 670
8) Greek papyri, No., 1420., Rainer., No., 3, 146.

٩٥	رجلا	يدفعون	٢٣٠ ديناراً
٥	رجال	»	٧ ١/٤ دينار
٧	»	»	١٧ ديناراً
١٥	رجلا	»	٣٨ ١/٣ دينار
٧	رجال	»	٢٠ ١/٣ دينار
٥	»	»	١٣ ديناراً
١٢	رجلا	»	٢٥ ١/٤ دينار
٤٤	»	»	١٠٨ ٣/٤ »

* * *

أما الأرض فكان يدفع عنها نقداً أو عيناً . ولتيسير القول نسمي الأخيرة مهما ضريبة الغلة . ذلك أن أصحاب الأراضي — بما فيهم النساء — كانوا يدفعون هذه الضريبة . بل كان يدفعها بعض من لا يملكون أرضاً ، وكان أصحاب التجارة يدفعون ضريبة معيّنة لعلّها كانت بدلا من ضريبة الأراضي (الخراج) ، أما حقول الغلة والكروم فكانت تقيد على حدة ، ومن المحتمل أنها مختلفة في تقدير ما عليها[1] ويدخل في عدادها أشجار النخيل والسنط[2]

وكانت قيمة ضريبة الأرض مختلفة ، والغالب أنها كانت ديناراً واحداً أو أربع أرورات ، وقد تنخفض في بعض الأحيان إلى ثلثي دينار وترتفع في أحيان أخرى فتبلغ ديناراً وسدس دينار . وحدث في مرة من المرات أن دفع الخراج ديناراً واحداً على ٢,٤ أرورات من الأرض المروية ، ٥,١٠ من الأرض غير المروية[3] .

---

1) Greek Papyri, No., 1339.
2) Rainer, No., 577.
3) Greek Papyri in the British Museum, Vol. 4, No., 1428.

ويمكن أن نتخذ بعض إيجارات الأراضى الحكومية المتأخرة زمنيا مثلا للمقارنة فقد بلغ :

(١) إيجار أربعين فدانا ثلاثين دينارا . وذلك لأن هناك عشرة أفدنة لم تكن المياه لتصلها ومن ثم فلا تجبي عنهـــا الضرائب ، وقد حدث هذا سنة ١٧٦ هـ .

(٢) بلغ إيجار خمسين فدانا مبلغ خمسين دينارا على أن الدفع لم يكن نقدا ، بل كان مما تغله الأرض (وذلك سنة ١٧٧ أو ١٧٨ هـ) .

(٣) وهناك ورقة بردى خلت من التـاريخ تشير إلى أن الخراج بلغ دينارا وعشرة أرادب حنطـــة وثلاثة أرادب وثلث أردب شعير على الفدان الواحد .

(٤) ونستفيد من ورقة يرجع تاريخها إلى سنة ١٨٠ هـ إلى أن الخراج المأخوذ على فدان الحنطة بلغ دينارا وخمسة عشر إردبا من الحنطة ، وعلى الأرض المزروعة شعيرا بلغ دينارا ونصف أردب من الشعير [١] .

ومن المؤكد أن الأراضى الثلاثة الأخيرة كانت موهوبة للمسلمين . ويبدو لنا أن معظم الأراضى المملوكة أخذت منذ نهاية القرن الأول للهجرة فى التضاءل والصغر ، إذ إن أكبر قدر من الخراج دفعه أحد الأشخاص هو سبعة دنانير ، ولعل الأثمان والأجور التاليه خير دليل على تقدير القيمة الفعلية للنقود ، ذلك أنه فى سنة ٨٠ هـ قدّر العشرون أردبا من الحنطة بمبلغ دينـار واحد ، وفى سنة ٨٨ هـ بلغ ثمن الاثنى عشر أردبا منها دينارا واحدا ، ونرى بعد ذلك أن عشرة أرادب من الحنطة أو العشرين أردبا من الشعير تساوى دينارا واحدا [٢] كما بلغ ثمن الرأس الواحد من الضأن سنة ٩٢ هـ نصف دينار [٣] .

---

1) Fuhrer durch die Ausstellung Erzherzog Rainer. No., 621, 625, 626,638.
2) Rainer, No., 587; Greek Papyri, No., 1433, 1434.
3) Greek Papyri in the British Museum, No., 1375.

وكان صانع السفن يتناول دينارين شهريا أجرة ومصروفا ، ويتناول طاليها بالقار مبلغ دينار ونصف دينار شهرياً [١] ، ويتنـاول النجار ثلثي دينار [٢] ، أما النشار فأجره ومصروفه أحد عشر دينارا سنويا ، والعامل ستة عشر والنجار ثلاثة وعشرون دينارا سنويا [٣] .

وفي سنة ٨٨ هـ كانت ضريبة لعلة تبلغ على وجه التقريب إردبا عن كل دينار من الخراج [٤] ، ولـكن في سنة ٩٦ هـ كانت إردبين عن الدينار [٥] .

وفي سنة ٩٨هـ والسنوات الخمس التالية لها ظلت ضريبة أرض أفرودويت (أشكوه) ثابتـة لم يلحقها شيء من التبديل ، فبلغت سنة آلاف وتسعمائة وواحدا وخمسين دينارا وخمسة عشر قيراطا ، أي أنها بلغت ما يقرب من $\frac{4}{5}$ من قيمة الربع ، وإن لم يكن هذا أمرا ثابتاً على الدوام .

وفي سنة ٨٠ هـ دفعت «بوصير» سبعين دينارا وواحدا وعشرين قيراطا ، ثم دفعت في سنة ٩٢ مبلغ مائة وأربعة دنانير وثلثي دينار [٦] .

والثبت التالي يبين كيف كان اختلاف الأجور [٧] .

	سنة ٨٠ — ٨٥ هـ بالدينار	سنة ٩١ هـ بالدينار
بكانوس	٣٧١	٤٩٨
أمعيتون	٣٩٠	١٣١$\frac{1}{3}$
بونون	٤٠	٤٧$\frac{1}{3}$

1) Op. Cit., No., 1410.
2) Op. Cit., No., 1336.
3) Op. Cit., No., 1314
4) Op. Cit., No., 1420,1366.
5) Op. Cit., No., 1424.
6) Op. Cit., No., 1412, Der Islam, 2, 267
7) Op. Cit., No., 1412, 1419.

	سنة ٨٠ — ٨٥ هـ بالدينار	سنة ٩٠ هـ بالدينار
كيرابيوس	٥٠	٢٥ ١/٣
بوين	١٠٢	٣٠ ١/٣
دير مريم	١١٤	٩٨
دير فارس	١١١	٥ ١/٢
دير مارى	٤٨	٤٧ ١/٣
٣ بدبادس	٤٢٦ ١/٣	٤٠٠ ٢/٣
٢ »	٢٣٣	٢٥٣ ١/٢
٥ »	٤٢١	٤٦١ ١/٣
دير بربروس	١١٠	١٠

° ° °

	سنة ٨٨ هـ ديناراً	سنة ٩٧ هـ ديناراً
دير مارى الصحراوى	٣٠ ١/٤	١١٤
الأبا إرماتـــوس	٢٨ ١/٤	١٨٩ ١/٣

يتضح لنا جليا من هذه الأرقام ما وصل إليه بعض الأديرة من الثراء البالغ، حتى لقد كان لدير مريم الصحراوى ثمانية إقطاعيات فى سنة ٩٨، ولدير بربروس عشرة إقطاعيات (١) .

وكانت الحكومة المركزية تخطر كل إقليم بالقدر الواجب عليه دفعه، وحينذاك يقوم عمالها المحليون بتوزيع المبلغ على دافعى الضرائب، وهاك مثالا من الإخطارات الحكومية من قرة بن شريك إلى أهل بوصير، إن جزيتكم عام ٨٨ هـ كانت مائة وأربعة دنانير، وثلث دينار وخراجكم أحد عشر إردب

(١) Op. Cit., No. 1419.

وثلث إردب حنطة كتبه رشيد فى صفر سنة ٩١هـ . والظاهر أن سنة ٩١ القمرية هى ٨٨ الشمسية [١] .

° ° °

أما الضريبة المعروفة بالثلاثية Tetarta فكانت تبلغ على وجه التقريب جزءاً من مائة من الخراج

ومن الجدير بالملاحظة أن هناك قائمة واردة فى مجموعة رينيه [٢] تحتوى على ثلاث ضرائب نقدية . ويشير أحد المؤرخين السريين إلى : الضرائب والجزية والخراج [٣] .

° ° °

أما المعتيد فتنقسم إلى قسمين : منها ما هو « داخل فى الكشف » ومنها « ما هو خارجه » . أما الضرائب « الداخلة » فلم ينص فيها على قدر ثابت معين من الخراج ، بل نراه يتراوح « بين » النصف » — كما هو الحال إزاء ساهورة — وبين جزء من ثمن وتسعين كما فى حالة « بكاموس » .

أما المعانيد غير الداخلة ، فأكثر اختلافاً وأعظم تبايناً من هذه ، إذ لم تكن ضرائب اللبن والعسل تؤخـــذ على الأجزاء الصغيرة . والواقع يظهر لنا أن الأماكن الصغيرة هى وحدها التى كانت تتحمل الضرائب الكبيرة فى العادة . والجدول التالى يبين لنا الضرائب المفروضة على ثلاثة من الأديرة [٤] .

---

1) Caetani : Annali dell' Islam, 4, p. ٤٠٧.
2) Rainer, No., 609.
3) Chronica Minora, P 335.
4) Greek papyri in the British Museum, No., 1413

مريم المقدسة	بربروسة	أبا إرماتوس	وجه الصرف
—	—	—	لأمير المؤمنين
٢/٣	—	٢/٣	بضائع للسفن
٥/٢٣	١/٢٣	٥/١٢٣(؟)	قماش لخيمة من الشعر
٣٣ ١/١ ٢	—	٢٨ ١/٣	غرامـــة
١/٣	١/٣	١/٣	نصف بحار للأسطول، ومصاريف، وقسطان من خل للمهاجرين
٣/٤	١/٣	—	قسطان من خل لمهاجرى الأسطول
١/٦	١/٦	١/٣	عربة بضائع عند القلزم
١/٦	—	—	أكوام للرصف
٥/٦	١/٣	٥/٦	مصاريف للوالى
١/٥	(؟)	—	العناية بالأكوام
—	١/٦	١/٤	بضائع إلى القلزم
—	—	١/٤	بحـــار الأسطول الأناضولى ومصاريف أخرى
—	—	١/٣	أربعون عاملا لجامع دمشق
٥٠	٢٠	؟	للعنـــاية بالأكوام والسلال
٣٦ ١/١ ١/٣	٢ ٥/٤	٣١ ٥/٦	المجموع

وكثيراً ما يرد ذكر الأوراق ولسنا متأكدين تمام التأكيد عما إذا كانت هذه الأوراق تقدر المعانيد أم أنها تختلف عنها ، على أنه فى الاستطاعة أن نستدل من مجموعة Rainer على ما يأتى :

عشرون إردبا من الشعير [1] ، ٣,١٦٤ إردبا من الحنطة وذلك سنة ٢١ هـ[2] . وثلاث أكلات للرجال [3] .

٣٤٢ إردباً من الحنطة ومائة وواحد وسبعون قسطا من الزيت لإعاشة ثلثمائة واثنين وأربعين جنديا واثنى عشر صانع أسلحة [4] (؟) .

وهذه العبارة الأخيرة تحمل المرء على الدهشة فى التفكير فيما يتعلق بالطريقة التى اتبعها عمر بن الخطاب ليكفل تموين الجند بما يحتاجون إليه .

كذلك نطالع فى أوراق البردى طلب المسئولين خمسة وستين رأساً من الغنم [5] وتسعة وتسعين حصانا [6] .

وفى سنة ٩١ هـ طلب أولو الأمر سبعين قيصا ، كل واحد بربع دينار « جزية لأمير المؤمنين » [7]

وكان الوالى يحتاج إلى مواد مختلفة ، لإعالتنا وللعمال الذين معنا من العرب والنصارى على السواء ، ولغيرهم [8] » . كما أن الأساطيل كانت فى حاجة إلى كثير من البحارة الذين يلتزم لهم دافعو الضرائب بأجورهم ، وكذلك الحال إزاء العمال الذين كان لابد من اتخاذهم للعمل فى بيت المقدس وفى دمشق .

وفى هذا الوقت فر كثير من الفلاحين المصريين من قراهم وتخلوا عن

1) Fuehrer durch die Ausstellung Erzherzog Rainer, No., 551,
2) Op. Cit. Loc. Cit., 553.
3) Op. Cit. Loc. Cit., 556.
4) Op. Cit., No., 557
5) Op. Cit., No., 558.
6) Op. Cit., No., 394.
7) Greek Papyri in the British Museum, No., 1362
8) Op. Cit. Loc Cit., No., 1375.

أرضيهم، وقد لا نكون بعيدين عن الصواب إذا قلنا إن فداحة الضرائب كانت إحدى الدوافع لهم على ذلك.

وقد أدّى ذلك الموقف من جانب الحكومة إلى حمل كثير من الفلاحين المصريين على التخلي عن ممتلكاتهم والهروب منها. وقد يمكن القول — في شيء من التأكيد — بأن عبء الضرائب كان من بين الأسباب التي حملتهم على سلوك هذا السبيل.

ومن الجلي أن هناك متناقضات عظيمة بين ما يراه الفقهاء والمشرعون وبين الوقائع الواردة في أوراق البردي، إذ تبرهن البرديات على وجود ضرائب لم يشر المشرع إليها أبدا.

* * *

لم تكن العهود التي تقطع للبلاد المختلفة المفتوحة مبنية على صورة معينة في نصها والمدينة، بل كانت تتوقف على ظروف الإقليم المحلية وعلى طبيعة الفاتح، ولكي يتم فهم الموضوع نجمل فيما يلي الشروط التي وضعها الرسول سواء أكانت هي شروطه أم مدسوسة عليه.

لما تم للمسلمين فتح البحرين كتب النبي: من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله، ومن لم يفعل فعليه دينار معافري [١]، على أن بعض أهالي البحرين جنحوا إلى السلم، ووعدوا بأن يدفعوا نصف حبهم وتمرهم [٢]، ويذكر البلاذري أن الجزية كانت دينارا على كل بالغ من أهل البحرين [٣] أما في اليمن فقد وضع الرسول على كل شخص ديناراً أو ما يعادل قيمته من الثياب، على أن كلا من

(١) أبو يوسف: كتاب الخراج، ص ٧٥.
(٢) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٨٠.
(٣) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٨١.

الرجال والنساء فى اليمن كان يدفع الدينار [1].

ولما جاء أحد الذميين من أهل بلاد اليمن لدفع دينار رأسه حاول الوالى أخذ الخمس من الغلة فلم يأذن له بذلك، كما أن النصرانى الذى كان يعيش فى مكة كان يدفع ديناراً فى السنة [2].

أما الشروط التى اتفق عليها مع أهالى نجران فقد نصت على [3] أن يدفعوا للمسلمين ألف حلة، ثمن كل حلة أوقية، والأوقية من الفضة أربعون درهما، فإن أدوها بما دون الأوقية أخذ منهم النقصان عما يكافئه من الخيل والحال والسلاح ومن جزيتهم مائتى حلة، وتبعه من جاء بعده من الخلفاء، والسبب فى ذلك راجع إلى النقصان فى عدد نفوس أهالى نجران [4].

ولما قفل الرسول إلى المدينة بعد غزوة تبوك فرض الجزية على من كان من أهل الذمة بالمدينة ومكة وخيبر واليمن ونجران، وقدرت هذه الجزية على السلاح والذخيرة، كما اشترط عليهم أيضاً أن يضيفوا رسل النبى مدة شهر فما دونه، وأن يعيروا المسلمين ثلاثين فرساً وثلاثين بعيراً أو ثلاثين درعا فى حال حصول فتنة من اليمن، وجعل لهم ذمة الله وعهده، فلما جاء عثمان بن عفان وضع على الرجل ديناراً أو نحوه، ولم يفرض على من بها من النساء والصبيان [5].

ولما تم الصلح بين المسلمين وبين يوحنا بن رؤبة صاحب أيلة فرض على كل حالم بأرضه فى السنة ديناراً، وصالحهم أهل تبوك على مثل ذلك العهد.

وفى خلافة أبى بكر كانت مصر لم يتم فتحها للمسلمين خارج شبه

---

(١) البلاذرى: فتوح البلدان، ص ٨١.

(٢) الشافعى: كتاب الأم، ج ٤، ص ١٠١.

(٣) البلاذرى: فتوح البلدان، ص ٦٤ — ٦٦.

(٤) الصولى: أدب الكتاب، ص ٢١٤.

(٥) البلاذرى: فتوح البلدان، ص ٥٩.

الجزيرة ، ففرضوا على كل ذكر بالغ فيها دينارا فى السنة وجريب حنطة[1]، كما أن أبا عبيدة أعطى نفس الشروط لأهل أنطاكية فيما بعد[2]. ونعرف من البلاذرى أن أهل « بانقيا » صالحوا خالد بن الوليد على ألف درهم وطيلسان واحد[3]، ثم سارت الفتوح الإسلامية فى زمن عمر بن الخطاب فى خطوات سريعة ، وهناك كثير من الأخبار الواردة بشأن « الشام » ، ولكننا لا ندرى عما إذا كان المقصود بها مدينة دمشق وحدها أم « سورية » بأجمعها .

وكان كل شخص فى البداية يدفع ديناراً وجريباً ثم بدا لعمر أن يبدل ذلك فبدله .

وفرض خالد على أهل دمشق أن يدفع البالغ منهم ديناراً وجريب حنطة وزيتاً وخلا لطعام المسلمين[4] . أما أبو عبيدة فقد صالح أهل الشام بأن فرض عليهم جزية مسماة لا تزيد عليهم إن كثروا ولا تنقص إن قلوا[5]، وقدرها ديناران على الرأس وشىء من الطعام ، كما أن البعض كانوا يدفعون الجزية بما يتناسب وطاقتهم المالية على الدفع ، فإذا زاد ما بيدهم من المال زادت الضريبة ، ومن قل أسقطت[6] .

كذلك فرض على أهل الشام من الذكور البالغين أربعة دنانير ومدين من الحنطة وثلاثة أقساط زيت وذلك بالشام والجزيرة ، وفرض عليهم إيواء المسلمين والمسافرين مدة ثلاثة أيام[7] . وهناك صورة أخرى من العهد تجعل دفع القمح والزيت شهريا ، وتضيف إليها الودك[8] والعسل ، ولكنها لا تنص على

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١١٣ .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٤٧ .
(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٤٤ .
(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٢٤ .
(٥) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٩ .
(٦) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٥٠ .
(٧) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٥٢ .
(٨) هو المعروف فى مصر عند العامة « بالدهن »

إيواء المسلمين المسافرين [١] .

أما في الرقة فكان مفروضاً على كل رجل مبلغ دينار وعدة أقفزة من القمح وشيئاً من الخل والزيت والعسل [٢] ، كما فرض على كل شخص في الرها دينار نقداً ومدان من الحنطة [٣] .

أما في أرض الجزيرة فكانت الجزية تدفع في البداية زيتاً وخلاً وطعاماً لمرفق المسلمين ، ثم جاء عمر فثقلها وأدخل الأتاوة وقدرها مدان من الحنطة وقسطان من الخل ومثلهما من الزيت [٤] ، على أن نجد في رواية أخرى أنها كانت ديناراً ومدين من الحنطة وقسطين من الزيت ومثلهما من الخل [٥] . فلما جاء عبد الملك [استقل ما يؤخذ وأحصى الجماجم ، وجعل الناس كلهم عمالاً بأيديهم ، وحسب ما يكسبه العامل في السنة كلها ، ثم طرح من ذلك نفقته في طعامه وأدمه وكسوته ، وطرح أيام الأعياد في السنة] فوجد الذي يحصل من ذلك في السنة لكل واحد أربعة دنانير ، وجعلها [٦] طبقة واحدة [٧] .

---

(١) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ١٥٢ .

(٢) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ١٧٣ .

(٣) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ١٧٤ .

(٤) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ١٧٨ .

(٥) أخذ المسلمون الجزية من الجزيرة أول الأمر ديناراً عن كل فرد مع مدي قمح وقسطي خل وقسطي زيت ، ثم أعاد عمر النظر فيها (رفقاً بأهل البلاد) بأن أبدل هذه الجزية بالنظام المتبع في السواد وهو ٤٨ درهماً (٤ دنانير) على الأغنياء و ٢٤ درهماً على المتوسطي الحال و ١٢ درهماً على الفقراء ، ويظهر أن الرفق كان في أن أسعار المواد الغذائية ارتفعت لأنها كانت تموين الجيش فأرهقت بكاهل الناس ، فخفف عمر عنهم بأن استعاض عن المواد بتأديتها بالنقد . وأما ما ذكره الأستاذ دينيت فناشئ عن ارتباكه بين روايات البلاذري — الدوري .

(٦) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٢٣ .

(٧) هذه رواية ضعيفة لأنها لا ترد عند أي مؤرخ ، بل جاءت عند فقيه هو أبو يوسف ، ولم يكن متأكداً من دقتها كما يتبين من نصه ، ومما يؤكد ضعفها أن القسم الأول منها مردود إذ أبدل عمر هذه الجزية بالجزية المتدرجة كما ذكرنا في الملاحظة رقم ٥ ، وكما تؤكد روايات المؤرخين — الدوري .

وارتضى «الجالينوس بياروس» والرواية دفع أربعة دراهم عن كل رأس، على أن الجالينوس نكث في وعده ونقض عهده فتقدم أبو عبيدة وخرب بلاده.[1] وهذا الحادث شبيه بالقصة التي تقول إن قسطنطين بطريرك الشام أخبر عمر بن الخطاب أنه اتفق مع أبي عبيدة على دفع أربعة دراهم وعباءة عن كل رأس، ثم عاد فاعترف بأنه كان كاذباً فيما قال وزعم[2] وأنه لم يحدث شيء من الاتفاق مثل هذا بينه وبين أبي عبيدة، وكذلك يشبه العهد الذي وضعه «عيشوعه»، إذ فرض على الغني دفع اثني عشر درهماً، وأربعة على الفقير على أن يعفى منها القسوس[3]. ومن المستغرب ورود رقم «أربعة» أخيراً، وتحدثنا إحدى الروايات أن تميماً أبا حرب ثار على المعتصم في فلسطين، وتبعه ثلاثون ألفاً من الجوعى العرايا، ويقرر ميخائيل السرياني (ويسميه تمام) أن المسيحيين تقرر عليهم دفع جزية قدرها أربعة دراهم[4]

وهناك رواية واردة في البلاذري وإن كنت لا أميل إلى الاعتقاد في صحتها وإنما أذكرها هنا لأنها طريفة. ومؤداها أن قبيلة بجيلة كانت تؤلف ربع الجيش يوم القادسية، ووعدهم عمر بن الخطاب بأن يجعل لهم ربع السواد (من جنوب العراق)، ثم عمد الخليفة إلى حمل شيخهم جرير بن عبد الله على التنازل عن هذه الشروط وأعطاه ثمانين ديناراً في أحد الأقوال، وأربعمائة دينار في قول آخر. وهناك إحدى الروايات التي تذهب فتقول أن جريراً ظل يتمتع بهذه الشروط مدة ثلاث سنوات. وتذكر الرواية أن ثمة امرأة رفضت أن تتنازل عن نصيبها حتى يعطيها عمر ناقة ذلولاً

---

(١) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٥١.

(٢) Ghazi: An Answer to the Dhimmis, P. 389.

(٣) Bar Hebraeus, Ecclesiastical Chronicle, Vol. 3, P. 115.

(٤) Michel le Syrien, Chroniques, trad. Langlois, P. 275, cf. Bar Hebraeus, Chronicle, p. 152.

عليها قطيفة حمراء، وملأ يديها ذهبا، وتقول رواية أخرى إن جريرا تنازل عن حقوقه بعد وقعة «جلولاء»، وذلك بناء على طلب الخليفة، ومع ذلك فتوجد رواية أخرى تقول إن كل فرد من أفراد هذه القبيلة تسلم ألفي دينار [1].

على أن هناك بعض الأماكن الأخرى كانت تدفع قدراً مقطوعا متفقا عليه، فكان مفروضا على الحيرة دفع ثمانين ألف أو مائة ألف درهم سنويا [2]، ويقول يحيى في كتاب الخراج [3] إن أهل الحيرة صولحوا على مبلغ يقتسمونه بينهم، وليس على رءوس الرجال شيء، وكانت «الأنبار» تدفع أربعة آلاف درهم وألف حبة [4].

أما الرها وحران فكانتا تدفعان مبالغ معينة [5]، وتقرر إحدى الروايات أن المفروض على حمص يبلغ مائة وسبعين ألف دينار. غير أن الطبري يقول إن بعض السكان كانوا يدفعون دينارا وطعاما [6].

وكان السامريون يدفعون في البداية جزية رءوسهم أسوة، ثم جاء يزيد بن معاوية فوضع الخراج على أرضهم، وفرض دينارين جزية الرأس على من يقيمون في ولاية الأردن وخمسة دنانير على من يقيمون في فلسطين فشكى بعضهم إلى المتوكل الذي أنقصها إلى ثلاثة [7].

ومما يستدل المسلمون عن تقسيم زمن خلافة عثمان وافق أهل كل بيت

---

(1) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٦٧ وما بعدها؛ كتاب الأم للشافعي، ج ٤، ص ١٩٢

(2) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٤٣

(3) يحيى بن آدم: كتاب الخراج، ص ٣٦.

(4) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٤٦.

(5) أبو يوسف: كتاب الخراج، ص ٢٣.

(6) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٣٠؛ تاريخ الطبري، ج ١، ص ٢٣٩١؛ الأزدي: فتوح الشام، ص ١٢٨.

(7) البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٥٨.

على دفع مبلغ دينارين، وتعهد الجانبان بالاتفاق على احصاء الأسر (١).

وورد في المعاهدة التي أبرمها «سراقة» سنة ٢٢ هـ مع أهل أرمينيا والثغور أن يشتركوا مع الجيوش الإسلامية، وأن تحل الخدمة الحربية محل الجزية. أما الذين لا يشتركون في الحروب إلى جانب المسلمين فيلتزمون دفع جزية تكافىء ما يدفعه أهل أذربيجان (٢).

أما في الجزيرة فكان القرويون يعاملون نفس معاملة أهل المدن، إلا فيما التزموه من مد المسلمين بالمئونة (٣).

° ° °

أما فيما يتعلق بمصر فالأخبار في شأنها مستفيضة، فيذكر المقريزي أنه لما تم فتح مصر صولح من فيها من الذكور ممن راهقوا الحلم إلى ما فوق على دينارين (٤). ويقول في موضع آخر (٥) إن الجزية كانت دينارين على الرأس وعلى المصريين أرزاق المسلمين، وفي رواية للبلاذري أن الطعام قد أضيف أخيراً على أساس دينارين مما يجعل الجزية أربعة دنانير (٦). وهناك قول بأن الخراج وُضع على كل جريب بمقدار دينار وثلاثة أرادب طعام، والجزية ديناران على كل من بلغ الحلم من الذكور (٧). وفي قول آخر إنها كانت دينارين على كل ذكر إلا من كان فقيراً فيعفى منها، وأُلزم كل ذي أرض دفع ثلاثة أرادب من الحنطة وقسطين من الزيت ومثلهما من كل من الخل والعسل رزقاً للمسلمين. وألزم كل واحد من أهل مصر أن

---

(١) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٠١.
(٢) تاريخ الطبري، ج ١، ص ٢٦٦٥
(٣) أبو يوسف: كتاب الخراج، ص ٢٣.
(٤) المقريزي: الخطط، ج ١، ص ٨٦.
(٥) المقريزي: الخطط، ج ١، ص ٢٩٤.
(٦) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢١٦.
(٧) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢١٥.

يقدم للجيش جبة صوف وبرنسا أو عمامة وسراويل وخفين [١]. ويذكر الصولي [٢] نفس الجزية ولكنه لا يشير إلى الملابس.

وضربت الجزية النقدية على أهل مصر فقدرت بدينارين على كل رأس، وفرض عليهم في مقابل كل دينار اثنى عشر أردبا [٣] وأن يضيفوا من نزل بهم من المسلمين ثلاثة أيام [٤].

ويقال إن عمرو بن العاص فرض ضريبة قدرها ستة وعشرون درهما وثلثا درهم على الجميع، وفرض على الأثرياء منهم دينارين [٥] وثلاثة أرادب من القمح [٦]. وهذا واضح إذا كانت الضريبة الثانية مضافة إلى الأولى، وفي ذلك يدفع الأغنياء قرابة ضعف ما يدفعه الفقراء. على أنه من المقرر تماما أن الأقباط كانوا يدفعون زمن عمرو بن العاص للمسلمين نفس الضريبة التي كانوا يدفعونها للبيزنطيين [٧].

---

(١) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢١٤

(٢) الصولي: أدب الكتاب، ص ٢١٧.

(٣) هنا يوجد إشكال في «بتلر»، لأنه أخذ الرواية بصورة مغايرة دون تمييز بين الجزية والخراج، فالذي يؤكده المقريزي وتؤيده الروايات الأخرى أن الجزية كانت ثابتة وأنها ستة دنانير عن كل رأس وأنها تدفع على أساس النقد؛ ولكن الخراج لم يكن ثابتا بل يعتمد على حالة الري (الفيضان) وعلى حاجة الدولة، وما تذكره الروايات من أشكال مختلفة للخراج إنما تشير إلى الفرض فعلا في سنين مختلفة، كما أنه كان يجبى عادة من المحصولات بالنوع وقد يكون جزء منه بالنقد. أما رواية البلاذري بشأن الملابس فهي حالة خاصة تشير إلى فرض على أهل حصن بابليون عند أول دخول مصر لحاجة الجيش الماسة إلى كسوة، ولم تعد هذه السابقة خطة — الدوري.

(٤) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٢٥؛ خطط المقريزي، ج ١، ص ٧٧.

(٥) تاريخ أبي صالح الأرمني، ص ٢١، وترجمته ص ٧٥.

(٦) كان النقد في مصر يعتمد على قاعدة الذهب، وحسبت الضرائب بالدنانير وأجزائها لا بالدراهم الفضية، والظاهر أن أبا صالح الأرمني استعمل الدرهم لفظيا في كتابه لأنه كان من أسس العملة في الشرق. أما جبية ست وعشرين درهما وثلثي الدرهم فتعادل دينارين. وهذا يوضح كسور الدرهم التي لا نجدها في فرض الضرائب عادة — الدوري.

(٧) المقريزي: الخطط، ج ١، ص ٧٦

ومجمل القول أن ما نستفيده من تلك الأخبار هو أن الجزء الأكبر من الضرائب كان يعتمد على الجزية، وإن كانت أوراق البردى تشير إلى أن الجزية كانت أقلّ من الخراج.

ومن المتفق عليه أنه إذا استسلمت المدينة أملى المسلمون شروط الاستسلام، إذ كانوا أحراراً في أن يفعلوا ما يشاءون بالبلد الذي أُخذ عنوة، وقد اختلفت الآراء حول فتح مصر: أتمّ عنوة أم كان استسلاماً، والجدل حول هذه النقطة بات جدل لا طائل تحته لاعتماد أصحاب كل من الرأيين على حجج تؤيد وجهة نظرهم. وقد حاول معاوية بن أبي سفيان أن يزيد الجزية على المصريين ففشل في هذه التجربة بفضل معارضة وردان مولى عمرو بن العاص[1]، وتُروَى هذه القصة بصورة أخرى وهي أنّ صاحب بلدة أخناء قدم على عمرو وقال له أخبرنا ما على أحدنا من الجزية فنصبر لها، فأشار عمرو إلى أحد أركان الكنيسة وقال، لو أعطيتني من الأرض إلى السقف ما أخبرتك ما عليك، إنما أنتم خزانة لنا، إن كثُر علينا كثّرنا عليكم، وإن خُفّف عنا خفّفنا عنكم[2]، ولم يكن حديث عمرو كذباً، إذ يذكر أحد المؤرخين أنه كان له أساليب فذّة في استخلاص الأموال، ولا يمكن تصديق السعة في معاملة المصريين، هذا [illegible] أنه لم يكن يحترم عهوده في عهده عليهم لا ذمة لهم[3]. حتى يقال إنه خلف عند موته سبعين بهاراً[4] من الدنانير، وكل بهار منها أردبان مصريان، ولما حضرته الوفاة أخرج هذه الأموال حتى يتسلم كل صاحب حقه فيه حقه، فمنع الخليفة معاوية [illegible] وحدث في هذا العصر أنه

(١) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢١٧

(٢) خطط المقريزي، ج ١، ص ٧٧، ١٦٨.

(٣) Journal Asiatique, P. 377

(٤) البهار حمل الثور.

أن عمد عمر بن الخطاب إلى تجريم بعض ولاته لإثرائهم على حساب أهل الولايات التي يحكمونها ، ومن هؤلاء الولاة سعد بن أبي وقاص في الكوفة وعمرو بن العاص في مصر ، وأبو هريرة في البحرين ، والنعمان بن عدىّ في ميسان ، ونافع بن عمرو في مكة ، ويعلى بن منبه في اليمن(1) .

وحدث في زمن متأخر أن أراد أحد الخلفاء الوقوف على آلام الذميين فقال أحد المسلمين لعمر بن عبد العزيز « يا أمير المؤمنين : ما بال الأسعار غالية في زمنك وكانت في زمان من قبلك رخيصة ؟ » ، فقال « إن الذين كانوا قبلي كانوا يكلفون أهل الذمة فوق طاقتهم ، فلم يكونوا يجدون بداً من أن يبيعوا أو يكسدوا ما في أيديهم ، وأنا لا أكلف أحداً إلا طاقته فيبيع الرجل كيف يشاء » فقال له « لو أنك سعّرت لنا » فأجابه عمر « ليس إلينا من ذلك شيء ، إنما السعر لله »(2) . لكن الأمر المنسوب إليه الذي يقول فيه « دع لأهل الخراج من أهل الفرات ما يتختمون به من الذهب ، ويلبسون الطيالسة ويركبون البراذين ، وخذ الفضل »(3) أقول إن هذا الأمر المنسوب إليه يعطى فكرة غير طيبة تماماً عن سياسته إزاء الذميين .

ليس هناك من شك في أن قد ازداد خراج مصر وربما خراج غيرها من الولايات أيضاً ، يدلنا على ذلك أن عبدالله بن أبي سرح قد جمع خراجا أكبر مما جمعه عمرو بن العاص ، هذا على الرغم من أن القول القائل بأن الدخل بلغ اثنى عشر مليون دينار أو أربعة عشر مليون دينار لايخلو من المبالغة ، على أن خبر دفاع عمرو عن نفسه أمام الخليفة أمر مشهور . وهناك غير هذا من الأخبار المتعلّقة بالزيادات ، ذلك أن عبد العزيز بن مروان قام أيام ولايته على مصر بإحصـــاء الرهبان وفرض على كل واحد منهم

---

(1) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ص ١٨١ ؛ والبلاذري فتوح البلدان، ص ٨٣ ، ٣٨٤ .

(2) أبو يوسف كتاب الخراج ، ص ٧٦ .

(3) ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ج ١ ، ص ٥٣

دينارا [١] ، ويقول ساويرس [٢] « إن هذه هى أول جزية » ولسنا نعرف على وجه التحقيق عما إذا كان ساويرس يقصد بذلك أنها أول جزية أو خراج يدفعه الرهبان . [٣]

ويورد البلوى [٤] خبرا يستحق أن نورده بتمامه حيث يذكر أن لأهل مصر من الشرط أن لا تباع نساؤهم ولا أولادهم ولا أرضهم ولا ديارهم ، ولا تباح كنوزهم ولا يزاد عليهم فى جزيتهم ، ولم يزل الحال على ذلك حتى ولى عبد الله بن سعد بن أبى سرح فكان يرفع إلى عبد الملك بن مروان ألفى ألف دينار زيادة عما كان يرفعه عمرو بن العاص ، فلما ولى عبد الملك أخاه عبد العزيز خط الأرضين ، وذلك أنها كانت كثيرة ، فقطع أقواما وزاد ذلك على الجماجم فكانت تستأدى ألف ألف دينار ، فرحلوا إلى عبد الملك يشكون ، فلما رجعوا زاد عليهم عبد العزيز الضريبة .

وقد زادت الضريبة بمعدل الثلثين وإن يكن تاريخ هذه الزيادة مجهولا لعدم وروده فى الكتب [٥] .

على أن قرة بن شريك أضاف إلى الضريبة مائة ألف دينار [٦] ، وفرض أسامة على كل راهب دينارا . ولما جاء عمر بن عبد العزيز رفع الخراج عن أملاك الكنائس والأساقفة ، فأرجعها يزيد مرة أخرى [٧] . ثم ضوعفت

---

(١) خطط المقريزى ، ج ١ ، ص ٤٩٢ ؛ ساويرس : سير الآباء البطاركة ، ص ١٣٤ .

(٢) وزيادة عما ذكره المؤلف منسوبا إلى ساويرس بشأن هذه الزيادة فإن المقريزى يقول هو الآخر « فهى أول جزية أخذت من الرهبان » .

(٣) الخراج لا يعفى منه أحد ، لأنه ضريبة مفروضة على الأرض بصرف النظر عن المالك رجلا كان أو امرأة أو عبدا أو حرا ، أما الجزية فأعفيت منها المرأة ، وأعفى منها الفقير والراهب والطفل ، ولذا فإن الجديد هنا هو فرض الجزية التى كان يصحبها وسم اليد أو العنق — الدورى .

(٤) البلوى : أدب الكتاب ، ص ٢١٧ .

(٥) ساويرس : سير الآباء البطاركة ، ص ١٣٦ .

(٦) ساويرس : سير الآباء البطاركة ، ص ١٤٠ .

(٧) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٣ .

الجزية زمن هشام[١]. وزاد عبدالله بن الحبحاب متولى الخراج الجزية على مصر [قيراطا فى كل دينار] وهى تعادل الثمن أو جزءا من أربعة وعشرين من الأصل [٢]، ثم ضاعف أبو القاسم الجزية [٣].

وفى سنة ١٦٧ هـ ضاعف موسى بن مصعب ما كان يؤخذ عن كل فدان، ثم فرض الخراج على أهل الأسواق وعلى الدواب [٤]. ومن الجلى أن هذا كان جزءا من سياسة هرون الذى زاد فى الجزية المفروضة على النصارى حتى آثر الكثيرون منهم الهرب من أملاكهم وتركها فى أيدى العرب [٥]، كما شهدت سنة ٢١٣ هـ زيادة أخرى فى الجزية [٦].

ويلاحظ أن عبارة « ضاعف الجزية » شائعة الورود، ومن ثم وجب عدم الأخذ بحرفيتها، على أنه إذا داخلنا الشك فى الشهادة المسيحية القائلة بأن الخراج على مصر زيد فهناك كثير من الشهادات الإسلامية تؤيد هذا القول.

• • •

أما فيما يتعلق بطرق جمع الجزية فقد وصف المقريزى — نقلا عن ابن الحكم — طرق تقدير الضرائب الواردة فى كتب الحكام المحفوظة فى أوراق البردى. وهذه الرواية تتناول التقدير الأصلى للمرخص لهم، كما

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٥ .

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٥٠ ؛ الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٧٣ ؛ المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٥٥ ، ١٦٣ .

(٤) وفى ذلك يقول أحد الشعراء منددا بسياسة موسى بن مصعب :

لو يعلم المهدى ماذا الذى يصنعه موسى وأيوب
بأرض مصر حين حلا بها لم ينهم فى الصبح يعقوب

انظر فى هذا الولاة والقضاة للكندى ، ص ١٢٥ .

(٥) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. 2, P. 3.

(٦) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ١٨٥ .

تتناول الزيادات ، والطريقة واحدة فى كلتا الحالتين ، ويقول المقريزى (١) إنه لما استوثق الأمراء لعمرو بن العاص أقر قبطها على جباية الروم ، فكانت جبايتهم بالتعديل ، إذا عمرت القرية وزاد أهلها زيد عليهم ، وإن قل أهلها وخربت نقصت الجباية ، فيجتمع عرافو كل قرية وما روتها ورؤساء أهلها فيتناظرون فى العمارة والخراب ، حتى إذا أقروا من القسم بالزيادة انصرفوا بتلك القسمة إلى الكور فوزعوا ذلك على احتمال القرى وسعة المزارع ، ثم يجتمع أهل كل قرية بقسمهم فيجمعون قسمهم وخراج القرية وما فيها من الأرض العامرة ، ويخرجون من الأراضى فدادين لكنائسهم وحماماتهم ومعدياتهم من جملة الأرض ، ثم يخرجون منها عدد الضيافة للمسلمين ونزول السلطان ، فإذا فرغوا من ذلك نظروا لما فى كل قرية من الصنع والأجراء فقسموا الجباية عليهم بقدر احتمالهم ، فإن كانت فيهم جالية قسموا عليها بقدر احتمالها ، وقلما كانت تكون إلا للرجل الشاب أو المتزوج ثم ينظرون ما بقى من الخراج فيقسمونه بينهم على عـــدد الأرض ، ثم يقسمون ذلك بين من يريد الزرع منهم على قدر طاقتهم ، فمن عجز أحد منهم وشكا ضعفه عن زرع أرضه وزعوا ما عجز عنه على ذوى الاحتمال ، وإن كان فيهم من يريد الزيادة أعطوه ما عجز عنه أهل الضعف ، فإن تشاحّوا قسموا ذلك على عـــدتهم ، وكانت قسمتهم على أن الدينار أربعة وعشرون قيراطا . . وجعل لكل فدان عليهم نصف إردب قمح وويبتان من شعير ، إلا « القرط » . فلم يكن عليه ضريبة ، وكان عمر بن الخطاب يأخذ ممن صالحه من المعاهدين ما سمى على نفسه ، لا يضع منه شيئا ولا يزيد عليه ، ومن نزل منهم على الجزية ولم يسم شيئا يؤديه نظر عمر فى أمره ، فإذا احتاجوا خفف عنهم ، وإن اغتنوا زاد عليهم بقدر غناهم .

ومن الخير ان نؤكد على بعض نقاط معينة نستمدها من هذا الوصف

---

(١) الخطط المقريزى ، ج ١ ، ص ٧٧ .

فنلاحظ اتفاق بعضها مع ماورد فى أوراق البردى ، ونعنى بذلك أن الأرض تكون ملكا الشعب أكثر مما هى للأشخاص، كما أن الهاربين الذين يحاولون الهرب تخلصاً من فداحة الضرائب لا يتهيأ لهم النجاح التام فى محاولتهم هذه ، ونلاحظ أيضا أن بعض الحقول كانت تعزل على حدة ليفى دخلها بما تقتضيه الأعمال العامة من المصروف . ولم يكن معنى ذلك بحال من الأحوال تخفيف الضرائب عن كاهل دافعيها ، إذ الواقع أنها كانت تزداد على من بيدهم الأرض المتبقية ، كما أن معظم المصادر التى بين أيدينا تشير إلى اعتبار استضافة المسلمين مسألة عامة وليست مسألة فردية خاصة ، حتى إنه ليخيل لمطالعها كأنها أمر من الوالى ، لتأكيدها على وجوب استعمال اللين فى التصرف .

° ° °

كان الرجال الذين يدفعون الجزية ينقسمون إلى ثلاثة أقسام [١] :

«صاحب أرض يعطى جزيته [٢] منها ، وصانع يخرج جزيته من كسبه ، وتاجر يتصرف بماله يعطى جزيته من ذلك . وإنما سنتهم واحدة» .

وهذه الحقيقة عن عمر بن عبد العزيز تتفق وما جاء فى أوراق البردى التى تبين لنا أن التجار كانوا يدفعون ضريبة معينة بدلا من الخراج .

ومعظم التفاصيل الواردة عن الخراج تتعلق بأرض الجزيرة والعراق، ونورد بعضا منها فيما يلى . ويلاحظ أن وحدة الموازين كانت «الجريب» على الدوام ، وهو ستون ذراعاً مربعاً .

والوارد فى الكتب أنه وضع على كل جريب — [عامر أو غامر] — درهم وقفيز ، و «ألقى إليهم النحل عونا لهم [٣]» . فكان على :

---

(١) سيرة عمر بن عبد العزيز لعبد الحكم ، ص ٩٩ .

(٢) لعل المقصود بها «الخراج» فى اصطلاحنا .

(٣) البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ٢٦٩ ؛ صول : أدب الكتاب ، ص ٢١٨

جريب حقول الكرم   عشر دراهم [1]
» الرطبة   خمسة دراهم وخمسة أقفزة
» القصب   ستة »
» البر   أربعة »
» الشعير   درهمان
وعلى جريب الكرم   عشرة دراهم [2]
على جريب الخضر   ستة دراهم
» » السمسم   خمسة »
» » الخضر الصيفية   ثلاثة دراهم
» » القطن   خمسة »
» » النخل والكروم والرطبة والسمسم ثمانية دراهم

أما أشجار النخيل في السواد فقد وضعت عنها الضرائب، ووضع على:

جريب الكرم وحقول الخضرات   عشر دراهم
» القطن   خمسة دراهم
» النخلة من الفارسي   درهم واحد
» الدقل   درهم واحد

على كل جريب زرع غلظ من البر دينار ونصف وصاع واحد من طعام [3]

على كل جريب وسط   دينار واحد .
» » من الشعير   ثلث دينار
» » من الحنطة   درهمان وجريبان [4]
» » من الشعير   درهم واحد وجريب واحد .

---

(١) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ٢٦٩ ؛ الصولي : أدب الكتاب ، ص ٢١٨ .
(٢) الصولي : أدب الكتاب ، ص ٢١٨ .
(٣) كان هذا في زمن علي بن أبي طالب .
(٤) وضع هذا عمر بن الخطاب ، عن البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٧٠ .

على كل جريب عامر يطاق زرعه نصف درهم

وكان الشعير يدفع من نصف هذه الأجور ، أما الفواكه وغيرها فكانت معفاة من الضرائب. وأما البساتين التي تجمع النخل والشجر والكروم فعليها عشرة دراهم [1].

وتتفق جميع هذه الوثائق والمشكلات هذه مع الحقيقة القائلة بأن خراج العراق كان يقدر على أساس ثابت هو تقدير المساحة وتختلف الأرقام اختلافاً ... ويورد ابن حوقل بشأن خراج فارس الذى يقدر هو الآخر على أساس المساحة أيضاً . وكانت الضرائب أثقل فى شيراز منها فى غيرها ، ويلاحظ أن وحدة المقياس عنده هى ، الجريب الكبير ، وهو ٢⅔ من الجريب الصغير ، ومن ثم كان يؤخذ على :

جريب الحنطة والشعير	(المسقى)	١٧٠	درهما
« الشجر	(«)	١٩٢	«
« الرطاب والمقاثى	(«)	٢٣٧½	درهم
« الكروم	(«)	١٤٢٥	درهما

أما فى « كور » فكانت الضرائب تبلغ ثلثى الضرائب المذكورة أعلاه ، ولم تكن هناك ضرائب على الكروم ولا أشجار الفاكهة التى تزرع فى السهول حتى تولى الوزارة على بن عيسى بن الجراح سنة ٣٠٢ هـ (٩١٤) فألزم أصحابها الخراج [2] .

ويذكر ابن حوقل أيضاً أن جوهر الصقلى وزير المعز لدين الله الفاطمى قبض عن الفدان بمصر سبعة دنانير بعد أن كان مايقبض عنه ثلاثة دنانير ونصف دينار [3]

---

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٧١ .

(٢) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ٢١٦ — ٢١٧

(٣) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ١٠٨ :

وبلغت قطيعة[1] فدان القمح زمن الفاطميين فى إحدى نواحى الصعيد ثلاثة أرادب على الفدان الواحد . ولما مسحت الأراضى سنة ٥٧٢ هـ (١١٧٦) تقرر على كل فدان إردب ونصف إردب ثم أصبحوا يأخذون أردبين عن الفدان الواحد[2] .

وكانت هذه الطريقة فى جمع الخراج مستعملة فى مستهل حكم بنى العباس وهى التى يشير إليها ديونسيوس التلمحرى فى معرض كلامه عن صدقة المال عند العرب فيذكر « أن مساحتهم وماشيتهم وجميع الغلات التى لهم سجلت وكان إذا امتلك أحدهم حديقة خضر أوكتان أو حمص تسجل هى الأخرى وتدون[3] . على أنه يتبين لنا أن المبالغ المجباة لم تكن تتفق مع الأرقام الأخرى .

أما فى « السواد » فقد ارتأى المنصور أن يأخذ نصف الحنطة والشعير بدلا من النقود ، وظل هذا الأمر معمولا به زمن المهدى[4] ، وانتهى الأمر أخيرا بأن دفع السواد ثلاثة أخماس الغلة ، ثم جاء الرشيد سنة ١٧٢ هـ (٧٨٨) فخفض ذلك إلى النصف[5] ، ثم نقص هذا مرة ثانية سنة ٢٠٥ هـ (٨٢٠) إلى الخُمُسَيْن[6]

ويقول القلقشندى إنه كان يؤخذ عن الفدان من الحبوب فى صعيد مصر ما بين إردبين إلى ثلاثة أرادب (بكيل الصعيد) ، وغالبا مايؤخذ مع كل إردب درهم أو درهمان أو ثلاثة دراهم ، وفى بعض الأحيان كان يكتفى بدفع القدر المطلوب دراهم دون غيرها . أما فى الوجه البحرى فغالب

---

(١) لفظ يقصد به الضريبة فى مصر الوسيطة .

(٢) خطط المقريزى ، ج ١ ، ص ١٠١ .

(٣) Dionysius of Tell — Mahre, Text, p 155. Trans. p. 129

(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٧٢ ، للماوردى . الأحكام السلطانية ، فصل السادس .

(٥) تاريخ الطبرى ، ج ٣ ، ص ٦٠٧ .

(٦) تاريخ الطبرى ، ج ٣ ، ص ١٠٣٩ .

خراج ثلاثة دراهم . وظلت الحال على ذلك الوضع حتى سنة ٧٩٠ هـ (١٣٨٨) حيث كانت أجرة الفدان الواحد أربعين درهما ، والبرايب ثلاثين درهما ، ثم علا السعر فيما بعد حتى جاوز « الباق » مائة درهم والبرايب ثمانين درهما . وفى سنة ٨١٠ هـ (١٤٠٧) أصبح يؤخذ عن « الباق » عن كل فدان نحو أربعمائة درهم ، وربما زادت الأرض الطيبة حتى بلغت ستمائة درهم ، وفى البرايب ونحوه دون ذلك بالنسبة [1] .

بعد كل هذا نرانا فى حاجة إلى شىء من التعليق ؛ ذلك أن « القفيز » كان سدس جريب أو عشر جريب ، وكانت الغلة تقدّر ثلاثة عشر ضعف إلى خمسة وعشرين ضعف قدر البذرة المبذورة ، ومن ثم تقدّر الضريبة على هذا الأساس ؛ فلو كانت قفيزا واحدا كانت ما على تقدير ١/٧٨ أو ١/١٣٠ من المحصول ، وإن إضافة الدرهم ودفعه نقدا لا تجعل الضريبة بأى حال من الأحوال قريبة من العُشر الذى يدفعه الفلاح المسلم . وكانت ضريبة الجريبين أكثر حكمة وسدادا ، ويظهر أن هناك خطأ فى الأرقام التى يوردها ابن حوقل لاسيما فيما يتعلق بالضريبة المفروضة على حقول الكروم ، ولا يمكن أن تكون هذه الأرقام صحيحة إلا إذا كانت الحكومة تتبع سياسة ترى بمقتضاها أن تكتسحها قبل جنيها ونضجها ، ومن المستحيل أن نصدق أن أشجار النخيل كانت معفاة من الضرائب ، ومن الممكن أنه لم تكن هناك ضرائب على الأشجار المفردة الموجودة فى تلك النواحى ، ويقال إن أشجار النخيل المفردة التى تعتبر أملاكا عامة كانت هى المعفاة من الضرائب [2] . ومن المحتمل كل الاحتمال أن يكون فرض دينار أو نصف دينار (تبعا لنوعية الشجر) أمرا صحيحا . والمعروف أن الحكومة التركية كانت تجبى

---

(١) القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٥٣ .

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٧٩ .

ضريبة قدرها سبعة قروش على كل شجرة ، وإن قيل إنها لم تكن دقيقة تماما في إحصائها إياها .

* * *

معظم ما لدينا عن الجزية مستمد مما ذكره الفقهاء . وتقول الكتب عادة إنها كانت تتدرج من أربعة دنانير إلى اثنين إلى دينار واحد في الأراضي ذات العملة الذهبية وهي بلاد الشام ومصر . أما حيث تكون العملة ورقا فكان الدينار يقدر باثني عشر درهما وذلك في العراق وفارس . وهناك رأي آخر يقول إن الدينار يساوي عشرة دراهم (1) . وهذا النظام بسيط للغاية . أما اختلافات المدارس الفقهية فتبين لنا أن هذا القدر غير حقيقي .

وها هي آراء الأئمة الأربعة :

يقول أبو حنيفة إن الجزية على الفقير المعتمل اثنا عشر درهما ، وعلى المتوسط أربعة وعشرون درهما وعلى الغني ثمانية وأربعون درهما . ويقول أحمد بن حنبل إنها موكولة إلى رأي الإمام وليست مقدرة . وإن كانت هناك رواية أخرى عنه تقول إن الأقل منها مقدر دون الأكثر

ويقول مالك إنها مقدرة على الغني والفقير بأربعة دنانير أو أربعين درهما ، ومن المحتمل أنه يشير إلى الحد الأعلى فقط

ويقول الشافعي إن الجزية دينار يستوي فيه الغني والفقير على السواء .
وهذه الاختلافات في التقادير تصور لنا اختلاف الظروف المحلية . ويقرر الشعراني هذا تماما فيقول : « ووجوه الأقوال كلها ظاهرة لرجوعها إلى اجتهاد الأئمة بالنظر لأهل بلادهم . فالفقير من أهل الجزية إذا لم يكن معتملا ولا شيء له فإنه يخرج من بلاد الإسلام ، [وإن كان له قول آخر وهو أن يقر

---

(1) لم يكن سعر صرف الدينار ثابتا ، بل كان متبدلا حسب الأوضاع الاقتصادية العامة ، وذلك لأن الدرهم كان أساس العملة في القسم الشرقي من الإمبراطورية ، كما كان الدينار أساسها في القسم الآخر ، فقد كان الدينار يساوي ١٢ درهما في زمن عمر ، وكان يساوي ١٠ دراهم في دور الرسالة وفي خلافة الإمام علي — الدوري .

ولا يخرج] ، ويقول الثلاثة الآخرون إنه يجب أن يعفى من الدفع (١) ، على حين أن هناك كاتب آخر يقول بوجوب مساعدة من لا يستطيع دفع الجزية (٢) .

كذلك اختلفت الآراء حول من يدفعونها ، فيقول أبو يوسف إنه لا تجوز الجزية على النساء والصبيان ولا المسكين الذي يتصدق عليه ولا المقعد ولا الأعمى ، ويضيف البعض إلى من ذكر الخدم والمجانين وأهل الصوامع (٣) ، ومن ناحية أخرى نرى أن الشافعي يذهب بقول بأن الجزية واجبة على المجانين والشيوخ والعمى والرهبان والخدم الذين يتناولون أجراً لقاء خدمتهم ، وقد ورد في مواضع من كتاب الأم أن النساء يدفعنها (٤) في بعض الأحيان . وقد قال الحسن البصري (٥) : لا يلزم الرهبان أصحاب الصوامع جزية لفقرهم وتخليهم عن الدنيا .

وفي المعاهدة المبرمة مع عيشويه ، نص على أن يعفى من الجزية فقراء القسوس والرهبان (٦) . وكان ابن عبد الحكم يعرف أن الرهبان لا يدفعون شيئاً ما من الضرائب لأن الذين يتحملون ضريبة من ينخرطون في سلك الرهبنة (٧) ; ويقول أبو يوسف إن دفعها واجب على أهل الصوامع إن كانوا ذوي غنى ويسار ، وإذا كان هناك دير لرهبان وله أملاك وأرض تكفل صاحب الدير بدفع الجزية عن ذويه من الرهبان ، فإن ادعى الفقر وأقسم يميناً جائزة في دينه أعفي من الدفع (٨) ولم يؤخذ منه شيء . والمعروف

(١) شعراني ، الميزان ، ج ٢ ، ص ١٦٠ .
(٢) يحيى بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٩ .
(٣) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٦٦ ، ٧٠ ؛ شعراني : كتاب الميزان ، ج ٢ ، ص ١٦٠ .
(٤) الشافعي : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ٩٨ .
(٥) الصولي : أدب الكتاب ، ص ٢١ .
(٦) Bar Hebraeus, Ecclesiastical Chronicle 3, p. 115 f.
(٧) فتوح مصر لابن عبد الحكم ، ص ١٠٦ .
(٨) أبو يوسف كتاب الخراج ، ص ٧٠ .

أن « تيودوسيوس » النصراني الخلقدوني متولي خراج الإسكندرية — كان شديد الكراهية للبطرك لقبطي أبا أغاثوا ، ومن ثم أرغمه على دفع ستة وثلاثين دينارا جزية عن تلاميذه ، وربما كان هؤلاء التلاميذ من الرهبان ، فإذا تقرر هذا في الأذهان أمكن القول بأنه لم تجر العادة إبان ذلك الحين بأن يدفع الرهبان شيئا من الجزية (١). ولقد ذكرنا آنفا أن عبد العزيز ابن مروان حمل الرهبان في مصر على دفع الجزية ، على حين أن أسامة بن زيد عمد إلى منع الرجال من الانخراط في سلك الرهبنة تخلصا منهم من الجزية ، وقد طمع على بن عيسى بن الجراح في أخذها من الأساقفة والرهبان وضعفاء النصارى لولا أن منعه الخليفة المقتدر من ذلك العمل [جريا على العهد الذي بأيدي الأقباط] (٢).

° ° °

أما استضافة المسلمين فتختلف الشروط بشأنها بعضها عن بعض ، فحيث يكون أهل الذهب تكون الضيافة ثلاثة أيام ، أما أهل « السواد » فالتزموا إضافة المسلمين مدة يوم وليلة فقط ، وكانوا يقدمون إليهم من الطعام الخبز والثريد والتوابل والزيت والخضروات المطبوخة والسمك أو اللحم وما تيسر وجوده ، ولا تزيد مدة إقامة المسلمين بينهم على ثلاثة أيام (٣) ، ويقال إنه لم يكن لمدينة حمص أن تضيف الطارقين أكثر من يوم وليلة (٤) ، وإذا حدث أن أمطرت السماء وعوّقت المسافرين وأخرتهم أمدا أطول مما هو مسموح لهم به كان عليهم أن يدفعوا ثمن ما يأكلون (٥) ، وحدث أن شكى

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١١٣ .

(٢) Eutychius History, Vol., 2 P. 517 ؛ خطط المقريزي ، ج٢ ، ص ٤٩٥ .

(٣) الشافعي : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٢ - ١٠٤ .

(٤) الأزدي : فتوح الشام ص ١٥٢ .

(٥) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ١٥٢ .

بعض الذميين إلى عمر أن هؤلاء الضيوف يكلفونهم فوق طاقتهم ويطلبون منهم الدجاج والضأن . فقال لهم عمر : لا تطعموهم إلا ما تأكلون ولا مما لا يحل لهم (١) ، كما أن المأمون أصدر أمره بتخصيص النصارى من واجب تهيئة المساكن في بيوتهم للجنود (٢) .

° ° °

أما فيما يتعلق بالضرائب المفروضة على التجارة فقد كان عمر بن الخطاب أول من سنها . والقول الشائع أن المقدر كان ٢٫٥ في المائة على المسلم وخمسة في المائة على الذمي وعشرة على الرجل الذي لا ذمة له أو كان من أهل الحرب . وكانت الضريبة تدفع مرة واحدة كل سنة ، ومع ذلك فقد ذهب مالك إلى وجوب أخذها على كل سفرة في تجارة ، وكان التغلبي والنجراني يعاملان معاملة غيرهما من الذميين تماماً . أما المجوسيّ فيعتبر أجنبياً (٣) ، وتذهب إحدى الروايات إلى أن الأجانب وحدهم هم الذين كانوا يدفعون هذه الضريبة وقدرها عشرة في المائة ، وإن كانت هناك رواية أخرى تقول إن الذمي يلتزم دفع العشر . ومع ذلك فثم قول آخر نستدل منه على أن الذمي كان لا يدفع في ولايته الخاصة شيئاً ، لكنه يدفع العشر من رأس مال تجارته في كل مرة يغادر فيها ولايته .

وقد أخذ عمر بن الخطاب من النبطيين نصف العشر على الحنطة وكان يرمي من وراء ذلك إلى تشجيع نقل هذه البضائع إلى المدينة ، وفرض العشر على القطاني كالحمص والفول ، وعمد أحد الولاة [وهو عبد الله بن

---

(١) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٩ .

(٢) Anonymous Syriac Chronicle 2. p. 15.

(٣) لم يشر المؤلف إلى المصدر الذي استقى منه الفكرة التي بنى عليها هذا الرأي ، لا سيما وهو يدرج في الفصل الأول « المجوس » بين أهل الذمة .

عتبة] زمن عمر بن الخطاب فأخذ العشر من النبطيين ، وقد حاول المؤلف التوفيق بين هذين القولين فلم يجد للتوفيق سبيلا ؛ وهناك رواية أخرى للمسألة ذاتها تقول إن عمر بن الخطاب أخذ العشر من القبط في المدينة ، ونصف العشر على الحنطة والزبيب (١) .

أما الضريبة على العبيد فكانت ستة عشر درهماً ، وعلى الخيل والهجين ثمانية (٢) . وكان نصاب الجزية يجب عندما لا يقل عن مائتي درهم [من التجار المسلمين] أو عشرين ديناراً [من تجار أهل الذمة] أو عشرين مثقالاً ، لكن يقضي ابن عمر بن عبد العزيز بأن حد النصاب الذي لا يقل عن عشرة دنانير ، وهذا هو ما يقضي به أبو حنيفة .

على أن العبد لا يدفع ضرائب عما معه من البضاعة إن كانت ملكاً له ، كما أن الذمي إذا حمل خمراً ليبيعها قدرت قيمتها من قبل اثنين عدلين من المسلمين ، وإذا ادعى الذمي أن ديونه تحيط بثمن بضائعه لم يدفع شيئاً ، وقد حدث في إحدى المرات أن ألغيت الضرائب على معابر النهر والجسور والطرقات ، ثم أعيد فرضها عليها نظراً للخسارة التي لحقت بيت المال .

ولما كان القرن الرابع للهجرة أضيف إلى الضرائب الدينية في فارس ضرائب الأعشار على الملح والأخماس على المعادن والآجام والمراعي ودار الضرب والجزية والمستغلات ، وضرائب على الملاحات وأثمان المياه ، وفرضت كذلك على بيع النطرون وثمن كافة المستغلات ، ما يتحصل عليه من أجرة الأرض والطواحين والدور التي يسكنها المجاورون ، وكانت معظم هذه الضرائب واحدة تقريباً أو ما يشبه ذلك في جميع

---

(١) ما أثبتناه في المتن وارد في خطط المقريزي ، ج ١ ، ص ١٢١ ، أما المؤلف فيذكر أنه الزيت .

(٢) الشافعي : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٥

(٣) المقريزي : الخطط ، ج ١ ، ص ١٠٣ .

الولايات[1] . وورد المقريزى ثبتاً طويلا بالضرائب التى تجبى فى مصر ، وكان دخل معظمها قليلا إلى درجة أنه لايسد تكاليف جمعها . ولايبعد أن يكون الكثير من تلك الضرائب كان موجوداً منذ أزمنة بعيدة

وكان ربيعة بن شرحبيل بن حسنة هو المكلف بجمع هذه المكوس فى مصر أيام ولاية عمرو بن العاص ، كما تولاها زريق بن حيان ، فى الأيلة فى خلافة عمر بن عبد العزيز . وقد اعتبر أنس بن سيرين ، جمعها فى الأيلة ورفض العمل[2] . لانعدام ما كان من التقوى عند السلف . وربما كان الرفض من جانبه قائماً على أساس تغير مدلول كلمة المكس ، إذ كانت فى البداية بسيطة بغاية يقصد بها الخراج . ثم تبدل مفهومها بمضى الزمن فأصبحت تطلق على ضرائب معينة لم يرد لها ذكر فى القرآن ولا فى الأحاديث وأصبح جميع المسلمين الخيرين ينظرون إليها نظرة ملؤها الشك والريبة[3] ويقال إن عمر بن عبد العزيز ألغى هذه الضرائب[4] . وربما كان فى هذا القول خطأ فى التسمية لما يجبى . على أنه لايخلو من الصواب ، لأنه من الواضح أن هناك ضرائب كانت تجبى ولم يكن لها موضع فى التنظيمات الشرعية .

كان المنصور أول من وضع الضرائب على الحوانيت سنة ١٦٧ هـ ثم اقتدى به واليه على مصر فى السنة ذاتها ، ففرض ضريبة على الدكاكين فى الأسواق وعلى الحيوانات[5] .

وشهدت سنة ٢٥٠ هـ (٨٦٤ م) فى مصر احتكار النطرون [وقد

---

(١) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ٢١٧ .

(٢) خطط المقريزى ، ج ٢ ، ص ١٢٣ ؛ السيوطى حسن المحاضرة ، ج ١ ، ص ٧٤ .

(٣) ذكر السيوطى (شرحه ، ج ١ ، ص ٩) أن عمرو بن العاص دعى إليه خالد بن ثابت الفهمى ليجعله على المكس فاستعفاه ، فقال عمرو : « ما تكره منه ؟ » فقال : « إن كعباً قال لا تقرب المكس فإن صاحبه فى النار » .

(٤) الخطط المقريزية ، ج ١ ، ص ١٣٠ .

(٥) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ١٢٥ ؛ الخطط المقريزية ، ج ١ ، ص ١٣٠ .

أحاط عليه أحمد بن محمد بن مدبر والى خراج مصر]، وقرر الأموال على الرعى [وسماه مال المراعى] وعلى صيد السمك [وسماه مال المصايد]. فلما تولى الحكم أحمد بن طولون أمر بإسقاط هذه المعادن والمرافق [١] رغم أنها كانت تغل لبيت المـــال مائة ألف دينار كل سنة ، ثم أعيد العمل بالأموال الهلالية أيام الفاطميين وسميت بالمكوس ، ولما جاء صلاح الدين ألغاها ثم أعادها ابنه عثمان مرة أخرى .

وإننا لنسمع عن بعض ضرائب كان إلغاؤها مثار معارضة من الأقباط ذلك أنه فى سنة ٨٠١ هـ (١٣٩٨ م) أسقط يلبغا ضمان بحيرة البقر ، إلا أن الأقباط أعادوها من بعده . كما أنه وجد أن بعض الضرائب فى مصر تغل لبيت المـال سبعين ألف درهم يومياً وأن الحكومة لا تكتسب شيئاً منها ألبتة ، وإنما يستفيد منها الأقباط وحواشيهم ، ولذلك فكر فى التخلى عن تلك الضرائب فلم يفلح [٢] .

ولقد رأى المسئولون سنة ٣٨٩ هـ (= ٩٩٨) فرض الضرائب على أنواع خاصة من القرش مصنوعة فى بغداد ، إلا أن المعارضة كانت من القوة بدرجة صرفت أولى الأمر عن عزمهم [٣] ، وفى سنة ٤٧٩ هـ (= ١٠٨٦) ألغى ملكشاه الضرائب التجارية والمكس فى العراق [٤] .

. . .

لم تكن طرق جباية الضرائب قاسية كما تبدو ، وواضح أن الرعايا كان يسمح لهم بمجال واسع فى دفعها ، إذ يرد فى أوراق البردى عدة شكايات عن التأخر فى الدفع وعن صـور أخرى من التراخى فى دفعها ،

---

(١) عرف المال الهلالى زمن أحمد بن محمد بن مدبر باسم « المرافق والمعادن » .

(٢) خطط المقريزى ، ج ١ ص ١٠٧ ، القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٦٠ .

(٣) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. 3. p. 136.

(٤) ابن الأثير ، سنة ٤٨٩ هـ .

ويقال إن عمر بن الخطاب اشترط على نبطى الشام أن يصيب المسلمون بعض ثمارهم وبنهم . ولكنه لم يجبرهم على حملها إليهم [١] . على أنه كانت تأتى أوقات يعفون فيها من تلك الالتزامات . فقد جاء أحد الأقباط إلى عمرو وقال له :

« إذا أخذتك إلى مكان أمكن لسفن أن تصل منه إلى مكة فهل تعفينى وأسرتى من الضريبة » فوافقه عمر [٢] ولما غربت برقة لأول مرة لم يدخلها أى جامع ضرائب ، بل جرت عادة أهلها على أن يرسلوا الضرائب المستحقة متى حان وقتها [٣] ، وربما كان حكم مستر Bell ينطوى على جانب من القسوة والظلم حيث يقول « نظراً لعدم توفر البيانات فى الوقت الحاضر التى تمكننا من الوصول إلى حوانيم إيجابية تامة ، فقد يظهر لنا أن الحكومة العربية خلال القرن الأول للهجرة كانت على وجه العموم حكومة قادرة مكتفية بما عندها ولم تكن استبدادية طاغية . غير أن طبيعة النظام المالى (الذى يجب أن نذكر أنه موروث من الإمبراطورية البيزنطية) كان يميل إلى ازدياد دائم فى أعباء دافعى الضرائب . وكان يعطى فرصاً استثنائية لابتزار العمال الثانويين للأموال [٤] » .

وفى الأوقات المتأخرة كان خراج الأرض يدفع على شكل أقساط ، وربما كان من المحتمل أن هذه الحالة كانت موجودة منذ البداية [٥] . أما الجزية فالظاهر أنها كانت تدفع كلها مرة واحدة .

وفى زمن معوية بن أبى سفيان كانت أرزاق أهل الديوان وأعطياتهم وأعطيات عيالهم وأرزاقهم ونوائب البلاد من الجسور وأرزاق الكتبة

---

(١) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٩ .

(٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ١٦٦ .

(٣) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ١٧١ .

(٤) Greek Papyri in the British Museum, Vol. 4, introd., 41

(٥) الخطط المقريزية ، ج ١ ، ص ٢٠٥ .

وحملات لقمع إلى الحصر تؤخذ من الضرائب ، ثم يرسلون ما تبقى من الأموال إلى دمشق العاصمة [١] .

على أنه يجب أن نلاحظ أن الإمبراطورية البيزنطية كانت تجبي الضرائب عن الأرض وتجمع العنة والجزية . وكان عمالها يستضيفون أثناء تنقلهم لأداء مهمتهم الرسمية . وقد يبدو غريبا أن تفرض الضريبة ذات الدرجات الثلاث على أعضاء الشيوخ في الإمبراطورية

ويمكن القول بأن النتائج الآتية هي التي يمكن الوصول إليها من كل ما ذكرناه :

العدل على العهود الأصلية التي أعطيت للبلاد المفتوحة أن قد جر النسيان عليها ذيوله ، فما تذكرها الناس فيما بعد عمد المؤرخون إلى تفسيرها في ضوء أوضاعهم المتأخرة زمنيا ، ومن ثم أخطأوا في فهمها ، ومن أوضح الأمثلة على هذا الرأى كلمتا « الخراج » و « الجزية » اللتين يقصد بهما « الضريبة » .

لم يكن نظام عمر نظاما متجانسا ، ولكنه كان يختلف من بلدة إلى أخرى ، كما أن عهده كان أقل اشتمالا لما يذكره عنه المؤرخون . والفارق بين البلد « المفتوح » والبلد « المعاهد » موضع نقاش فقهي ، ذلك أن المسلمين ظلوا مدة بضع سنوات قلائل من الفتح وهم يعاملون الشعوب الخاضعة لهم معاملة ترتكز على أساس من الهوى والاختيار . كما أن الضريبة الأصلية التي فرضها العرب كانت هي ذات الضريبة المدفوعة للحكومة السابقة ، والظاهر أنها كانت تقرب من الدينارين في العرب .

أما الضريبة المتدرجة فجبيت لأول مرة في أرض الجزيرة ، وكان الرهبان في بداية الأمر معفون من دفع الجزية . كذلك كانت الشعوب المغلوبة هي التي تتحمل في البدء كل عبء الضرائب ، على الرغم من أنه ليس في

---

(١) الخطط المقريزية ، ج ١ ، ص ٧٩ .

الإمكان أن نجزم بمقدار هذه الضرائب . على أن الأمر الثابت المؤكد هو أنها أخذت تثقل وطأة وتزداد فداحة ، ثم لم يعد الذميون وحدهم يحتملون العبء كله بل شاركهم المسلمون في دفع الضرائب ، وكانت الضرائب التي نص عليها الشرع تدفع دائماً . وأصبح الذميون والمسلمون سواء بسواء في تحمل الأعباء الأخرى .

على أنه حدثت تطورات في الجزية ، منها أن الجزية أصبحت تعرف بالجوالي ، ولما تم لصلاح الدين فتح بيت المقــــدس سنة ٥٨٣ هـ (١١٨٧ م) تمكن نصاراها من الحصول منه على تصريح يخول لهم حق الإقامة بمدينة القدس ودفع الجزية [1] .

وفي منتصف القرن الثالث الهجري كان مقدار الجزية المأخوذة من بغداد مائة وعشرين ألف درهم ، ثم صارت مائتي ألف [2] ، أما جزية مصر (أي مصر والقاهرة معاً) فبلغت مائة وثلاثين ألف دينار سنة ٥٨٧ هـ ، ثم بلغت أحد عشر ألف دينار وأربعمائة دينار سنة ٨١٦ هـ [3] ، وكانت الجزية تدفع بحسب السنة الهجرية [4] فجبيت في سنة ٦٨٢ هـ في شهر المحرم أي أنها أخذت من رمضان ، وهو الشهر الواجب أداؤها فيه [5] .

وتم في سنة ٦٧٤ هـ فتح جزء من بلاد النوبة ، وخير الفاتحون الأهلين بين الجزية والموت ، فنص للأهلين أن يدفعوا ديناراً عن كل ذكر بالغ [6] ويقول القلقشندي [7] إن العادة جرت على أن تكون الجزية ثلاث درجات

---

(١) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٥٨٣ هـ

(٢) ابن خرداذبه : المسالك والممالك ، ص ١٢٥ ، ٢٥١ .

(٣) خطط المقريزي ، ج ١ ، ص ١٠٧ .

(٤) خطط المقريزي ، ج ١ ، ص ٢٧٦ .

(٥) السلوك للمقريزي ، طبعة كاترمير ، ج ٣ ، ص ٣٩ .

(٦) السلوك للمقريزي ، طبعة كاترمير ، ج ٢ ، ص ١٣٠ .

(٧) القلقشندي : صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٦٢ .

قدرها ٦ ١/٤ دينار ، ١/١٢ دينار ، ١ ٣٠/٨٤ دينار مع إضافة ٢ ١/٤ درهم، فمعو دلك له أجر المحاسب وأعوانه ؛ على أن هذه الجزية أحدث فى الضآلة أيام المؤلف، فبلغت أعلى قيمة لها ٢٥ درهما وأقلها ١٠ دراهم .

وكانت الجزية تدفع على حـدة قبل دفع الخراج وبعد دفع الرسـوم المعروفة بالمال الهلالى وإيجارات المبانى ورسوم صيد السمك الخ ، إذ كانت هذه كلها تدفع شهريا ، أما الجزية فكانت تجبى سنويا . وإن كان البعض قد ارتأى وجوب دفعها شهرياً حتى لاتخسر الدولة شيئا إذا مات الذمى أو أسلم[1] . وقد اختلف الفقهاء فيما يجب اتخاذه فى حالة الذمى إذا مات قبل دفعها ، فرأى البعض إسـقاطها . وذهب البعض الآخر للقول بوجوب أخذها من أملاكه[2] ، كذلك تضاربت آراؤهم حول المهتدى للإسلام ، فقضى عمر بن عبـد العزيز بألا تؤخذ الجزية من الذمى عن السنة التى أسلم فيها ، ومن الجلى أن قضاءه لم يؤخذ به ولم يكن مقبولا[3] .

ولمـا كانت سنة ٦٧٨هـ (= ١٢٧٩) قضى سيف الدين قلاوون بإبطال ضريبة الدينار عن الذمى وهى التى فوق الجزية التى كانت تدفع لمدة ١٨ سنة، وكانت تسـمّى بمقرّر النصارى[4] .

أما الأرقام التى تبين لنا المقدار الكلى للضريبة فحيرة فى قلتها وعدم دقتها . من ذلك أن الإسكندرية كانت تدفع فى بادىء الأمر ١٨ ألف دينار ؛ فلما تولى هشام بلغ خراجها ستة وثلاثين ألف دينار ، كما أن الوالى « ميناس » فرض على المدينة ٣٢,٠٥٦ قطعة من الذهب ولعلها دنانير ، فخلع عن الحكم . وبلغت جباية المدينة فى عهد خلفه اثنين وعشرين ألف دينار

---

(١) الخطط المقريزية ، ج ١ ، ص ١٠٧ .
(٢) راجع الميزان للشعرانى ، ج ٢ ، ص ١٦١ .
(٣) كتاب الطبقات لابن سعد ، ج ٥ ، ص ٢٦٢ .
(٤) الخطط المقريزى ، ج ١ ، ص ١٠٦ ؛ السلوك (طبعة كاترمير) ، ج ٢ ، ص ٣ .

فقط ، وهو المبلغ المستحق عن غير ظلم[١] ، أما قولهم بأن خراج بلغ ستمائة ألف دينار على أساس أن سكان ثلاثمائة ألف نفس ، وأن الجزية ديناران عن كل رأس فقول مردود .

وهاهي ذي قائمة بخراج مصر عامة[٢] .

سنة المبلغ

١٩ – ٢٥ هـ ، مليونا دينار ، زمن ولاية عمرو بن العاص

٢٦ – ٣٥ هـ ، أربعة ملايين دينار ، زمن عبد الله بن سعد .

٤٧ – ٦٢ ، أرسل الوالي مسلمة إلى دمشق الفائض وقدره ستمائة ألف دينار

حوالى ١٠٧ هـ ، أربعة ملايين دينار ، وكان متولى الخراج عبد الله بن الحبحاب ، والمصاريف ٢٠٧٠٠ ، ٧٨٣ (يذكر ابن خرداذبة أن الخراج بلغ ٨٧٢ ، ٢,٧٢٣) .

٢٠٠ هـ ، ٤,٢٧٥,٠٠٠ دينار (فرض ديناران على الفدان) ودفعت من الأموال

٢٥٤ هـ ، نقص الخراج إلى ١,٨٠٠,٠٠٠ (نقص ٨٠٠,٠٠,٠٠٠) على أن أحمد بن طولون رفعه حتى أوصله إلى ٤ ملايين دينار

٣٥٨ هـ ، ٣,٤٠٠,٠٠٠ فى زمن جوهر الصقلى (يذكر ابن حوقل أنه بلغ ٣,٢٠٠,٠٠٠)

٤٦٣ ، بلغ ٢,٨٠٠,٠٠٠

وهذه الأرقام كافية فى إيضاح المبالغة الصريحة فى نسبة الاثنى عشر مليون دينار إلى عمر وأسامة . ونسبة الأربعة عشر مليون ، لعبد الله بن سعد

وهاهى ذى أرقام حمص :

٣٤٠,٠٠٠ ، ٢١٨,٠٠٠ ، ١١٨,٠٠٠ دينار .

---

(١) John of Nikiou (Journ. Asiat., 1879, p. 384 ; البلاذرى ، فتوح البلدان ص ٢٢٣ .

(٢) الخطط ، ج ١ ص ٧٩ ، ٩٨ ؛ البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ٢١٦ ؛ المسالك والممالك لابن خرداذبة ، ص ٨٣ ، والمسالك والممالك لابن حوقل ، ص ٨

ولا يمكن اتخاذ هذه الأرقام أساسا لتكوين أي فكرة [1]، وقد دفعت برقة وقت أن فتحها المسلمون ثلاثة عشر ألف دينار [2]، على حين أن ابن خلدون يقول إن جزيتها كانت مليونا واحداً، ومن ثم أخذ خراج مصر في التضاؤل، بينما ارتفعت الضريبة من دينار على الفدان إلى سبعة دنانير.

على أنه أثر عن بعض الحكام بعض مراسيم تنطوي على الرحمة، فيروى أن المأمون كان شفيقا على أهل الرها وأمر بوضع جميع ما عليهم من [illegible] والضرائب. ولابد من أن في هذا القول جانبا من المبالغة، وربما كان ذلك إجراء ظرف. ذلك أنه دخل الكنيسة الكبرى وأبدى إعجابه بروعتها وجمالها، ثم سأل قيمتها عن دخلها فقال له الأسقف: إن ثروتها تبهر الملك وحق الله لعظيمة. ولكن الجانب الأكبر من دخلها تستنفده أعباء الضرائب المفروضة عليها، وإذ ذاك أمر المأمون بألا يجبى شيء من الضرائب عما يتبع الكنيسة من الخانات والحوانيت والحمامات والطواحين، وإنما يؤخذ فقط عن بساتينها وأراضيها المزروعة، وقال إنه ليس من الصواب دفع ضريبة عن شيء تحت سقف [3]، وليست هذه الفكرة خاصة بالمأمون وحده لأنه يوجد عندنا رأيان فقهيان أحدهما يقول [4]: لو أن ذميا أو مسلما بنى حانوتا على أرض خراجية لم يكن عليها شيء من الضرائب. وإذا استقر المسلمون على أرض لا مالك لها وأقاموا سوقا فليس عليها خراج.

. . .

(١) ابن خرداذبة: المسالك والممالك، ص ٧٦ و ٢٤٦ و ٢٥١.

(٢) فتوح مصر لابن عبد الحكم، ص ١٧٠.

(٣) Anonymous Syria Chronicle, 3, P. 23

(٤) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٤٤٨.

كان المسلمون يتحدون السنة القمرية أساسا، ومن ثم وجدت هناك سنوات تقويمية أكثر من السنوات الزراعية. وقد منع جباة الخراج القمرى استعمال التقسيم فى التقويم القديم، وقد بينا آنفا أن خراج سنة ٨٨ الشمسية يعنى سنة ٩١ هـ، والظاهر أنه لم يكن هناك تناسب بين التقويمين، ولكنهم كانوا — بين آونة وأخرى — يسقطون سنة واحدة، ولذلك فقد حدث فى زمن المتوكل أن اعتبرت سنة ٢٤١ سنة ٢٤٢ هـ، وكان الدافع لذلك هى الناحية المالية. كما أسقطت سنة ٢٧٨ هـ وأسقطت سنتان سنة ٤٩٩، وواحدة سنة ٥٠٧ هـ، وسنتان أو أكثر سنة ٥٦٥ هـ وفى عهد المعتضد غير عيد النوروز من ١١ صفر إلى ١٣ ربيع الآخر الذى يعادل ١١ حزيران[1].

. . .

أما فيما يتعلق بطريقة دفع الجزية فإننا نجد التعليمات الدالة بشأنها واردة فى ذيل خاص عن الواجبات المفروضة على الجابى، منها عدم استعمال العنف أو الضرب فى جمعها، وألا يجبر الذمى على بيع ما لديه من الماشية والحمير والأغنام لسدادها، وعليه أن يكون واقفا وقت دفعها. أما العامل الذى يأخذها فيكون جالسا. ويجب أن يشعر الذمى أنه شخص حقير حين يدفعها وأنه لا يعامل بالاحترام[2].

ولأسق مقتطفات عن معاملتهم ذلك أنه، يفرض على الذمى — نصرانيا كان أو يهوديا — أن يذهب بشخصه فى يوم معين إلى الأمير الموكول حق تسلم الجزية، ثم ينصب الأمير عرشا مرتفعا يجلس عليه ويمثل أمامه الذمى ويقدم إليه الجزية على كفه وهى مبسوطة، فيتناولها الأمير بصورة تكون

---

(١) الحضارة القرية، ج ١، ص ٢٧٤ — ٢٨١.
(٢) الصولى: أدب الكتاب، ص ٢١٥.

يد الأمير فيها هي العليا ويد الذمي هي السفلى ، وحينذاك يصفعه الأمير على عنقه ، ثم يخرجه الشخص الواقف أمام الأمير في غلظة . . وكانت العامة تدعى لمشاهدة هذا المنظر (1) » . ولم أستطع أن أستدل على المصدر الذى استقى منه الكاتب هذه المعلومات .

وفي بداية الأمر كان يسمح للذميين بدفع الجزية نوعا ، حتى يقال إن علي بن أبي طالب قبلها حبالا وإبرا ، ولم تكن تقبل منهم الخمر أو الخنازير ، على أنه كان من حق جباة الجزية أن يبيعوها ويرسلوا ثمنها لبيت المال

أما فيما يتعلق بالهدايا فقد جرت العادة بالسماح للولاة بأخذ الهدايا في المواسم والأعياد لا سيما في عيد النوروز ، على أن ذلك كان عرضة للنقد ، ومن الأرجح أنها كانت موجودة على الدوام ولكن المؤرخين العرب اكتشفوا أصلها ، فقالوا إنها عمل واحد من اثنين : إما الوليد بن عقبة أو الحجاج ، وقد منعها عمر بن عبد العزيز إلا أنها عادت للظهور ثانية زمن المأمون وذلك حينما أعطاه أحمد بن يوسف جوالا من الذهب (2) ، كما أن خراج الكوفة أيام معاوية بلغ خمسين مليون درهم وكثيرا من الهدايا ، ثم بلغ أيام ابن الزبير ستين مليون درهم وبلغت قيمة الهدايا عشرين مليونا (3)

(1) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٦٩ ؛ الصولي : أدب الكتاب ، ص ٢١٥

(2) أدب الكتاب للصولي ، ص ٢٢ ؛ صبح الأعشى للقلقشندي ، ج ٢ ، ص ٩ ٤

(3) الصولي : أدب الكتاب ، ص ٢١٩ .

الخـــاتمة

ربما لم تكن دراسة العلاقات بين الحكومة ورعاياها الذين لم يعتنقوا الإسلام مؤدية إلى شيء سوى بلبلة الذهن، إذ يظهر الذمي في صورة المضطهد المهمل إهمالا تاما تارة، وقد نسمع الشكوى المريرة من عهوده الويل الأزرق على من حوله من المسلمين تارة أخرى. فكانت المراسيم تسن وتتبع فترة من الزمن ثم يتغافل المسئولون عنها ولا يعمل بها أحد ما حتى تجد ظروف معينة تدعو أصحاب السلطة لتذكرها والعودة للعمل بها. وليس هناك من نمو ثابت مطرد، بل إن الأحداث لتتحرك على مسرح التاريخ دون ضابط معين، ويشعر الإنسان أنه إذا كانت الحوادث تخضع في سيرها للمنطق فقد كان لابد للإسلام من أن يلاشي الأديان التي خضعت له، لكنها ظلت قوية رغم ما لقيت من عنت واضطهاد.

وهناك عدة تواريخ قليلة ثابتة وبعض عصور يمكن الإشارة إليها بالإجمال رغم عدم وضوح الحدود، ففي زمن الحكام الأوائل من بني أمية كانت الروابط بين الفاتحين والشعوب الخاضعة لهم روابط مودة وصداقة، وكان معظم الموظفين الصغار من جماعة الذميين. كما أن أغلب المنتصرين كانوا عربا أكثر منهم مسلمين أي أنهم كانوا يقدمون العروبة على الإسلام، ويطيب للمؤرخين أن يصوروا عدالة الفاتحين، فيذكرون أن عمرو بن العاص كان ذات مرة مفترشا الأرض في قصره مع جماعة من العرب حين دخل المقوقس عليه لزيارته وقد حمل معه عرشا من الذهب ليجلس عليه على عادة الملوك يومذاك، وكان المقوقس قد ألف الجلوس عليه في مجلس عمرو الذي لم يعارض قط في ذلك الأمر ولم يبد استنكارا لما أتاه المقوقس. ومن ثم فإن المسلمين ظلوا محافظين على العهد الذي قطعوه

معه [١] ، على أن هناك جانباً شديد القتامة فى هذه الصورة ، ذلك أنه ذكر لعمرو بن العاص أن هناك رجلا من الصعيد اسمه بطرس عنده كنز فأنكر الرجل إنكاراً تاماً كل معرفة له بهذا الكنز فحبسوه . وسأل عمرو الناس : هل تسمعونه يسأل عن أحد ؟ فقيل له إنه يسأل عن راهب فى الطور ، فأرسل عمرو إلى بطرس وانتزع خاتمه ثم كتب إلى ذلك الراهب كتاباً ختمه بخاتم بطرس يقول له فيه : « ابعث إلى بما عندك » ، فجاءه الرسول بقلة شمعية مختومة بالرصاص وفى داخلها ورقة مكتوب فيها : « مالك تحت الفسقية الكبيرة » ، فحبس عمرو الماء عنها ثم اقتلع البلاط ، حيث عثر على اثنين وخمسين إردبا ذهباً مصرياً . فأمر عمرو بقتل الرجل عند باب المسجد ، واضطر بقية الأقباط على إخراج كل ما يخفونه عندهم من الكنوز [٢] خوفا من أن ينالهم ما نال بطرس . ويصف حنا النيقى عمرو بن العاص بالوحشية البالغة ، ويتهمه بأنه عامل المصريين دون شفقة أو رحمة ، وأنه لم يف أبداً بالعهود التى أبرمها معهم [٣] .

ونستدل من كثرة الثورات فى مصر على أن الحكم الإسلامى كان عبئا ثقيلا على كاهل أهل البلاد . ومع أن عمر بن عبد العزيز قد أمر أحد الولاة بتوزيع الأموال الفائضة فى بيت المال عنده على الذميين بعد قضاء حاجات المسلمين [٤] إلا أن الجارى هو أن هؤلاء الذميين كانوا يقومون بمد الدولة بكل ما تحتاج إليه من المال دون أن يأخذوا نظير ذلك شيئاً ، ومن الأرجح أن هذه الشعوب لم تكن تدفع — فى بداية الفتح الإسلامى — ضرائب أكثر مما كانت تدفعها للحكومات السابقة . بيد أن هذا القدر من

---

(١) ابن خلدون : المقدمة ، ص ٢٦٠ .
(٢) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٧٦ .
(٣) Journal Asiatique, 1879, p. 377; 355.
(٤) عبد الله بن عبد الحكم : سيرة عمر ، ص ٦٧ .

الضرائب أخذ يزداد شيئاً فشيئاً وتثقل وطأته على مر الأيام ، وليس من شك فى أن حكم عمر بن عبد العزيز — فى نهاية القرن الأول للهجرة — كان بداية سلسلة من المتاعب التى ألمت بالذميين ، ففرضت القيود الخاصة على ملابسهم ، وبدأت حركة فصلهم من الوظائف الحكومية وإقصائهم عنها ، وقد يمكن اعتبار عمر بن عبد العزيز مثالا للرجل الشقى الذى تحمله تقواه على الشدة على مخالفيه ديناً[1] ، وكان إلى جانب ذلك رجلا شديد الإيثار للعدل فى معاملاته مع الناس على حين أنه حاول الضغط على الذميين كجماعة قائمة بنفسها ، إلا أنه لم يقدر النفاذ بجميع قوانينه . بدليل ما نراه من أن أهل حران كانوا لا يزالون يلبسون القباء ويرسلون شعورهم حتى زمن المأمون ، كما أنه لم يصادف نجاحاً ما فى محاولته إخراج الذميين من دواوين الدولة .

ولقد أخذت الروح الإسلامية فى الغلظة والقسوة أثناء القرن الثانى للهجرة ، فبينما نرى أحد الفقهاء زمن هرون الرشيد يقول بأن من حق المجوس التمتع بامتيازات أهل الكتاب إذا بنا نرى المأمون يخير أهل حران بين الإسلام والموت ، كما أن مراسيم الملابس أخذت فى الوقت ذاته تزداد عنفاً وصرامة ، وتبلورت الفكرة الفقهية عن استحداث الكنائس والبيع تبلوراً تاماً .

أما الطور الثالث الذى مرت به الروح الإسلامية فهو خلافة المتوكل الذى أصدر مراسيم هى أقرب إلى الاضطهاد منها إلى القوانين . ومع ذلك فإن حماسته لم تكن تتفق وشخصيته الذاتية ، إذ المأثور عنه أن صلاته بطبيبه النصارى كانت أطيب صلات يمكن أن تقوم بين الناس بعضهم وبعض ، ومع ذلك فقد كانت مراسيمه أقسى المراسيم ضد الذميين ،

---

(١) الجوزى : سيرة عمر ، ص ١٠٤ .

على أنه تحسن الإشارة إلى أن سلوك الحكام فى العرب كان أحسن من القانون المفروض عليهم تنفيذه على الذميين ، وليس أدل على ذلك من كثرة استحداث الكنائس وبيوت العبادة فى المدن العربية الخالصة ، كما أنه كان يكتفى بتعزير النصرانى الذى يأتى الفحشاء مع امرأة مسلمة بدلا من رجمه وقتله ، كما أن الردة لم تكن تعنى الموت دائما للمرتد . كما كان أتباع الديانات المحتملة يتلقون العلم على أيدى أساتذة من المسلمين ، ولم تخل دواوين الدولة قط من العمال النصارى واليهود . بل إنهم كانوا يتولون فى بعض الأحيان أرفع المناصب وأخطرها ، فاكتنزوا الثروات الضخمة وتكاثرت لديهم الأموال الطائلة ، والواقع أن الأضرار التى لحقتهم إنما ترجع إلى تفاخرهم الطائش بما لديهم من الثروة والسلطان . وكان محرما عليهم — من الناحية النظرية — عدة أمور كالجهر بالأفراح و الخروج بالجنائز والاحتفال بالأعياد والجهر بالقداسات الكنسية . وكان من الأمور التى يعاقبون عليها أن يطأ الواحد منهم عن غير عمد ذيل المسلم ، كما كان عليهم أن يوسعوا وسط الطريق للمسلمين (١) ، ويذكر Kinglake أنه لم يكن أحد من نصارى يومه فى دمشق ليجرؤ على السير على الرصيف ، وعلى الرغم من هذه القوانين الصارمة فإن النصارى كانوا يزاحمون المسلمين لما كانوا يقومون به من الأعمال التى تتطلب الثقة والأمانة . كما اعتاد المسلمون المساهمة فى الأعياد المسيحية باعتبارها فرصة من فرص اللهو والمرح

٭ ٭ ٭

وقد اشترى المعتصم دير سامراء الواقع فى البقعة التى كان يريد أن يبنى فيها قصره (٢) ، كما عمد غيره من الخلفاء إلى هدم بعض الكنائس للحصول على مواد يشيدون بها عمائرهم . وكانت العامة على استعداد دائم لنهب الكنائس

(١) فتح العلى المالك ، ج ١ ، ص ٣٣٤ .

(٢) المسعودى : التنبيه والاشراف ، ص ٣٥٧ .

والأديرة ، وعلى الرغم من النعمة والبلهنية العظيمة التى كان الذميون يتقلبون فى مطارفها إلا أنهم كانوا يعيشون فى خوف دائم ، إذ كانوا عرضة لأهواء الحكام وعواطف العامة . على أنه يجب أن ننظر إلى قصة الحاكم أنها على عمل رجل مخبول ، وليست من الإسلام فى شىء . ومع ذلك فنشير إلى أن حالة الذميين قد تطورت إلى أسوأ فيما بعد ، إذ أصبحوا أكثر عرضة لشغب العامة عليهم ، وصحب هذا التعصب الشعبى تشدد من جانب المتفقهين أخذ يزداد وضوحا ، وأصبح الناس منقسمين إلى قسمين : مسلمين وغير مسلمين ولم يعد لغير المسلمين أهمية أو تقدير . على أنه كانت هناك أحوال شاذة تحمل على الرضا وإن قلت هذه الأحوال ، فكان المسلم إذا مد يد المعونة إلى ذى طول بالإنسانية ثلاثا فإن رفض قتل (١) .

° ° °

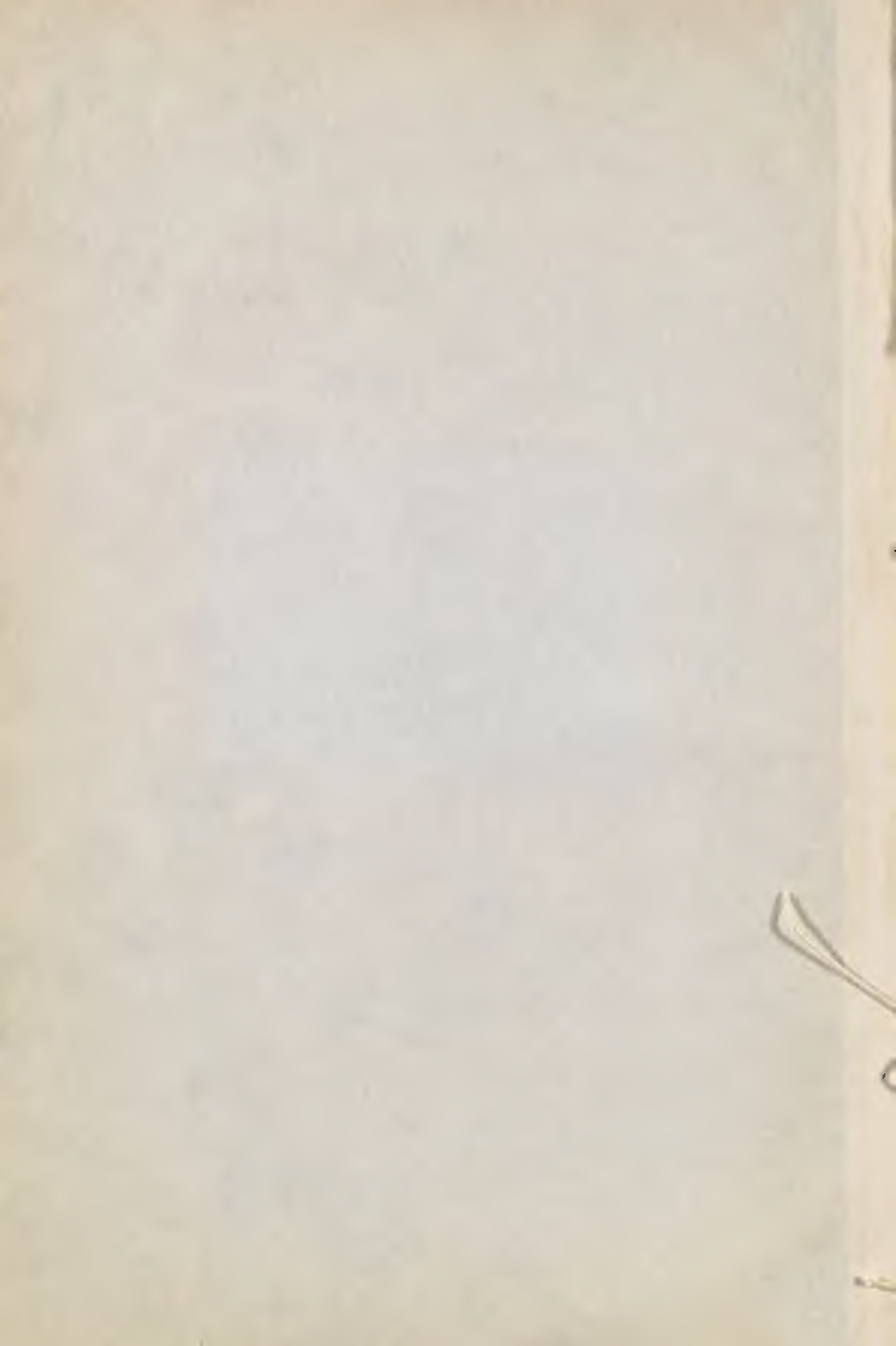
ولقد ثبت بالبرهان أن عمر بن الخطاب برىء من نسبة تخريب مكتبة الإسكندرية إليه ، ويمكن أن نضيف إلى الأسباب التى ينفى عنها هذا الرأى قولا آخر ، وهو تكذيب ما نسبه المؤرخون إليه من أنه قال إنه لا حاجة بالمسلمين إلى هذه الكتب إذا كان ما فيها متفقا وما جاء فى القرآن ، وأنه لا حاجة بهم إليها أيضا إذا كان ما فيها يختلف عن القرآن ، فهذا قول حرى بأن يكون من أقوال أهل العصور المتأخرة عن عصر صدر الإسلام ، كما نجد مثل القصة تروى عن أحد حكام خراسان فى القرن الثالث للهجرة .

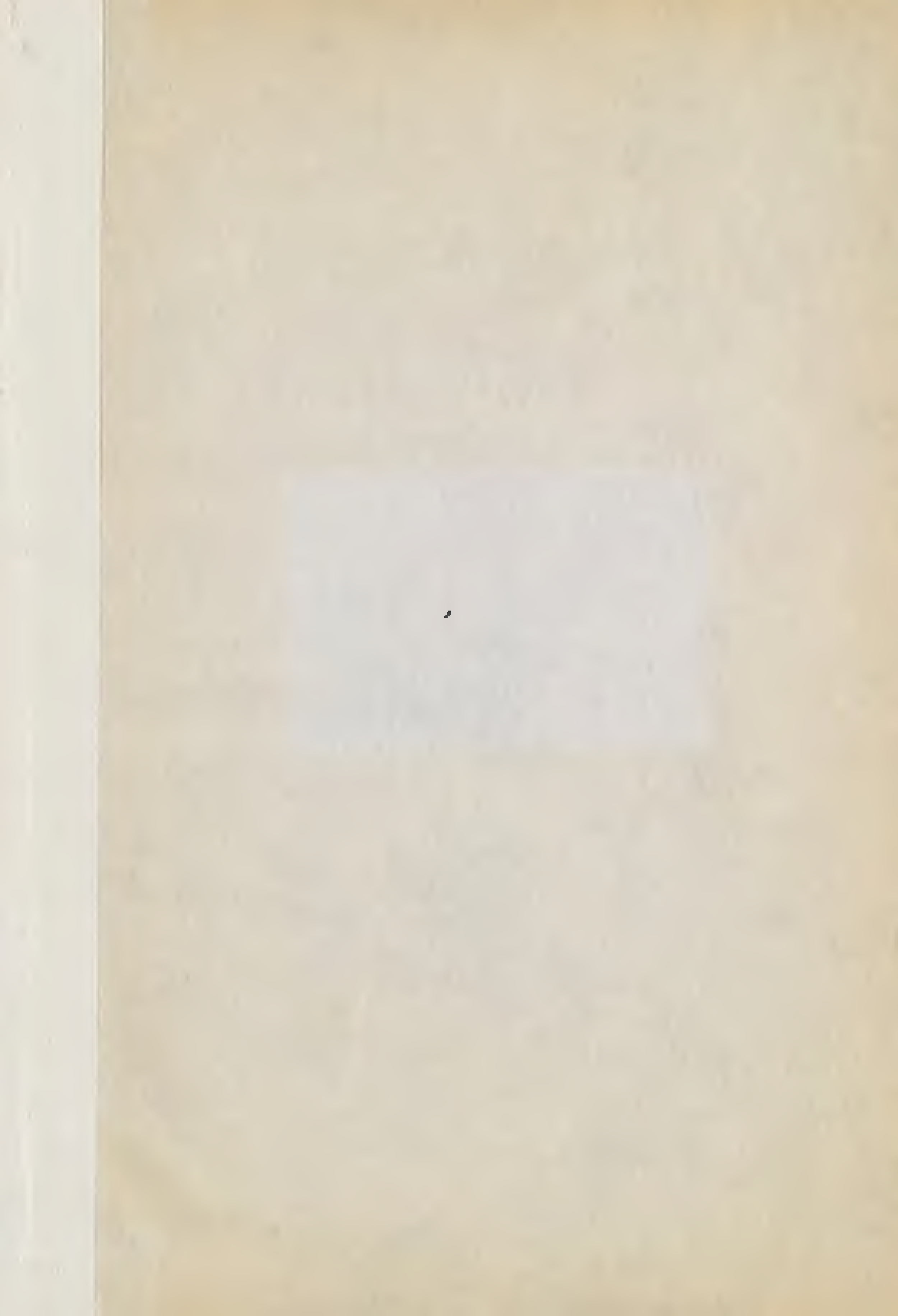
اما فيما يتعلق بعهد عمر ، فيكون أن نجمع هنا ما قيل عنه فى أماكن متناثرة ، وهى أن الإشارة إليه لم تصبح شائعة إلا فى عصر متأخر ، ونلاحظ أنه كان مجهولا أثناء القرن الأول للهجرة ، فلما كان القرن الثانى ظهرت بعض نصوصه ، حتى إذا كانت سنة ٢٠٠ هـ وجد العهد على صورته التقليدية المتداولة مع شىء من الاختلافات الضئيلة ، كما أن العهود التى قطعها

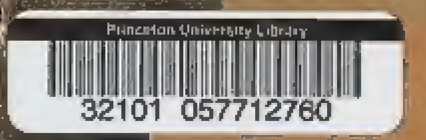
---

(١) نفح الطيب للمقرى ، ج ١ ، ص ٣٣٤ .

القواد المسلمون للبلدان المفتوحة لم تنسج على غراره ، بل يظهر أن عمر بن عبد العزيز كان أول من وضع بعض نصوص هذا « العهد » ، ثم نسب الناس العهد إلى سلفه وسميه العظيم ، وربما كان العهد الذى ذكره أبو يوسف صورة قديمة لعهد عمر بن العزيز ، وإن يكن من المحتمل أنه كان فى ذهنه صورة لعهد معين أو حقوق عامة وضعها الذميون ، والخلاصة أن العهد وضع فى المدارس الفقهية ثم نسب — ككثير غيره — إلى عمر بن الخطاب .







كتب للمترجم

المطبوعة:

(١) الحرب الصليبية الأولى (مذيلة بالحوليات الفرنجية اللاتينية Gesta Francorum) ... ١٩٤٧

(٢) نور الدين والصليبيون (دراسة لحركة الإفاقة الإسلامية في القرن الثاني عشر للميلاد) ١٩٤٨

(٣) الشرق العربي بين شقي الرحى (حملة لويس التاسع الصليبية على مصر والشام) ١٩٤٩

(٤) أهل الذمة في الإسلام للدكتور ترتون ١٩٤٩

تحت الطبع

(١) تاريخ العرب الأدبي للدكتور نيكلسون

(٢) تاريخ مسلمي الأندلس لدوزي (في أربعة مجلدات).

(٣) العلاقات بين المسلمين والصليبيين في القرن الثاني عشر.

تطلب هذه الكتب من الناشر «دار الفكر العربي» بشارع رشدي باشا بالقاهرة